

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université Akli Mohand Oulhadj - Bouira -
Tasdawit Akli Muḥend Ulḥağ - Tubirett -
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أكلي محمد أولحاج
- البويرة -
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الموضوع:

الموارد الضريبية وأثرها على التنمية المحلية
دراسة حالة
المركز الجوّاري للضرائب بالأخضرية
- البويرة -

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر
تخصص: إدارة مالية

تحت إشراف الأستاذ :
❖ بصيري محفوظ

الأستاذ المؤطر:
❖ حيرش الهادي

من إعداد الطالبة :
❖ حموش زهية

السنة الجامعية: 2018/2017



الإهداء

الحمد لله الذي لا يحمد على النعمة سواه والصلاة والسلام على من عظمه واصطفاه
رحمة للعالمين محمد صلى الله عليه وسلم اهدي ثمرة هذا الجهد
إلى من وهبني شبابها وحملتني وهنا على وهن
وسقتني من فيض حنانها وسهرت الليالي

إلى أمي الغالية

وإلى من تعب السنين لأرتاح وضحي بالنفيس لأنجح وكان منارة دربي وقودوتي ولا
يزال،

إلى أبي الغالي

إلى أحبائي قلبي وأشقاء روحي اخوتي
"أميرة" و"عبد الرزاق" "هدى" وزوجها جمال، "أسيا" وزوجها فارس
"سعاد" وزوجها ياسين
وأبنائهم "أماني" "هديل" "إياد" "أمين"

إلى خالتي "جميلة" وعمتي "فتيحة"
إلى روح جدتي وخالتي رحمهم الله.
إلى من تشاركنا المقاعد زملائي الأعزاء
إلى كل من أخذت عنه قبسة العلم وأمدني بزهرة فكر
إلى كل من وسعتهم ذاكرتي
أولم تسعهم مذكرتي.

يوسف

كلمة شكر

الحمد لله الذي وفقني في إتمام هذا العمل

وأتقدم بالشكر

إلى الأستاذ المشرف: « محفوظ بصيري » الذي لم ينخل علينا

بتوجيهاته ونصائحه طيلة مدة إنجاز هذه المذكرة

واللجنة الموقرة المتكونة من الأستاذة صبايحي نوال، والأستاذ يحيواي سمير

أشكرهم على قبولهم مناقشة هذه المذكرة

كما نتوجه بالشكر إلى كل المسيرين وعمال

المركز الجواري للضرائب بالأخضرية

وإلى كل أساتذة العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

بجامعة آكلي محند أولحاج - البويرة -

وإلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد لإنجاز هذا العمل

فاللهم أجرني لهم الجزاء والعطاء ووفقهم إلى ما

تحب وترضى إنك سميع مجيب

اللهم آمين

قائمة الأشكال

العنوان	الرقم
خصائص الضريبة	01
القواعد الأساسية لفرض الضريبة	02
أهداف الضريبة	03
الهيكل التنظيمي للمركز الجوّاري للضرائب بالأخصّرية	04

الفهرس

الصفحة	العنوان
	كلمة الشكر
	الإهداء
	ملخص
	الفهرس
	قائمة الأشكال
أ-ج	مقدمة
7	الفصل الأول: مفاهيم عامة حول الضريبة
7	تمهيد
8	المبحث الأول: مفهوم الضريبة
12-8	المطلب الأول: تعريف الضريبة
20-12	المطلب الثاني: خصائص ووظائف الضريبة
27-21	المطلب الثالث: قواعد الضريبة
30-28	المطلب الرابع: أهداف الضريبة
31	المبحث الثاني: عملية تحديد الوعاء الضريبي وكيفية التحصيل
35-31	المطلب الأول: تقدير الوعاء الضريبي بواسطة الإدارة الضريبية
35-33	المطلب الثاني: التقدير بواسطة الأفراد
37-35	المطلب الثالث: تحصيل الضريبة
48-38	المطلب الرابع: التهرب والغش الضريبيين
49	المبحث الثالث: تصنيف الضرائب
52-49	المطلب الأول: من حيث تحمل العبء الضريبي
53	المطلب الثاني: من حيث المادة الخاضعة للضريبة
54	المطلب الثالث: من حيث الواقعة المنشأة للضريبة
57-55	المطلب الرابع: من حيث السعر أو المعدل
	خلاصة
59	الفصل الثاني: التنمية المحلية
59	تمهيد
60	المبحث الأول: التنمية والمفاهيم المرتبطة

64-60	المطلب الأول: التخلف الاقتصادي
68-65	المطلب الثاني: النمو الإقتصادي ومراحله
68	المطلب الثالث: مفهوم التنمية المحلية
71-69	المطلب الرابع: خصائص الدول النامية
72	المبحث الثاني: أهداف ومتطلبات التنمية المحلية ومصادر تمويلها
75-72	المطلب الأول: متطلبات التنمية المحلية
76-75	المطلب الثاني: مؤشرات التنمية المحلية
80-77	المطلب الثالث: مصادر تمويل التنمية المحلية
82-80	المطلب الرابع: أهداف التنمية المحلية:
83	المبحث الثالث : مقاييس و استراتيجيات التنمية المحلية و عقباتها
84-83	المطلب الأول: مقاييس التنمية المحلية
87-84	المطلب الثاني: إستراتيجيات التنمية المحلية
91-87	المطلب الثالث: العقبات التي تواجه التنمية المحلية
92	خلاصة
94	الفصل الثالث: آثار الضريبة على التنمية المحلية دراسة حالة المركز الجوّاري للضرائب بالأخضرية
94	تمهيد
95	المبحث الأول: تقديم المركز الجوّاري للضرائب بالأخضرية - البويرة -
103-95	المطلب الأول: مفهوم المركز الجوّاري للضرائب
104-103	المطلب الثاني: تقديم عام للمركز الجوّاري للضرائب بالأخضرية - البويرة -
105	المبحث الثاني: دراسة حالة لواقع التنمية بدائرة الأخضرية
107-105	المطلب الأول: الموارد المالية المحلية للبلدية
110-108	المطلب الثاني: المشاريع للتنمية ببلديات دائرة الأخضرية
111	المبحث الثالث: أثر الضريبة على التنمية المحلية
116-111	المطلب الأول: أثر الضريبة على المجال المالي
124-116	المطلب الثاني: أثر الضريبة على المجال الاقتصادي
127-124	المطلب الثالث: أثر الضريبة في المجال الاجتماعي
128	خلاصة
133-130	خاتمة
137-135	قائمة المراجع

ملخص:

يتضمن البحث دراسة و تحليل دور و أهمية الضريبة في تمويل عملية التنمية المحلية مع تطور وظائف الدولة، ويتعرض إلى مفهوم التنمية و التحديات التي تواجهها الدول النامية في مسألة تأمين الموارد.

كما يعرض مفهوم الضريبة و آثارها الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية في توجيه الاستثمار والادخار و الإنتاج و العمل... ومنعكساتها في التضخم أو الانكماش الاقتصادي.

كما يدرس البحث أثر درجة النمو في النظام الضريبي، من خلال تحليل النظم الضريبية في الدول النامية و الدول ذات الاقتصاد الموجه و الدول المتقدمة و العلاقة بينها و بين الهياكل الاقتصادية، و عرض و دراسة حالة تطبيقية محليا و دراسة سلبية و إيجابيات كل من تلك النماذج.

و خلص البحث بمنهجية علمية إلى مقترحات و توصيات لتطوير التشريع الضريبية بما يتفق و الوقائع الاقتصادية في الجزائر و المستجدات و الأهداف المرغوب فيها و ذلك بالإفادة من هذه التجارب في ظل عالم جديد و تحديات تدقُّ باب الاقتصاد الجزائري مع الانفتاح الذي يشهده و ذلك لتحقيق أهداف خطط التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

الكلمات الإفتاحية:

الضريبة، التنمية المحلية.

عرفت الضريبة تطورا كبيرا في طبيعتها وأسسها وأهدافها، كما رافقت نشوء الدولة الحديثة، وكانت جزء منها. ففي النظرية التقليدية، اقتصر دور الضريبة على تحقيق الهدف المالي، بعدما لخص آدم سميث قواعد النظام الضريبي في المردودية والحياد والمساواة واليقين والاقتصاد. وعليه، كان دور الضريبة ينحصر في تغذية خزانة الدولة، إلى حدود بداية القرن 20 ونهاية القرن 19 .

غير أن النظرية الحديثة جعلت من الضريبة وسيلة فعالة من أجل تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، فأحدثت هذه النظرية تغيرات على صعيد الفكر المالي، حيث تم التخلي عن مبدأ الحياد الجبائي، واتساع النقاش النظري حول ظاهرة التدخل الجبائي.

حيث ظهرت عدة دراسات في هذا المجال أصبحت التنمية الاقتصادية هي الشغل الشاغل والقضية الأساسية سواء على مستوى الحكومات أو على مستوى المنظمات الدولية و يرجع سبب هذا الاهتمام بهذه القضية إلى طبيعة التغيرات السياسية التي حدثت بعد الحرب من جهة و إلى التطور الفكر الاقتصادي من جهة أخرى.

إن الدور الذي تلعبه الضريبة في تعبئة الموارد المالية للدول وإعطاء أقصى كل الدول العالم تعتمد على هذه الوسيلة التي تشكل قدر الفعالية الاقتصادية منبعا ماليا أساسيا لا يمكنه أن يختفي ما دام هناك اقتصاد يشمل نشاطات صناعية و تجارية خاضعة تقطع عليها حصص مالية إجباريا لتوجه في ما بعد إلى تمويل النفقات العمومية والتكفل المباشر بالاستثمارات و المسامات ذات الطبيعة الاجتماعية التي تعتبر ضرورة الحياة المتحضرة ولا يمكن تحقيق هذا إلا بتطبيق سياسة جبائية فعالة تركز على الضرائب ذات المردودية المالية و العالية و المقبولة سياسيا و اجتماعيا بغية تحقيق أهداف الدولة و قيامها بواجباتها المختلفة دون خلق صعوبات للأعوان الاقتصاديين.

فبعد انهيار أسعار البترول سنة 1986 تقلصت عائدات الجباية البترولية التي تحتل المرتبة الأولى من حيث الإيرادات التي تتحصل عليها الدولة لتمويل ميزانيتها مما جعل التفكير في موارد أخرى لا مفر منه حيث انطلق في إصلاحات جبائية قصد تغطية هذا العجز بتوجه الجباية العادية بالإضافة إلى كونها موردا أساسيا لتغطية النفقات بأنها أداة صامه من أدوات السياسة الاقتصادية لما لها من قدرة على التأثير في حجم الاتصالات والادخار والإنتاج وكذا خلق التوازن المطلوب بين الأنشطة من جهة إلى جانب إيجاد نوع من العدالة في توزيع العبء بين مختلف فئات المجتمع عن طريق إعادة توزيع الدخل الوطني من جهة أخرى.

الإشكالية:

ضمن هذا الإطار جاء بحثنا الذي يتمثل " الضريبة وأثارها على التنمية الاقتصادية " تتبلور معالم إشكالية بحثنا التي يمكن صياغتها كما يلي:

ما طبيعة العلاقة بين الضريبة والتنمية ؟ وما هو الأثر الضريبة على التنمية المحلية ؟

الأسئلة الفرعية:

من خلال بحثنا هذا سوف نحاول معالجة الإشكالية المطروحة بالإجابة على الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما المقصود بالضرائب و على أي أساس يتم تصنيفها وما هي كيفية تحصيلها ؟
2. ما المقصود بالتنمية الاقتصادية ؟ ماهي وسائلها و أهم أهدافها ؟
3. كيف تساهم الضريبة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية محليا ؟

الفرضيات:

للإجابة على هذه التساؤلات نقوم بتحديد الفرضيات التالية:

-تعتبر الضريبة مورد مالي هام في تمويل خزينة الدولة.

-للضريبة أهمية بالغة في تطوير الاقتصاد و توجيه الأنشطة.

-توفر مناخ ملائم يساعد في تحقيق عملية التنمية الاقتصادية.

-تعتبر التنمية الاقتصادية ضرورة ملحة بالنسبة للدول المتخلفة يمكن بواسطتها تقليل

الفجوة بينها وبين الدول المتقدمة.

أهمية دراسة الموضوع:

تكمن أهمية دراسة هذا الموضوع من خلال الدور الهام الذي تلعبه الضريبة في تحقيق النفع العام و تأثيرها المباشر على الإيرادات العامة للدولة ، وعلى أثرها على التنمية المحلية.

أسباب اختيار الموضوع:

إن السبب الجوهري لاختيار الموضوع يعود إلى أهميته و أسباب أخرى:

- أهمية الضريبة في تمويل النفقات العامة و في توجيه النشاط الاقتصادي.
- اختيارنا لهذا الموضوع لم يكن سوى منطلق نظري و تطبيقي لإثراء معارفنا وقدراتنا في هذا الموضوع والتي من شأنها أن تفيدنا في المستقبل الدراسي في حالات التدرج وكذلك في المجال العلمي والعملية.

المنهج المتبع

وانطلاقاً من إن تحديد الموضوع باعتباره هو الذي يوجه الباحث إلى نوع المنهج المستخدم وفي ضوء المعطيات النظرية التي عالجت الجباية فإننا في الفصلين الأول والثاني استعملنا منهجاً تحليلياً وصفيّاً أما الفصل الثالث فقد استخدمنا منهجاً استقرائياً واستنباطياً حيث استعملنا التحليل الكمي والوصفي لتبيان مدى فعالية الضريبة في معالجة الاختلالات الاقتصادية و دور الإصلاحات في تنمية الاقتصاد الوطني.

تقسيمات الدراسة:

الفصل الأول جاء تحت عنوان مفاهيم عامة حول الضريبة، حيث تناولنا فيه دراسة الضريبة من حيث المفاهيم والأسس الضريبية وأنواعها وكذا التنظيم الفني لها.

ثم الفصل الثاني المتمثل في التنمية المحلية وتناولنا فيه تعريف التنمية والمفاهيم المرتبطة بها، وكذا أهداف ومتطلبات التنمية المحلية ومصادر تمويلها، ثم مقاييس و استراتيجيات التنمية المحلية و عقباتها.

وأخيراً الجانب التطبيقي (الفصل الثالث) تناولنا فيه دراسة تطبيقية من خلال تقديم مفصل للمركز الجوّاري لل ضرائب بالأخضرية من حيث نشأته وتدرجه الإداري، ثم درسنا واقع التنمية بدائرة الأخضرية، وفي الأخير تطرقنا إلى أثر الضريبة على التنمية المحلية.

وأنهينا بحثنا هذا بخاتمة اشتملت على أهم الاستنتاجات التي استخلصناها من خلال مراحل البحث وتقديم جملة من الاقتراحات التي رأيناها مناسبة وهامة لموضوع دراستنا.

صعوبات الدراسة

لا يخلو أي بحث علمي من صعوبات ومشاكل وخلال إعدادنا للموضوع كان العائق الرئيسي هو عدم توفر القدر الكافي من المراجع، وضيق الوقت للتنسيق بين الدراسة إعداد المذكرة والترص.

الدراسات السابقة:

1. عبد القادر بابا ، سياسة الاستثمارات في الجزائر وتحديات التنمية في ظل التطورات العالمية الراهنة، أطروحة لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004 .
2. دمدوم فريد، كمال رزيق، نظم فرض الضريبة وأثرها على التنمية الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة مهندس دولة في التخطيط والإحصاء، فرع مالية المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر دفعة 2007 .

تمهيد

يعتبر النفط من أهم موارد الدولة، الذي لم يعد يتسم بالاستقرار، و الموارد الجمركية التي هي أيضا تتسم بتراجع في نسبها مع حلول اقتصاد السوق بغية تشجيع الاستثمار. وهناك مورد هام هو الضريبة بأنواعها المتعددة التي تتسم بعدم التماشي ومتطلبات العصر الراهن والتغيرات الجديدة.

فما كان على الدولة إلا الاهتمام الأكثر فعالية بهذا المورد الهام وتحصيل مبالغه الهائلة لدى الخاضعين باتحاد إجراءات وآليات أكثر دقة لتفادي انخفاض نسبها والتحكم فيها وأيضاً اتحادها كأداة لتشجيع الاستثمارات ودفع عجلة النمو بإنشاء نظام جبائي محكم يتماشى والتغيرات الاقتصادية الجديدة بوضع آليات تحدد مسارها.

المبحث الأول: مفهوم الضريبة

عرفت الضرائب منذ نشوء أول نوع من التنظيمات البشرية وهي القبيلة. وكانت بتنظيمها البسيط المكون من رئيس القبيلة أو قائدها وأفراد القبيلة بحاجة إلى الدفاع والحماية من الاعتداءات الخارجية.

ويعتبر ما يحصل عليه رئيس أو قائد القبيلة من خدمات سواء كانت نقدية أم عينية وسيلة يستخدمها الرئيس أو القائد لرد الاعتداء عنها و المحافظة على كرامتها.

المطلب الأول: تعريف الضريبة

يعني مبدأ وظيفية الضريبة هو أن للضريبة وظيفة تهدف الدولة إلى تحقيقها، في الماضي وفي ظل الدولة الحارسة كانت وظيفة الضريبة قاصرة على تأمين الإيرادات اللازمة لتغطية نفقات المرافق الأساسية للدولة كمرافق القضاء والدفاع والجيش، وكانت وظيفة الدولة ذات بعد مالي لان الدولة الحارسة تمنع التدخل في المجالين الاقتصادي والاجتماعي. اما بعد الحرب العالمية الأولى وعقب الازمة المالية العالمية في العام 1929، لم تعد الدولة تستطيع ان تقف موقف المتفرج امام الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتردية، وبدأ الفكر الاقتصادي يتحول نحو السماح للدولة بالتدخل، وكان المفكر الاقتصادي جون ماير كنز هو المنظر للشكل الجديد للدولة التي تستطيع ان تستخدم الضريبة لتحقيق اهداف اقتصادية واجتماعية. وبذلك بدأ مبدأ وظيفية الضريبة بالتبلور.

وفي مطلع الثمانينات من القرن الماضي وجدت الدولة ان سياستها التدخلية تؤدي بها إلى الوقوع بالعجز، خصوصا عند تشغيلها للمرافق ذات الطابع الصناعي والتجاري كمرافق الكهرباء والاتصالات والنقل العام، وراح المنظرون في الاقتصاد ينادون بضرورة

تعديل الفكر المحدد لدور الدولة. فالدولة تاجر فاشل، وادارتها لمرافق اقتصادية يؤدي إلى خسائر كبيرة تلحق بالمالية العامة.¹

ولا بد من أن يعهد بإدارة هذه المرافق إلى اشخاص القانون الخاص الذين لديهم الخبرة والقدرة على إدارة هذه المرافق وفقاً لقواعد السوق وفي ظل بيئة تنافسية.

وبالتالي تتحول الدولة من مشغلة لمرافق صناعية وتجارية إلى منظمة لمختلف القطاعات وموجهة لتشغيلها ومؤثرة على نموها، وتشكل الضريبة أحد الوسائل التي يمكن استخدامها للتأثير على الواقع الاقتصادي وتوجيهه.

وبالتالي نلاحظ ان مبدأ وظيفية الضريبة لم يتراجع في ظل الدولة المنظمة وأصبح له ابعاد متعددة منها الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

ولكي تتمكن الدولة من القيام بمهامها الجديدة. فإنها لجأت للضرائب وإن كانت بشكل بدائي مثل الضرائب على الرؤوس بأن يدفع كل مواطن مبلغاً من المال بسبب تبعيته السياسية للدولة و بالتالي يتضح حياد الضريبة بحيث لم ينظر إلى تأثيراتها الجانبية.

ثم تطور الأمر ولم يعد الهدف من الضرائب هو الحصول على الأموال بل أصبحت تستخدم لتحقيق ما تصبو إليه من أهداف كما هو في وقتنا الحالي.

-تعرف الضريبة بأنها فريضة إلزامية وليست عقابية يلزم المكلفين الطبيعيين أو المعنويين على أساسها بتحويل بعض الموارد الخاصة بهم للدولة جبراً وبصفة نهائية وبدون مقابل لتحقيق ما تسعى إليه الدولة من أهداف طبقاً لقواعد ومعايير محددة.

¹ - محمد أبو نصار وآخرون، الضرائب ومحاسبتها بين النظرية والتطبيق، ط 02، المكتبة الوطنية، الأردن، 2003، ص 03.

-هي اقتطاع مالي إجباري (إلزامي) غير عقابي تحدده الدولة ويلزم الأشخاص - الطبيعيون والمعنيون - بأدائه للدولة بصفة نهائية وبلا مقابل تمكيناً للدولة من القيام بوظائفها الاقتصادية و الاجتماعية والسياسية.

-هي فريضة إجبارية (إلزامية وليست عقابية) يلتزم بها الأفراد بتحويل بعض الموارد الخاصة بهم للدولة لمساعدتها في مواجهة النفقات العامة.

-هي اقتطاع إجباري نقدي يلزم الأفراد على أساسها بتحويل بعض الموارد الخاصة بهم للدولة جبراً وبصفة نهائية وبلا مقابل.¹

وهناك من يعرفها كالتالي:

أولاً: المفهوم الضيق :

وهو مفهوم ينطلق من مهام الدولة كمجرد تسيير المرافق العامة ، وتوفير الأمن الداخلي و الخارجي ، مما أثر على الضريبة و أصبح هدفها تزويد الدولة بما يكفي لتغطية النفقات اللازمة بالمهام المذكورة سابقا ، حيث يقول آدم سميث (أحسن سلطة هي التي تحكم بأقل تكلفة ممكنة و فرض أقل ضريبة.

ثانياً: المفهوم الواسع :

الضريبة في المفهوم الحديث ظهرت نتيجة الأزمات الإقتصادية و عجز الأنظمة على مواجهتها ، ولإيجاد الحلول المناسبة لها ، مما غير فلسفة الدولة ، من دولة حارسة الى دولة متدخلة ، أي تساعد النشاط الإقتصادي للتغلب على الأزمات المذكورة و توجه إدارتها الى إدارة فعالة وقد ظهرت عدة تعاريف ، ولهذا نتطرق لبعض التعاريف للضريبة.

¹ - محمد أبو نصار وآخرون ، مرجع سبق ذكره، ص 04.

ومن كل التعاريف تم الوصول الى تعريف ملم بجميع العناصر السابقة ، إن الضريبة تعتبر فريضة نقدية ، تقتطعها الدولة أو من ينوب عنها و بصفة نهائية دون ان يقابلها نفع خاص ، تفرضها الدولة طبقا للقدرة التكلفة للممول ، وتستخدمها في تغطية النفقات العامة .

وكتعريف شامل يمكن القول أن الضريبة هي مبلغ نقدي تتقاضاه الدولة من الأشخاص والمؤسسات بهدف تمويل نفقات الدولة؛ أي تمويل كل القطاعات التي تصرف عليها الدولة كالجيش، والشرطة، والتعليم.¹

- موقف الإسلام من الضرائب:

اختلف أهل العلم بشأن ذلك:

القول الأول: التحريم المطلق مستدلين في ذلك بأن الضرائب لم تكن معروفة في صدر الإسلام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين من بعده. حيث أكدت الشريعة على حرمة مال المسلم فلا يؤخذ منه شيء غير الزكاة فهي الفريضة المالية الوحيدة التي أوجبها الله والتي لا يجوز أن يؤخذ من المسلم غيرها إلا ما تجود به نفسه من غير إكراه ولا جبر.

القول الثاني: الجواز بشروط بحجة أن أموال الزكاة لا يجوز صرفها في المصالح العامة والتي اتسعت في الوقت الحاضر استجابة لمتطلبات الحياة المعاصرة و يجوزون أخذ الضريبة من الموسرين القادرين ولكن بشروط معينة مثل:

أ. الضرورة الملحة إلى المال وإلا يوجد مورد آخر للدولة غير فرض الضرائب.

ب. توزيعها على الرعية بالعدل ووفقاً للقدرة المالية للمكلف.

¹ - يونس أحمد البطريق: أصول المالية العامة، دون دار نشر ، الإسكندرية، 2004 ، ص 12.

ج. إنفاقها في مصالح الأمة لا في الشهوات.

د. إجماع أهل الرأي و الشورى في الأمة على فرضها.¹

المطلب الثاني: خصائص ووظائف الضريبة

تتميز الضريبة بعدة خصائص ووظائف، سنتطرق إليها بشكل من التفصيل فيما

يلي:

أولاً: خصائص الضريبة

من خلال تعريف الضريبة يمكن تحديد خصائصها على النحو التالي:

أ- الضريبة اقتطاع مالي:

وذلك يعني أن الضريبة تؤدي للدولة في الغالب في صورة نقدية حيث لا يجوز أداؤها في صورة خدمات شخصية أو عينية.

ب- الضريبة تفرض وتدفع جبراً:

يعتبر فرض الضريبة وجبايتها عملاً من أعمال السلطة العامة للدولة.

ويترتب على ذلك أن الدولة هي التي تقنن الضريبة وهي التي تقوم بجبايتها عن طريق موظفيها في هذا الحقل، ولا يجوز فرض ضريبة إلا بقانون أو مرسوم.²

ت- فريضة إلزامية وليست عقابية:

إن الضريبة لا تفرض كعقوبة مالية نتيجة قيام المكلف بعمل يتطلب مجازاته عليه

¹ - سوزي عدلى ناشد:الوجيز في المالية العامة، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2000 ، ص 33 .

² - يونس أحمد البطريق، مرجع سبق ذكره ، ص 12.

مثل مخالفة الأفراد قواعد وأنظمة المرور وما تحدثه بعض الشركات من أضرار على البيئة المحيطة بها.

أي تفرض الضريبة وتدفع جبراً وبصفة نهائية إذ لا يجوز للمكلف أن يتصل عن دفعها للدولة بغض النظر عن استعداده أو رغبته في الدفع إلا إذا كان معفي عنها بمقتضى النظام.

وإذا ما سؤلت له نفسه التهرب أو الامتناع عن دفع الضريبة فإنه سيقع تحت طائلة العقاب الذي يصل أحياناً إلى الحجز التنفيذي على أمواله و البيع الجبري. وذلك لما لدين الضريبة من امتياز على كافة أموال المكلف.

ج- تحويل الموارد من القطاع الخاص (المكلفين) إلى القطاع العام (الدولة) جبراً:

إن الضريبة تتصف بأنها إجبارية على المكلفين وليست اختيارية، وهذا يميزها عن الهبات والتبرعات التي يتقدم بها الأفراد والشركات للدولة طواعيةً.

د- تؤدي الضريبة للدولة بصفة نهائية:

إن الضريبة يؤديها المكلف للدولة بدون أن يستعيدها مرة أخرى أي ليس لدفعها حق استرداد ما دفعه و لا أن يتقاضى عليه فوائد لأنه يدفعها مساهمة منه في النفقات العامة التي تقوم بها الدولة. وهذا يميزها عن القروض العامة التي تقترضها الدولة من الأفراد و الشركات ثم تعيدها لهم.¹

¹ - محمد عباس محرز "اقتصاديات الجباية والضرائب"، دار هومة للنشر، 2005، ص 64.

هـ - بدون مقابل:

إن الضريبة يؤديها المكلف للدولة بدون أن يتوقع أن يحصل على مقابل مباشر، على ما تم دفعه وهذا يميزها عن الرسم (الرسوم)، حيث إن الرسم يعني دفع مبلغ معين للاستفادة من خدمة معينة وبصفة مباشرة، فكل فرد يعيش على أرض الدولة ويستظل بسماؤها مكلف بأداء الضريبة بوصفه عضواً في المجتمع.

و - تفرض لتحقيق أهداف مالية واقتصادية واجتماعية وسياسية:

أصبح الاعتقاد السائد لدى الفكر المالي الحديث هو أن الهدف من فرض الضرائب ليس توفير الأموال اللازمة لتغطية النفقات العامة للدولة فحسب، بل أصبح الهدف منها هو تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والدينية للدولة. فالضريبة ليست هدفاً في حد ذاتها وإنما هي أداة متاحة للدولة لتحقيق الأغراض العامة.¹

ي - الضرائب تفرض وفقاً لقواعد ومبادئ ومعايير أساسية محددة


ومن أهمها، العدالة واليقين والملائمة والاقتصاد في نفقات الجباية والمرونة والاستقرار، وسوف نتناول هذه القواعد بشيء من التفصيل فيما بعد.²

والشكل التالي يوضح خصائص الضريبة:

¹ - سوزي عدلى ناشد، مرجع سبق ذكره ، ص 33 .

² - محمد عباس محرزى، مرجع سبق ذكره ، ص 65.

الشكل رقم (01) : خصائص الضريبة



المصدر: محمد عباس محرزي "اقتصاديات الجباية والضرائب"، دار هومة للنشر،

2005، ص 65.

ثانياً: وظائف الضريبة

سنتناول في هذه الفقرة أهم الوظائف التي تقوم بها الضريبة من أهمها:

• **الوظيفة المالية:** ونقصد بالوظيفة المالية ان الضريبة تشكل ايرادا للخزينة العامة، وتستخدم لتغطية النفقات العامة.

ولقد افترطت السياسات الاقتصادية للدول في النظر إلى الضريبة باعتبارها مصدراً للإيرادات العامة، وبغض النظر عن الآثار الاقتصادية والاجتماعية السيئة التي يمكن ان تنتج.

وعلى سبيل المثال تشكل الضرائب غير المباشرة مورداً مهماً لخزينة الدولة وتلجأ الدول إلى فرضها نظراً لحصيلتها الوفيرة، إلا أنها لا تحقق العدالة الضريبية فهي تفرض بمعدل واحد ولا تراعي الأوضاع الشخصية والعائلية للمكلف، في حين ان الضرائب المباشرة أكثر عدالة، ولكن بالرغم من ذلك لا تستطيع الدول إلا أن تفرض مجموعة كبيرة من الضرائب غير المباشرة بهدف تأمين أكبر حصيلة ضريبية من شأنها ان تغطي النفقات العامة، أي ان الدول تنتظر إلى الوظيفة المالية في هذه الحالة أكثر من النظر إلى الوظائف الأخرى.¹

• **الوظيفة الاقتصادية:** تشكل الضريبة أداة من الأدوات التي تمتلكها الدولة للتأثير على الاقتصاد بهدف تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتحقيق معدلات مرتفعة من النمو، ولهذه الوظيفة مظاهر متعددة من أهمها:

¹ - يونس محمود عبد الحق "النظم الضريبية المعاصرة"، دار الحكمة للنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، 2006، ص 67.

أ- في حالة الانكماش:

تكون في ظل هذه الحالة كمية النقود المتداولة محدودة ولا تتناسب ابداً مع كمية السلع والخدمات المنتجة والمعروضة للبيع، وفي هذه الحالة على الدولة زيادة انفاقها لتعزيز الكميات النقدية والحد من فرض ضرائب جديدة بل عليها خفض المعدلات الضريبية وزيادة الإعفاءات بهدف خلق توازن جديد يعيد الأوضاع الاقتصادية إلى الاستقرار.

ب- في حالة الانتعاش:

وتتصاعد الكميات النقدية في ظل هذه الحالة ويخشى أن تبلغ حداً تتجاوز فيه الكميات المعروضة من السلع والخدمات، مما يؤدي إلى أن تزداد كميات كبيرة من النقود المتداولة كمية محدودة من السلع والخدمات ما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار والوقوع في التضخم الذي يؤدي إلى فقدان النقود لقوتها الشرائية، ويأتي في هذا المجال دور الضريبة التي تمتص فائض الكميات النقدية وذلك عن طريق فرض ضرائب جديدة أو زيادة معدلات الضرائب القائمة، من أجل إعادة التوازن للاقتصاد الوطني.¹

ج- حماية الإنتاج الوطني:

تستخدم الدولة الضريبة خصوصاً الرسوم الجمركية التي تفرض على السلع والخدمات عند عبورها لحدود الدولة، بهدف حماية الصناعات الوطنية خصوصاً الناشئة منها. لأن فرض الرسم الجمركي على السلع المستوردة سيؤدي إلى رفع ثمنها وبالتالي تفقد هذه السلع مقداراً معيناً من قدرتها التنافسية وتسمح ببيع المنتجات الوطنية بأثمان منافسة تحقق للمشاريع الوطنية الدخل المرتفع وللعمالة المحلية فرص عمل جديدة ومداخل مرتفعة، وبالتالي تساهم الضريبة في نمو الاقتصاد وتطوره.

¹ - سعيد عبد العزيز عثمان ورجب شكري العشماوي "اقتصاديات الضرائب"، "الدار الجامعية، القاهرة، 2006، ص 41.

د- الإعفاءات الضريبية:

ان من شأن اعفاء بعض المشاريع الاقتصادية من الضريبة سواء بصورة دائمة أو مؤقتة إلى تعزيز الصناعة المحلية وتوجيه المستثمرون إلى مشاريع اقتصادية تشبع حاجات عامة للمواطنين بدل من اشباعها من شركات اجنبية تستحوذ على القسم الأكبر من القيمة المضافة.

. الوظيفة الاجتماعية:

. تهدف الضريبة إلى تحقيق الاستقرار الاجتماعي، وإعادة توزيع الدخل بين طبقات المجتمع، ومن أهم مظاهر الوظيفة الاجتماعية للضريبة:

أ- إعادة توزيع الدخل: ينتج الدخل عن عناصر الإنتاج وملكية هذه العناصر متفاوتة بين الناس، ما يؤدي إلى خلق طبقات اجتماعية متعددة، وعلماء الاجتماع يرصدون ثلاث طبقات الطبقة الدنيا أو الفقيرة، الطبقة الوسطى، والطبقة الغنية.

وفي المجتمعات الرأسمالية تسيطر الطبقة الغنية على عناصر الإنتاج وهذا هو مصدر غناها، في حين تقدم الطبقة الفقيرة عنصر العمل مقابل اجور محدودة لا تمكنها من تأمين حاجاتها الأساسية، مما يولد لديها مشاكل اجتماعية تؤثر على المجتمع برمته، لذلك على الدولة التدخل من اجل إعادة توزيع الدخل وذلك عن طريق فرض ضرائب بمعدلات مرتفعة على الطبقة الغنية، واعفاء الطبقة الفقيرة من الضريبة أو فرضها بمعدلات منخفضة. ويجب أن تنفق الحصيلة الضريبية على الحاجات الأساسية لهذه الطبقات المحرومة من خلال مساعدات اجتماعية وتأمين الخدمات الصحية والتعليمية والاسكانية. وبالتالي فان تصاعدي الضريبة هي الاداة الفاعلة لإعادة توزيع الدخل، بحيث يزيد معدل الضريبة كلما ارتفع دخل المكلف.¹

¹ - يونس محمود عبد الحق، مرجع سبق ذكره ، ص 68.

ب- تحقيق العدالة الاجتماعية: تسعى الأنظمة الضريبية عند فرض الضرائب إلى مراعاة الأوضاع الاجتماعية للمكلفين وذلك من خلال عدة وسائل أهمها:

• مراعاة الاعتبارات الشخصية والعائلية: تعتمد معظم الأنظمة الضريبية إلى إعفاء حد معين من الوعاء الضريبة وذلك وفقا للاعتبارات الشخصية والعائلية للمكلف، وفي لبنان نطلق على هذا الإعفاء تسمية التنزيل العائلي الذي يختلف وفقا للوضع العائلي للمكلف فاذا كان المكلف اعزب ينزل من دخله سبعة ملايين ونصف المليون واذا كان متزوج يضاف إلى تنزيهه 5.2 مليون شرط ان تكون زوجته لا تعمل كما يستحق عن كل ولد نصف مليون إلى حدود خمسة أولاد فقط.

• إعفاء السلع والخدمات الأساسية من الضريبة: تعفى السلع التي تكون على تماس مباشر مع معيشة المواطن من الضريبة خصوصا الضريبة على المبيعات أو الضريبة على القيمة المضافة، وفي لبنان تعفى الخضار والفواكه غير المصنعة من الضريبة على القيمة المضافة كما يعفى السكر والارز واللحوم، كما يعفى نشاط التعليم من ضريبيتي الدخل والقيمة المضافة، كل ذلك بهدف مراعاة الأوضاع الاجتماعية للمكلفين وتحقيق العدالة الضريبية.¹

• الاعتماد على الضرائب المباشرة: مما لا شك فيه ان الضرائب المباشرة تراعي الأوضاع الاجتماعية للمكلفين، فتطبق الضريبة التصاعدية على مجموعة كبيرة من ضرائب الدخل وضريبة التركات وضريبة الأملاك المبنية. كما تأخذ بالتنزيلات العائلية التي تراعي أوضاع المكلفين الشخصية والعائلية. هذا يعني ان الضرائب المباشرة أكثر ميلا لتحقيق العدالة الاجتماعية.

¹ - سعيد عبد العزيز عثمان، مرجع سبق ذكره ، ص 41.

• الحد من الضرائب غير المباشرة: تعتمد الضرائب غير المباشرة على معدلات ثابتة تطبق على جميع المكلفين بغض النظر عن مقدرتهم التمويلية، كما لا تتضمن تزييلات واعفاءات تراعي الأوضاع الشخصية والعائلية للمكلفين. ما يعني ان الضرائب غير المباشرة لا تحقق الوظيفة الاجتماعية وتميل إلى تحقيق الوظيفة المالية للضريبة.

• إلا أن معظم الدول الرأسمالية تضطر إلى الاعتماد على هذه الضرائب من اجل تأمين الموارد المالية لتغطية نفقات الدولة، ما يعني ان تغلب الوظيفة المالية مكرهة بهدف عدم الوقوع في العجز المالي الذي يمكن ان يؤدي إلى تدهور أوضاع المالية العامة ويؤثر على الاقتصاد الوطني برمته.

ومن هنا ظهر مبدأ وظيفة الضرائب، حيث أنه لكل ضريبة أثر ما على النشاط الاقتصادي للدولة وبذلك لا يمكن فرض الضرائب لمجرد تحصيل الأموال حيث قد تكون الضريبة ذات حصيلية عالية كالضرائب على الدخل والتركات، ولكن أيضا ذات آثار اقتصادية غير مرغوبة بل وضارة بالنشاط الاقتصادي للدولة.

فمثلا فرض ضريبة على مدخرات المواطنين قد يوفر للدولة حصيلية كبيرة ولكنه في الوقت ذاته سيدفع المواطنين لإخفاء مدخراتهم وإبعادها عن النشاط الاقتصادي لتجنب دفع الضريبة وبالتالي سيخسر الاقتصاد هذه المدخرات. في حين ان فرض ضريبة على الموارد العاطلة (كالأراضي والعقارات غير المستخدمة) قد لا يوفر للدولة حصيلية كافية ولكنه سيدفع المواطنين لاستغلال مواردهم وممتلكاتهم لتجنب دفع الضريبة وبالتالي تسهم الضريبة في تحسين استغلال موارد الدولة.¹

¹ - محمد احمد الدوري ، التخلف الاقتصادي ، الطبعة الثانية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ص : 2.

المطلب الثالث: قواعد الضريبة

وضع علماء الاقتصاد في نهاية القرن الثامن عشر بعض القواعد التي يجب توافرها في الضريبة حتى توصف بأنها جيدة، ولكن يلاحظ أن التطبيق العملي لنظم الضرائب في معظم الدول يحدد عن هذه القواعد، ويتولد عن ذلك ما يسمى بالظلم الاجتماعي.

ومن الواضح أن أي دولة في العالم تفرض الضرائب لتحقيق أهداف تسعى إليها، ولكي تتمكن الدولة من تحقيق هذه الأهداف يجب أن تراعي قواعد أساسية عند فرض الضرائب.¹

أولاً: القواعد أو المبادئ التي وضعها آدم سميث في كتابه ثروة الأمم لفرض الضريبة

1. قاعدة العدالة (قاعدة المساواة) أو (العمومية):

مفهومها: مساهمة كل فرد في تحمل أعباء الدولة وفقاً لمقدرته التكلفة، أي ما يعود عليه من دخل. أي أن يتم توزيع الأعباء الضريبة على المكلفين بصورة عادلة على جميع الأشخاص و الدخل بلا استثناء وبصورة تتناسب مع مقدرة المكلف المالية.

أي بالقدر الذي تتساوى فيه تضحيته مع تضحية غيره من الخاضعين للضريبة. ويتم ذلك بتطبيق:

العدالة الأفقية: تعني معاملة المكلفين المتشابهين في الظروف معاملة متشابهة.

العدالة الرأسية: تعني معاملة المكلفين المختلفين في الظروف معاملة مختلفة.

¹ - عبد المجيد قدي ، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2001 ، ص 34 .

ويتم قياس الظروف بالنسبة للمكلفين وفقاً للمبادئ التالية:¹

مبدأ المنفعة الحدية: وهي المنفعة المضافة للوحدات الإضافية في الدخل، فالضرائب يمكن أن تربط بالمنفعة الحدية للمكلف وبالتالي يتم معاملة المتشابهين في المنفعة معاملة متشابهة ومعاملة المختلفين في المنفعة معاملة مختلفة.

مبدأ المنفعة من الضرائب: وهي ما يدفعها المكلف من الضرائب يجب أن يتناسب طردياً مع المنفعة المستلمة. فالمكلفون الذين يستفيدون من الخدمات التي تقدمها الدولة يجب أن يدفعوا ضرائب عالية و العكس صحيح.

المقدرة على الدفع: وهي مقدرة المكلف على الدفع بغض النظر عن المنافع المتحصل عليها. فالمكلف الذي لديه قدرة عالية على الدفع يتوجب عليه أن يدفع ضريبة أعلى و العكس صحيح.

يلاحظ أن كل مبدأ من هذه المبادئ يواجهه صعوبة في التطبيق للوصول إلى عدالة تامة، ولكن يمكن عن طريق هذه المبادئ التوصل إلى عدالة نسبية تستطيع الإدارة التشريعية الاعتماد عليها عند فرض الضرائب.

2. قاعدة اليقين (الوضوح والدقة):

مفهومها: يعني أن يكون كل فرد على بينة بمقدار وميعاد الضريبة وطريقة جبايتها بدرجة من الدقة و لا يتم ذلك إلا من خلال وضوح النظم والمراسيم والتعليمات والإجراءات والنماذج والإقرارات.

أي أن تكون أحكام الضريبة من حيث تعليماتها وأسعارها ومواعيد تحصيلها واضحة للممول وكذلك يجب أن يكون النظام الضريبي واضحاً بحيث يفهمه الجميع دون عناء أو التباس، وحتى لا تكون نصوصه عرضة للتأويل والتفسير من قبل المصلحة الضريبية أو من قبل المكلف نفسه.

¹ - محمد عباس ، مرجع سبق ذكره، ص 64 .

3. قاعدة الملائمة:

مفهومها: وتعني تحصيل الضريبة في الوقت المناسب للمكلفين حتى تكون مناسبة لظروفهم وأحوالهم مما يجعل عملية دفع الضريبة سهلة ومقبولة.

أي أن يتم المطالبة بدفع الضريبة في أوقات تتلاءم مع ظروف المكلفين أي يتم اختيار الوقت المناسب للمكلفين لسداد المستحق عليهم من ضرائب. مثال عند حصول المكلف على المرتب أو عند انتهاء السنة المالية بالنسبة للشركات.¹

4. قاعدة الاقتصاد (مبدأ الإنتاجية):

مفهومها: ويقصد بها ضرورة أن يكون هناك اقتصاد في نفقات تحصيل الضريبة حيث تفضل الضرائب القليلة في نفقات التحصيل عن الضرائب المرتفعة في نفقات التحصيل.²

أي أن تكون تكاليف تحصيل الضريبة ضئيلة بالمقارنة بحصيلتها. حيث يجب أن تحصل الضريبة بأقل تكاليف ممكنة بحيث لا يضيع على الدولة جزء كبير من الإيرادات في سبيل الحصول عليها. ويصبح بالتالي فرضها أمراً غير منتج من الناحية المالية للدولة. ولكي لا تلجأ الدولة إلى فرض ضرائب إضافية.

ثانياً: قواعد أو مبادئ وضعها علماء آخرون

1. قاعدة المرونة:

مفهومها: يقصد بها أن يساعد النظام الضريبي على زيادة حصيلته الضريبة كلما

¹ - بوزيدة حميد : النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي ، أطروحة لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006 ، ص 70 .

² - المرجع نفسه، ص 70 .

زاد الدخل القومي وبالعكس، بمعنى أن يكون هناك علاقة طردية بين الدخل القومي وحصيلة الضرائب.

أي أن يتكيف النظام الضريبي مع تغير الظروف الاقتصادية فتزيد الحصيلة في فترات التضخم وتخفض في فترات الانكماش.

2. قاعدة الاستقرار:

مفهومها: ويقصد بها أن تتسم أحكام النظام الضريبي بنوع من الثبات، بحيث لا تتغير أحكامه بصورة متكررة تجعل من الصعب على المكلف ملاحقة تعديلاته وهذا يضعف من قاعدة اليقين.

أي أن تتوافر في أحكام الضريبة نوع من الاستقرار بحيث لا تتغير من فترة إلى أخرى إلا في حدود ما هو ضروري وحتمي. و أن تتميز أحكامها بنوع من الثبات النسبي.

3. قاعدة الإقليمية:

بمعنى أن يطبق قانون الضرائب داخل الإقليم وألا يتعداه إلى أقاليم الدول الأخرى فيخضع للضريبة كل شخص طبيعي أو معنوي داخل الدولة باعتبارها صاحبة السيادة على أراضيها.

4. قاعدة السنوية:

أن يحاسب الممول عما حصل عليه من دخل وخلال فترة زمنية مدتها سنة قد تكون ميلادية أو هجرية ويستند ذلك إلى ميزانية الدولة التي يتم إعدادها على أساس سنوي والتي تعتبر الضرائب جزء منها. (أي جزء من بنودها).¹

¹ - بوزيدة حميد ، مرجع سبق ذكره، ص 70 .

5. قاعدة التنسيق بين الأهداف:

يقصد بها أن لا تتعارض أهداف الضرائب مع بعضها. مثال: أن لا تفرض الدولة ضرائب على الصادرات للحصول على الأموال وفي نفس الوقت تشجع الإنتاج المحلي.


6. قاعدة إمكانية التطبيق:

يقصد بها أن تكون الضريبة ممكن تطبيقها على المكلفين من الناحية العملية. حيث لا يبالغ بها. مثال: فرض ضرائب غير مباشرة على المزارعين.¹

والشكل التالي يوضح القواعد الأساسية لفرض الضريبة:

¹ - صلاح وهيب عبد الغني، أساسيات في دراسة الجدوى، صناعة قرار الاستثمار، مكتبة عين الشمس، القاهرة، 2000، ص 31.

الشكل رقم (02) : القواعد الأساسية لفرض الضريبة



المصدر: محمد عباس محرزي "اقتصاديات الجباية والضرائب"، دار هومة للنشر، 2005، ص 64 .

وبالإضافة إلى المبادئ الأساسية السابقة لفرض الضريبة هناك أمور يجب أخذها في الحسبان عند فرض الضريبة على المكلف وهي كالتالي:¹

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، دور السياسة الضريبية في تحفيز الاستثمارات في ظل التطورات العالمية المعاصرة، دار النهضة العربية، مصر، 2002، ص 18.

- خصم الديون التي يتحملها الممول: يجب خصم الديون التي على الممول حتى ولو كانت ديوناً شخصية وذلك على أساس أنها تضعف من مقدرة الممول على التضحية الضريبية من الإيراد الخاضع قبل الوصول للوعاء الضريبي.
- التمييز في المعدلات الضريبية: من الملاحظ أن إيرادات مصدره رأسمال يعتبر من غير طبيعة الإيراد الذي مصدره العمل أو طبيعة الإيراد الذي يكون مصدره تفاعل العمل ورأس المال، فاستثمار رأسمال وحده يكاد يؤدي إلى زيادة دائمة فيه، في حين أن العمل والمجهود البشري يتناقضان تدريجياً، ويرى كثير من فقهاء الضريبة أن يكون معدل الضريبة في الحالة الأولى أكبر منه في الحالة الثانية، على أن يختار معدل وسط للإيراد الناتج عن تفاعل العمل ورأسمال معاً.¹

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، المرجع السابق، ص 19.

المطلب الرابع: أهداف الضريبة

تعد الضريبة أحد مظاهر التضامن الاجتماعي الذي يحتم على كل فرد تحمل نصيبه من أعباء الدولة دون إخلال بالتوازن بين مصالح العامة والمصالح الفردية.

ويمكن إيجاز أهم أهداف الضريبة في الآتي:¹

أولاً: أهداف مالية:

حيث تعتبر الضريبة مصدراً رئيسياً من مصادر إيرادات الدولة للمساهمة في تمويل جانباً من نفقاتها العامة، كما أن الضريبة أداة مساعدة لتنفيذ السياسات المالية المختلفة للدولة مثل سياسة معالجة التضخم النقدي وسياسة تغطية العجز في ميزان المدفوعات.

ثانياً: أهداف اقتصادية:

تحقيق التوازن الاقتصادي ويتم ذلك عن طريق:

- حماية الصناعات الوطنية من منافسة الصناعات الخارجية بفرض ضرائب على الاستيراد الخارجي.
- تشجيع الاستثمار الأجنبي وذلك بإعفاؤها من الضرائب مثل الإعفاء الضريبي لمدة قد تكون 5 أو 10 سنوات أو تخفيض سعر الضرائب عليها.
- توجيه الموارد الاقتصادية المتاحة نحو استثمارات معينة وحجبه عن استثمارات أخرى.
- الحد من السلع الاستهلاكية وتوجيه فوائض الدخل للادخار وذلك بفرض ضرائب عالية على هذه السلع الاستهلاكية أو خفض سعر الفائدة على الادخار.

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، المرجع السابق، ص 20.

- التأثير على المستوى العام للأسعار. وذلك في حالة التضخم تقوم الدولة بفرض ضرائب مرتفعة على السلع وفي حالة الكساد تقلل الضريبة.

ثالثا: أهداف اجتماعية:

حيث تسهم الضريبة في تحقيق بعض الأغراض الاجتماعية من أهمها:

- الحد من التفاوت بين الدخل وذلك عن طريق تطبيق نظام الأسعار التصاعدية للضريبة على دخول الأفراد.
 - تشجيع النسل عن طريق منح إعفاءات ضريبة معينة عندما يزيد عدد أفراد الأسرة عن عدد معين، وفرض ضرائب بأسعار مرتفعة على الأعباء كما هو الحال في المملكة المتحدة.
 - إنفاق حصيلة الضريبة على التعليم، الصحة، الأمن بحيث يستفيد منها الفقراء و الأغنياء على السواء.
 - فرض ضرائب على السلع الضارة كالدخان وإنفاق الحصيلة لمكافحة التدخين أو مشاريع تفيد المجتمع.¹
- رابعا: أهداف سياسية:

قد تستخدم الدولة الضريبة لتحقيق غرض سياسي مثل:

- تشجيع المعاملات مع دولة معينة صديقة دون غيرها، ويتم تنفيذ ذلك عن طريق الإعفاءات الجمركية وما في حكمها.
- كما تستخدمها الدول كأداة لتأكيد سيادتها وتبسيط نفوذها على كل ما يقع داخل حدودها الإقليمية.

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 19.

خامساً: أهداف دينية:


يمكن للدولة أن تستخدم الضريبة للمحافظة على مبادئ الدين ومقوماته كما يلي:

- إعفاء الكتب والمؤلفات الدينية من الضرائب غير المباشرة.
- إعفاء مشتريات الجمعيات الدينية من الضرائب المباشرة.
- إطلاق حدود التبرعات للجمعيات الدينية.

وقد يحدث عند تطبيق نظام الضريبة تعارضاً بين الأهداف السابقة بعضها مع البعض مثل التعارض بين الأهداف المالية و الأهداف الاجتماعية أو الأهداف المالية و الأهداف الدينية وفي كل الأمور يجب على واضع النظام الضريبي أن يسعى إلى تحقيق التكامل والتنسيق بين الأهداف المتعددة للضريبة وأن يعمل على تحقيق التوازن ويزيل التعارض بقدر الإمكان.¹

والشكل التالي يوضح أهداف الضريبة:

الشكل رقم (03): أهداف الضريبة



المصدر: الوليد صالح عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 20.

المبحث الثاني: عملية تحديد الوعاء الضريبي وكيفية التحصيل

يعتمد في تقدير الوعاء الضريبة طرق واساليب يحدده القانون وفق مبادئ وقواعد محددة مسبقاً، كذلك الأمر بالنسبة لكيفية تحصيل الضريبة.

المطلب الأول: تقدير الوعاء الضريبي بواسطة الإدارة الضريبية

بموجب هذه الطريقة تقوم الإدارة الضريبية نفسها بتقدير المادة الخاضعة للضريبة، ومن أجل ذلك تستخدم الأساليب التالية :

أولاً: التقدير بواسطة المظاهر الخارجية

حسب هذه الطريقة يتم تقدير قيمة وعاء الضريبة على أساس عدد من المظاهر الخارجية التي تعبر عن درجة يسر المكلف أو درجة رواج نشاطه.¹

فمثلاً: مقدار ما يدفعه الشخص كإيجار لمسكنه يمكن أن يعبر عن حجم دخله، كذلك الأمر بالنسبة لنوع التجارة التي يمارسها المكلف، وعدد الآلات في الورشة، عدد السيارات التي يملكها العمال.

ويبدو واضحاً أن هذه الطريقة تتسم بالبساطة والسهولة في التطبيق وقلة النفقات، إلا أنها طريقة قديمة لا تناسب المجتمعات الحديثة، ولا تحقق مبدأ العدالة، فهي قد تفرض ضرائب على أسس بعيدة عن الواقع إذا كانت المظاهر الخارجية مخالفة للحقيقة، فقد يحقق المكلف خسائر في سنوات متتالية مع بقاء مظاهره الخارجية ثابتة، فتلزمه إدارة الضرائب بدفع مستحقات على أساس هذه المظاهر، كما قد يعمد المكلفون إلى التقليل من المظاهر الخارجية بأن ينسبوا أملاكهم مثلاً إلى أولادهم أو زوجاتهم بغرض التهرب من دفع الضرائب.

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 23.

لذلك فإن هذه الطريقة لا تطبق إلا نادرا وبصورة تكميلية للتأكد من صحة التقدير.

ثانيا: طريقة التقدير الجزافي

حسب هذه الطريقة، يتم تقدير وعاء الضريبة بطريقة جزافية بالاستناد إلى بعض القرائن والأدلة لها صلة بالنشاط، كأن يحتسب الربح المحقق مثلا على أساس نسبة من رقم الأعمال، أو تقدير دخل الطبيب على أساس ساعات العمل.

هناك شكلان من أساليب التقدير الجزافي للوعاء وهي: التقدير الجزافي القانوني (le forfait légal)، والتقدير الجزافي الاتفاقي (le forfait conventionnel) في الأسلوب الأول، يحدد القانون الجبائي مجموعة من القرائن، تتبعها إدارة الضرائب لتقدير الوعاء، كأن ينص المشرع مثلا على أن دخل الفلاح يكون مساويا لقيمة إيجار الأرض، أو أن الربح في نشاط تجاري مثلا يحدد بنسبة 20% من رقم الأعمال... الخ. أما الأسلوب الثاني، والذي يسمى أيضا الجزاف الإداري (le forfait administratif) فيتضمن درجة أكبر من المرونة، ويترك المجال للتفاوض والاتفاق بين مصلحة الضرائب والمكلف على مقدار الوعاء.

تتشابه طريقة التقدير الجزافي مع طريقة المظاهر الخارجية في كونهما لاتعتمدان على الحقائق في تقدير الوعاء الضريبي، ومن ثم فهما تفتقدان إلى الدقة، وإن كانت الطريقة الثانية أكثر دقة لكونها تعتمد على قرائن موضوعية تعبر بصورة أصدق عن مقدار الوعاء الضريبي.¹

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 25.

ثالثا: طريقة التقدير الإداري المباشر

فيعهد فيها المشرع إلى إدارة الضرائب بتقدير الوعاء بطريقة مباشرة، وذلك باستعمال كافة الوسائل المتاحة لديها كالقيام بالتحريات حول نشاط المكلف، والتردد على أماكن العمل كالمصانع والمحلات التجارية، والمخازن، مما يسمح بالكشف عن حجم نشاط المكلف ورقم أعماله، مع إمكانية فحص دفاتره ومستنداته ومناقشته واستجوابه من أجل الوصول إلى تقدير دقيق وأمين لوعائه الضريبي.

المطلب الثاني: التقدير بواسطة الأفراد

وتسمى كذلك بطريقة "الإقرارات الضريبية"، ووفقا لهذه الطريقة يتم التعرف على الوعاء الضريبي عن طريق تصريح المكلف نفسه أو تصريح الغير.

أولا: تصريح المكلف بالضريبة

بموجب هذه الطريقة، يلتزم المكلف نفسه بتقديم إقرار (تصريح) للإدارة الضريبية عن نتيجة أعماله كما هو مثبت في دفاتره ومستنداته.

وتصطدم هذه الطريقة بإمكانية لجوء الممول للتقليل من قيمة الوعاء الضريبي المصرح به، وبذلك يتهرب جزئيا من الضريبة، وعليه يخضع القانون الجبائي تصريحات الممولين لرقابة الإدارة الضريبية للتأكد من صحتها.

وفي هذا السياق، يخول القانون الجبائي لجزائري لأعوان الإدارة الضريبية حق الاطلاع على محاسبة المكلفين، وطلب الكشوف المفصلة لدى الإدارات العمومية والخاصة للمكلفين الذين هم محل رقابة ضريبية.¹

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 26.

تعد هذه الطريقة أدق طرق التقدير وأفضلها باعتبار أن المكلف هو أعلم الناس بمقدار وعائه الضريبي، ولكن بشرط توفر الوعي الضريبي لدى المكلف واقتناعه بأهمية الحصيلة الضريبية للدولة وخدماتها، وكذا بشرط ارتفاع كفاءة الإدارة الجبائية في اكتشاف مدى صحة هذه الإقرارات.

ثانيا: التصريح المقدم من الغير

بمقتضى هذه الطريقة تلزم الإدارة الضريبية شخصا آخر غير المكلف بتقديم تصريح إلى إدارة الضرائب يتضمن المبالغ المحولة إلى المكلفين، وهذا بشرط وجود علاقة قانونية تربط المكلف بالضريبة وشخص الغير .

وكمثال على ذلك، حالة صاحب العمل الذي يقدم تصريحا عن قيمة ما يدفعه للموظفين والعمال من رواتب وأجور، أو المستأجر الذي يقدم تصريحا عن قيمة الإيجار الذي يدفعه لصاحب العقار، أو كإلزام الشركات بتقديم إقرار لمصلحة الضرائب عن حجم الأرباح والفوائد التي قامت بتوزيعها على المساهمين والدائنين (حامل السندات).¹

وفي هذا الصدد وعلى سبيل المثال، نجد القانون الجبائي الجزائري ينص على ما يلي:

"يلزم سنويا كل شخص طبيعي أو معنوي فيما يتعلق بالعمليات التي تتم وفق شروط البيع بالجملة، أن يقدم إلى مفتش الضرائب المباشرة كشفا مفصلا عن زيائنه رفقة بيان أسمائهم وألقابهم، وعناوينهم وأرقام تسجيلهم في السجل التجاري، وكذا مبلغ العمليات المحققة مع كل واحد منهم".

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 36.

ونظرا لأهمية هذا التصريح في تقدير الوعاء الضريبي ومحاربة التهرب الجبائي، فقد شدد المشرع الجزائري على التلاعب والتزوير والغش في هذه الكشوف.¹

المطلب الثالث: تحصيل الضريبة

يمكن تعريف تحصيل الضريبة : هو مجموع العمليات التي تهدف الي نقل المبالغ الضريبية من جيوب المكلفين الي صناديق الخزينة، ومما لا شك فيه من ان مرحلة تحصيل الضريبة هي المرحلة الاله من مراحل العمل الضريبي لأنه يترتب عليها اما جمع الحصيلة التي تم تقديرها من قبل او قدر مقارب لها واما جعل جميع الخطوات السابقة لا قيمة لها فتصبح جميع المراحل السابقة مجرد ارهاق وتعب ضائع اذا لم تحقق مرحلة التحصيل للضريبة بشكل ناجح.

ويتم تحصيل الضريبة اما نقدا او بشيكات مصرفية او حوالات بريدية وحاليا يتم التحصيل عن طريق ايداع المبلغ المطلوب تحصيله او الواجب تحصيله الوارد في الاقرار الضريبي الذي يقدمه الشخص عن طريق ايداع المبلغ المذكور في حساب مصلحة الضرائب في احد البنوك او جميعها، مع الاحتفاظ بإيصال الايداع.

وتوجد عدة طرق لتحصيل الضريبة منها:

أ - التوريد المباشر:

بعد قيام مصلحة الضرائب بربط الضريبة علي الممول تخطرة بدين الضريبة ومواعيد الوفاء بهذا الدين ومقر الادارة الضريبية المختصة، فيقوم الممول بتوريد الضريبة في الاوقات المحددة لمكتب الضرائب المختص، وقد يتم ذلك علي قسط واحد او علي عدة اقساط يحددها القانون الضريبي .

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 37.

كما قد يتم الوفاء المباشر عن طريق شراء اوراق مدموغة او طابع دبغة تلصق علي المحررات والوثائق التي يطلبها المكلف من الادارة الحكومية المختلفة كالشهادات الدراسية او طلبات استخراج وثائق السفر او وثائق الملكية وغيرها.¹

ب - الاقساط المقدمة:

تتبع الادارة الجبائية طريقة الاقساط المقدمة التي يقوم بها الممول وبمقتضاها يدفع اقساط دورية خلال السنة المالية .

طبقا لإقرار يقدمه عن دخلة المتوقع وحسب قيمة الضريبة المستحقة عن السنة الماضية علي ان تتم التسوية النهائية للضريبة المستحقة خلال السنة، او يدفع ما قد يقل عنها او يرحل المبلغ كقسط مقدم تحت حساب الضريبة ويمتاز هذا الاسلوب بانه يخفف من وقع الضريبة علي الممول ويجعل ادائها سهل بعكس انتظار الممول لآخر السنه فيتراكم عليه مقدار الضريبة ويتعذر عليه دفعها في الوقت المحدد، كما انه يضمن للخزينة العامة ايرادات مستمرة علي مدار السنة بما يتناسب مع احتياجات الدولة للأموال. كما تؤدي الي انخفاض التهرب الضريبي.

ج- طريقة الحجز من المنبع :

طريقة الحجز من المنبع من اهم طرق التحصيل التي تعتمد عليها مصلحة الضرائب حيث تتعدم فرصة التهرب الضريبي من قبل الممول لأنه في الواقع يحصل علي الدخل الصافي بعد ان تدفع الضريبة بواسطة شخص اخر او جهة اخري اضافة الي ذلك تمكن هذه الطريقة مصلحة الضرائب من الحصول علي تيار متجدد من الايرادات العامة لتتوافق مع تيارات النفقات العامة كما ان مصلحة الضرائب لا تتحمل

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 42.

تكلفة هامة لجباية هذه الضريبة حيث يلتزم المكلف بتوريدها الي مصلحة الضرائب في الاوقات المحددة دونما مقابل.

ويتطلب تطبيق هذه الطريقة بعض الاجراءات الادارية فعندما يلتحق عامل بشركة او مؤسسة معينة يقدم بياناته الي مدير الشركة الذي يقوم بنقل هذه البيانات وبيانات الراتب وغيرها الي مصلحة الضرائب وبعد ان يقوم صاحب المنشأة بخصم الضريبة من المنبع يعطي العامل في نهاية العام كشفا به كافة الضرائب التي قام صاحب المنشأة بدفعها تحت حسابة لمصلحة الضرائب حتي يستطيع العامل ان يسوي حساباته مع الضرائب.

لكن يعاب علي هذه الطريقة كون الممول لا يشعر بعبئ الضريبة ولذلك لا يهتم بكيفية قيام الدولة بإنفاق حصيلتها مما قد يقلل من الرقابة الشعبية علي الاداء الحكومي، الا ان مزايا طريقة الحجز من المنبع يفوق كثيرا هذا العيب.¹

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 46.

المطلب الرابع: التهرب والغش الضريبيين.

وسنتناول فيه مفاهيم وأنواع وصور التهرب الضريبي وكذا أسبابه أشكاله وطرقه.

أولاً: مفاهيم حول التهرب الضريبي

التهرب الضريبي هو عدم دفع الضريبة المستحقة على المكلف، ويكون ذلك إما جزء منها أو كل النسبة المفروضة عليه.

ويعرفه خبراء الميزانية أيضاً بأنه أية مساع أو جهود أو محاولات يقوم بها المكلف للتخلص من كل أو جزء من التزاماته القانونية بأداء الضريبة المستحقة عليه.

ثانياً: أنواع التهرب الضريبي

1. **التهرب الضريبي:** وهو مخالفة غير مشروعة تتم من خلال مخالفة النصوص التشريعية.

2. **الغش الضريبي:** ويتم بالطريقتين التاليتين أو بإحداهما، الأولى من خلال جهل أو عدم علم المكلف بالنصوص والشرائع التي تلزمه دفع الضريبة وبالتالي لا يدفعها، والأخرى من خلال إخفاء السلع التي ينتجها أو يستوردها حتى لا يدفع عليها ضريبة.¹

3. **التجنب الضريبي:** هي عملية تخلص مشروعة من دفع الضريبة وتتم باللجوء إلى ثغرة موجودة في النصوص التشريعية القانونية الخاصة بالضريبة (أي أنه لا يوجد مخالفة للنصوص القانونية). ويقصد به أيضاً امتناع الفرد عن القيام بآية تصرفات تؤدي به إلى دفع الضريبة فهو مثلاً يرفض استيراد أية سلعة أجنبية يتوجب على

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 47.

استيرادها دفع ضريبة جمركية وهذا التجنب أمر لا يعارضه القانون إذ إنه لا يتضمن مخالفة لأحكامه كما قلنا سابقا.¹

ثالثا: صور التهرب الضريبي

للتهرب عن دفع الالتزام الضريبي صور عدة، وهي تختلف باختلاف الضريبة المراد التهرب منها وهدف المكلف بدفعها، مثلا يقوم المكلف بإنكار بلوغ دخله القدر الذي يؤدي إلى خضوعه للضريبة، أي يقوم بتقدير المكلف للتكاليف الواجبة الخصم من الوعاء بصورة مبالغ فيها أو يرفض تقديم البيانات الصحيحة التي يتم على أساسها تقدير الضريبة.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن عمليات التهريب للسلع والبضائع المشمولة بقانون الجمارك تعتبر أيضا صورة من صور التهرب الضريبي غير المشروع، كما أن أي تقييم لقيمة هذه البضاعة أثناء فرض الضريبة غير المباشرة الجمركية عليها يعتبر أيضا تهربا من دفع القيمة الصحيحة للضريبة وليس هذا فحسب فقد يقوم المكلف بقصد التهرب من دفع الضريبة بالادعاء بأنه وهب الشيء المباع لأي مشروع من دون ثمن بهدف عدم إخضاع هذا التصرف إلى الضريبة المقررة عليه.

رابعا: أسباب التهرب الضريبي

1. الأسباب الاخلاقية:

ويقصد بالأسباب الأخلاقية المستوى الأخلاقي ودرجة الوعي الوطني والثقافي السائد في الدولة، فكلما كان هذا المستوى مرتفعا لدى الأفراد كلما كان هؤلاء الأفراد يتمتعون بشعور عال بالمسؤولية، وبحب متنام للمصلحة العامة، وسعي حثيث نحو

¹ - رضا خلاصي: تحليل ظاهرة الغش الجبائي، أطروحة دكتوراه مقدمة لكلية - ، دراسة حالة الجزائر ، العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، جامعة الجزائر، 2007، ص 05 .

آداء واجباتهم التي تحددها الأنظمة والقوانين نحو الجماعة، والتي تأتي في مقدمتها قبولهم بآداء واجب الضريبة باعتبار ان ذلك إحدى طرق المحافظة على كيان الدولة والمساهمة في رقيها وتقدمها بل ومساعدتها في تقديم أفضل الخدمات إلى كل أفراد المجتمع.

2. الأسباب التنظيمية الفنية للتهرب:

وهذه تكون من خلال أن الضريبة لا تتم إلا بتقديم تصريح من قبل المنشأة التجارية أو الصناعية أو غيرها، فعدم وجود برنامج مراقبة (نظام) فني دقيق يتابع الأفراد والشركات وكيفية حساب الضريبة الحقيقية عليهم يلعب دورا هاما. ومن هنا ظهرت طريقة للتهرب من الضريبة الجمركية من خلال إخفاء الورقة الحقيقية الخاصة بالبضائع وإظهار ورقة مزورة غيرها تحمل قيمة أقل من الأصلية. وبالمحصلة فإن الأسباب الفنية والتنظيمية ومدى انضباطها وقدرتها على كشف التهرب الضريبي له الأثر الذي لا يستهان به في جعل المكلفين يتخذون قراراتهم بشأن التهرب من دفع الضريبة أو الالتزام بها.¹

3. الأسباب السياسية للتهرب الضريبي:

تلعب السياسة التي تتبعها الدولة دورا هاما في التهرب الضريبي فاذا انفتحت الدولة حصيلة الضرائب التي تجبها في وجوه نافعة فان الأفراد يشعرون أن ما يدفعونه يعود عليهم بالفائدة وبالتالي يقل تهريهم من الضرائب المفروضة أما إذا بددت الدولة حصيلة الضرائب في وجوه لاتعود بالنفع على المواطنين فإنهم سيبدلون قسارى جهدهم في التهرب من الضريبة. أي أن الدولة قد لا تظهر أي تغيير على

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 36.

صعيد التطوير العام للدولة ولقطاع الخدمات العام بحيث لا يشعر المواطنون بالفائدة لدى دفعهم الضريبة وحينها سيتهرب المواطنون من دفع الضريبة.

4. الأسباب الاقتصادية:

وهنا مستوى المعيشة والوضع الاقتصادي العام يفرض دورا في الالتزام بالضريبة، فالوضع الاقتصادي الجيد ووفرة رؤوس الأموال تؤدي إلى عدم التهرب الضريبي والعكس صحيح.

5. الأسباب الجزائية:

يساعد الجزاء الذي تفرضه الدولة على المتهرب من الضرائب على التقليل من التهرب الضريبي وعادة ما يوازن المكلف بين مبلغ الضريبة المترتب عليه وبين الجزاء الذي سيتعرض له إذا ما تهرب من دفع الضريبة المستحقة إذا ما تم فضح أمره، فإذا كان الجزاء أكبر عدل عن التهرب والعكس صحيح. وقد لا يكون الجزاء ماديًا فقط فقد يتعداه باستخدام طرقا أخرى تراها الدولة مناسبة مثل المنع والحرمان والتقييد:

- ارتفاع العبء الضريبي على المواطنين ارتفاعا كبيرا يؤدي إلى إرهابهم بالضرائب، وشعورهم بانعدام المساواة والعدالة الاجتماعية، وهذا كله سيفقدتهم شعورهم بالوازع الوطني تجاه ودولتهم وبالتالي تهربهم ضريبيا.
- عدم الشفافية في الإجراءات وعدم قيام الدولة بنشر نسب الضرائب المفروض دفعها، وعدم وضع ضوابط واضحة، وأيضا عدم دعم ذلك بالقيام بدراسات عن الضرائب والتهرب الضريبي.

- قدم التشريعات الضريبية وتعارضها وتعقيدها وعدم وضوحها، يفسح المجال للفرد بترك الدفع الضريبي وعدم الالتزام به.¹
- عدم وعي الناس والمكلفين بالعائد الذي تؤديه مجموع الضرائب المجنية، وجهلهم بالفوائد العامة التي تقوم بها أموال الضريبة في الدولة.

6. أسباب أخرى:

هناك أسباب أخرى مثل ارتفاع معدل الضريبة الذي يؤدي إلى التهرب الضريبي خصوصا في الأرباح الناتجة من جهد شخصي وعمل شخصي بدني خاص، أما الضريبة المفروضة على أموال يجنيها الشخص دون جهد شخصي مثل اليانصيب فالتهرب منها يكون أقل حدة.

7. الازدواج الضريبي:

وهو فرض الضريبة ذاتها، أو ضريبة من نفس النوع أكثر من مرة على ذات المكلف في مدة واحدة وبالنسبة لنفس محل الضريبة، وهذا ما يجعل المكلف يتهرب من الضريبة لاعتقاده بعدم أحقية الدولة بهذه الضرائب.

خامسا: أشكال وطرق التهرب الضريبي

- كتمان النشاط كليا بحيث لا يصل عنه أية معلومات إلى وزارة المالية وبالتالي لا يدفع أية ضرائب على الإطلاق، ويعتبر هذا أكثر الوسائل أمانا، ويشمل:
 - أ- جميع وكلاء الشركات الأجنبية الذين لا يوثقون وكالاتهم أصلا، وهذا واحد من أكثر بنود التهرب.

¹ - رضا خلاصي ، مرجع سبق ذكره ، ص 06.

- ب- عدد كبير من مصانع صغيرة ومكاتب تجارة وورش مقاولات تعمل بدون أي ترخيص ويبلغ حجم غير المرخص من هذه الأعمال والمنشآت بقدر حجم المرخص.
- ج- المدرسون الذين يقومون بدروس خصوصية في البيوت للآخرين ولا تعلم بهم وزارة المالية.
- د- كل من يمارس نشاط يحقق له دخل دون أن يعلم عنه في الدوائر المالية ولا يدفع أية ضرائب.
- إخفاء أرقام الأعمال في جميع بيانات مكلفي ضرائب الأرباح الحقيقية.
 - وهذا يحدث في النشاطات التي لا تكون الحكومة طرفاً منها ولا تكون لها علاقة مباشرة بها.
 - زيادة النفقات والتكاليف على نحو وهمي حيث يتم زيادة تكاليف السلع والعمل وزيادة نفقات أجور العمال حتى تصبح الأرباح الظاهرة قليلة وبالتالي تقل الضرائب المفروضة عليها.¹
 - تخفيض أسعار البيع للسلع وكذلك تزوير أوراق وفواتير الاستيراد حيث تظهر عدد المواد المستوردة قليلة من أجل التهرب من دفع الجمارك.
 - تنظيم أسماء كمستوردين للسلع المستوردة وليس لهم علاقة بالتجارة والاستيراد من أجل التهرب من دفع الضريبة (إخراج الذمة المالية للمستورد).
 - عدم سداد ضريبة دخل العاملين في المصانع والشركات (رواتب العاملين) هذا من أجل تقليل التكلفة المفروضة على أصحاب العمل (الأرباب) والتهرب هنا يقع على عاتق صاحب العمل وليس العامل.
 - قيام المكلفون بتأخير دفع الضريبة لسنوات عدة من أجل استخدام مبلغ الضريبة في فترة التأخير كريح وعندما يقوم المراقبون بطلب الضريبة بعد عدد من السنوات حيث

¹ - رضا خلاصي ، مرجع سبق ذكره ، ص 06.

يطلب المراقبون حينها فائدة بسبب التأخر في دفع الضريبة، وعند ذلك يقوم المكلفون برفع دعوى قضائية لدى المحكمة حتى تقف بجانبهم في قضية الفوائد وتستمر القضية حتى

يخرجون كما هو معتاد عند الدول ببراءة.¹

سادسا: مؤشرات بخصوص التهرب الضريبي

إن المعنيون في وزارة المالية يرفضون فتح ملف التهرب الضريبي والحديث عنه بسبب حساسية الوضع الاقتصادي والمالي والاجتماعي.

أما في البلدان المجاورة فهو على العكس منا، ففي لبنان مثلا توجد دراسات وتقديرات لحجوم التهرب الضريبي، فقد وصلت إلى 70% نسبة المتخلفين عن دفع الضريبة من إجمالي المكلفين، وفي أمريكا بلغت نسبة التهرب الضريبي 10% من الناتج القومي، وفي الاتحاد الأوروبي 16%.

من يمارسه ؟

يوجد التهرب الضريبي بنسبة عالية في القطاعات غير الرسمية مثل المؤسسات الفردية التي تحمل أسماء تجارية. كذلك تمارس الشركات الكبيرة ظاهرة التهرب الضريبي من خلال رفع قيمة المصروفات التشغيلية حتى تصبح الإيرادات قليلة.

ورغم ذلك فإن هناك قوانين تعفي الأرباح الرأسمالية الكبيرة من الضريبة بهدف تشجيع الاستثمار وهذا ضد المقولة التي يقولها البعض أن الفقراء هم الذين يدفعون الضريبة ولا يدفعها الأغنياء في الواقع.²

¹ - رضا خلاصي ، مرجع سبق ذكره ، ص 07.

² - يونس أحمد البطريق، مرجع سبق ذكره ، ص 23.

سابعاً: آثار التهرب الضريبي:

- انخفاض حجم الإيرادات العامة التي تجنيها الدولة من المكلفين وبالتالي تنخفض الاستثمارات التي تنفذها وكذلك النفقات مما يؤدي إلى تدني قطاع الخدمات.
- رفع سعر الضريبة المفروضة وفرض ضريبة جديدة لتعويض الحكومة عن النقص الحاصل نتيجة التهرب.
- اضطرار الحكومة إلى سداد العجز الناتج عن التهرب من خلال اللجوء إلى القروض الداخلية والخارجية وهذا يوقعها في مأزق يتمثل في عملية سداد القروض ودفع الفوائد المترتبة.
- عدم تحقق العدالة الضريبية بحيث يدفع الضريبة قسم من المكلفون، ولا يدفعها آخرون.
- الجانب الإخلاقي المتمثل في الفساد وانعدام الأمانة في العمل وأداء الواجب والذي يربي أجيالاً تمتهن الاحتيال والنصب والتلاعب على القوانين.¹

ثامناً: آثار أخرى للتهرب الضريبي:

- التأثير على تمويل التنمية: فالتهرب يؤدي إلى عرقلة مشاريع الدولة والحكومات في التنمية الاقتصادية والنهوض بالبلد.
- أثر التهرب الضريبي على إدارة المشروعات: فالتهرب الضريبي يؤدي إلى اجتذاب أصحاب العمل وأموالهم وتخصيص أموال الضريبة التي لم تدفع كريح وإيراد مما يقلل ويخفض نفقة الإنتاج وقد يكون مجال عملهم هذا وإنتاجهم مما لا تشجعه الدولة وقد لا يكون هذا النشاط مفيداً للمجتمع.

¹ - حميد بوزيدة، جباية المؤسسات الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 2007، ص 25.

- التأثير على المنافسة بين المشروعات: فالشركة التي لا تدفع الضريبة تقل تكلفة إنتاجها بالنسبة لتكلفة إنتاج الشركات الدافعة للضريبة لأن أموال الضريبة غير المدفوعة تذهب كريح وإيراد لها وهذا يجعل لها ميزة تنافسية على حساب غيرها.¹
 - أثر التهرب على الصناعة الوطنية: فالمتهربين من الضرائب من الشركات المنتجة تزداد رؤوس الأموال بين أيديهم، مما يحفزهم على استيراد السلع الأجنبية وهذا يضعف الصناعة المحلية ولو تم التصنيع محليا فسيكون منخفض الجودة.
- تاسعا: التوصيات لمكافحة التهرب الضريبي:**

• زيادة الوعي الضريبي لدى المكلفين عن طريق تعريف أفراد المجتمع بواجباتهم الضريبية بثتى الوسائل المسموعة والمرئية والمقروءة، وتنظيم الندوات المتخصصة لشرح بنود القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة في مجال الضريبة وكيفية احتسابها وتحصيلها الأمر الذي سيؤدي إلى غرس القيم الاجتماعية والأخلاقية الصالحة في نفوس المواطنين وتعريفهم بأهمية الضريبة باعتبارها إحدى الوسائل التي تعين الدولة على القيام بالمنجزات ومشاريع تعود بالخير على عموم المواطنين ولا بأس من التذكير أيضا ببعض المشروعات التي أقيمت بمساعدة الإيرادات التي تحصلها الدولة من أداء الأفراد لواجباتهم الضريبية.

• إعادة النظر بالعقوبات في القوانين النافذة على المتهربين من الضرائب مع التأكيد على أن التهرب الضريبي يعني اعتداء على حقوق أفراد المجتمع كافة واستخدام العقوبات المالية الجزائية خاصة إذا كانت هذه المخالفة ترتكب لأول مرة واستخدام أساليب أخرى مبتكرة في العقاب.

¹ - دمدوم فريد، كمال رزيق، نظم فرض الضريبة وآثرها على التنمية الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة مهندس دولة في التخطيط والإحصاء، فرع مالية المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر دفعة 2007، ص 11.

• من الضروري التأكيد على مبدأ العدالة الضريبية مما يستدعي تحديد نسب ومقاييس معتدلة للضرائب حتى لا يتولد لدى المكلف شعور بأنه يقع تحت أعباء ضريبية تتجاوز طاقته المالية ولكي لا يندفع بالتالي لممارسة أية حالة من حالات التهرب.¹

• متابعة المشكلات التي يفرزها تطبيق التشريع والعمل على سد كل الثغرات التي تظهر أثناء التنفيذ فيمكن اللجوء إلى جباية الضريبة من المصدر أي حجزها عند المنبع لأن ذلك سيؤدي إلى خصم الضريبة من الإيراد قبل وصوله لصاحبه مع مراعاة أحكام الرقابة على القرارات التي يتقدم بها الأفراد لإدارات الضرائب عن دخولهم وذلك للتحقق من صحة البيانات الواردة فيها وهنا تأتي ضرورة إنشاء (بنك المعلومات) والذي يتولى مهمة تجميع هذه لبيانات ودراستها وتفرغ المعلومات التي تتضمنها ومقارنة بعضها ببعض.

• من المهم أيضا تدعيم الإدارات المكلفة بجباية الضرائب بأعداد كافية من العاملين الكفؤين وتزويدها بما تحتاج من أجهزة ومعدات آلية متطورة تتلاءم مع درجة المهمة الملقاة على عاتقها إذ إن مكافحة التهرب الضريبي تعني قبل كل شيء وجود أداة ضريبية عالية الكفاءة.

• منح الإدارة الضريبية حق الاطلاع على الأوراق والوثائق الخاصة بالمولد والتي تفيد في الكشف عن حقيقة المركز المالي لهذا الممول.

• الاعتماد على تبليغات الغير ومنح مكافأة مالية لمن يقوم بهذا التبليغ.

• إعطاء الإدارة المالية الحق في أن تحصل على السلع وخصوصا المستوردة منها بالقيمة التي يعلنها الممول.

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 86.

• تطبيق بعض العقوبات الجزائية ليس على الممولين المتهربين فقط وإنما على الذين يمتنعون أو يهملون تقديم التصريحات المطلوبة أيضا، أو أولئك الذين يقدمون تصريحات غير صحيحة.

• الإفادة من التشريعات الإسلامية والتجارب السابقة للدول في التعامل مع المتهربين ضريبيا.

• البحث في موضوع تقسيط الضرائب على المكلفين ومنح جوائز ومكافآت للمتزمين بدفعها.

ومن أهم أسباب التهرب الضريبي أيضا:

هو إحساس المواطن بعدم وجود خدمات مقابل الضرائب التي يدفعها وأنها تذهب إلى جيوب المتنفذين في الدولة حتى أن التهرب أصبح في نظر مثل هذه المجتمعات شطارة.¹

¹ - دمدوم فريد، كمال رزيق، مرجع سبق ذكره، ص 11.

المبحث الثالث: تصنيف الضرائب

تتعدد أنواع الضرائب وتختلف من صورها الفنية باختلاف الزاوية التي ينظر منها إليها:

- أ. من حيث تحمل العبء الضريبي.
- ب. من حيث المادة الخاضعة للضريبة.
- ت. من حيث الواقعة المنشأة للضريبة.
- ث. من حيث المعدل و السعر.

المطلب الأول: من حيث تحمل العبء الضريبي

و حسب هذا المعيار نميز نوعين من الضرائب: مباشرة وغير مباشرة.

أولاً - الضرائب المباشرة:

هي الضرائب التي لا يمكن نقل عبئها إلى شخص آخر لأنها مرتبطة باسم الشخص حيث أن من يدفعها يتحملها بصفة نهائية وتتقسم إلى:

1. **ضرائب رأسمالية:** أي التي تنصب على رأس المال نفسه سواء ثابت أو

منقول. مثال ذلك ضريبة التركات.

2. **ضرائب الدخل:** وهي من نوع الضرائب المباشرة أو تسمى أيضا هكذا؛

وهي ضريبة يدفعها الأفراد على دخلهم (الشهري مثلا)، وتدفعها

الشركات والأفراد على ربحها.¹

أي فرض ضريبة على الدخل الذي يحققه الممول نتيجة لمزاولة أوجه النشاط المختلفة وهي تنقسم إلى:

¹ - الوليد صالح عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 28.

- الضريبة على الأفراد: وهي ضريبة مصدر دخلها العمل أو العمل و رأس المال معاً.

- الضريبة على الشركات: وهي ضريبة مصدر دخلها رأس المال فقط.¹

. مفهوم الدخل من وجهة نظر النظم الضريبية:

إن تعريف الدخل من وجهة نظر النظم الضريبية لا يتفق تماماً مع أي تعريف بالدخل من وجهة النظر المحاسبية أو الاقتصادية.

وعليه فإن الدخل يتحدد وفقاً لوجهة نظر النظم الضريبية من خلال نظريتين كالتالي:

- نظرية المصدر أو (المنبع) أو (الاستغلال): وهي من المدرسة التقليدية المعروفة بالإنجليزية.

وتعرف هذه النظرية الدخل:

بأنه عبارة عن كل زيادة في ثروة الشخص ومقدرته الاقتصادية خلال فترة زمنية محددة و يحصل عليها الشخص بصفة دورية (أي دخول دورية فقط) و تتبعها ضريبة المهن الحرة.

الإيرادات الدورية مثل المحصول الذي يحصل عليه الشخص في كل موسم، الإيجارات التي يستلمها مالك العقار شهرياً أو سنوياً، الراتب الذي يقبضه الموظف كل شهر.

¹ - يونس أحمد البطريق، مرجع سبق ذكره ، ص 69.

وشطر الدورية لا يعني أن يحصل الشخص مثلاً على نفس مقدار الدخل كل فترة زمنية معينة و إنما يكفي أن ما يحصل عليه الممول ذا طبيعة متجددة ومتكررة.¹

1. نظرية الإثراء: وهي من المدرسة الحديثة المعروفة بالفرنسية.

وتعرف هذه النظرية الدخل:

بأنه كل زيادة في ثروة الشخص ومقدرته الاقتصادية خلال فترة زمنية محددة ويحصل عليها الشخص بصفة دورية وعرضية حيث توسعت هذه النظرية في مفهوم الدخل (أي دخول عرضية ودورية) وتتبعها ضريبة صافي الدخل الناتج من الاستثمارات وضريبة أرباح الشركات.

و لهذا النوع من الضريبة مزايا و عيوب تتمثل فيما يلي:

-المزايا:

- تمتاز بالصراحة أي المكلف على يقين لمبعد بمعيار تاريخها استحقاقها.
- هي الأقرب إلى تحقيق العدالة الاجتماعية ذلك أنها تفرض على أساس مقدرة المكلفين على الدفع كما ان المشروع يراعي عند فرضها مختلف الاعتبارات الشخصية للمكلف.
- الثبات النسبي لحصيلتها و عدم تأثرها بالتغيرات الاقتصادية، و بهذا فهي أكثر ملائمة للاعتماد عليها كمصدر أساسي لإيرادات الخزينة العامة كما أنها تتميز بطابع الدورية.

¹ - دمدوم فريد، كمال رزيق، مرجع سبق ذكره، ص 15.

- العيوب:

- الضرائب المباشرة ليس لها صفة العمومية بالنسبة لجميع أفراد المجتمع.
- إن الممول يعتبر الضريبة عبئا مالي و هذا ما يدفعه للتهرب من دفعها.
- تحصيل الضريبة يتطلب جهازا إداريا ضخما.

ثانيا - الضرائب غير المباشرة:

- هي الضرائب التي يمكن نقل عبئها إلى شخص آخر حيث أن من يدفعها لا يتحملها مثل (الرسوم الجمركية - رسوم الرخص - رسوم البريد - رسوم التليفون).
- ولهذا النوع من الضرائب مزايا و عيوب ذكر منها.

مزايا:

- عدم شعور وإحساس المكلف لدفع الضريبة لأنها متضمنة في أسعار السلع.
- تعتبر مورد مستقل بالنسبة للخزينة.

العيوب:

- إنها غير صريحة المكلف لا يعلم قيمتها، معدلها و تاريخ استحقاقها.
- عدم مراعات الظروف المالية لدافعيها أي تتنافى مع مبدأ العدالة حيث لا تفرق بين الغني و الفقير في دفعها.¹

¹ - أيت قاسي ليندة ، التهرب الضريبي وآليات مكافحته ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة لسانس ، كلية العلوم الاقتصادية ، الجزائر 2008، ص 21.

المطلب الثاني: من حيث المادة الخاضعة للضريبة

نعني بها أساس أو محل الضريبة و قد يكون الموضوع الضريبة تصرفاً أو نشاط شخص و تنقسم:

1-**الضريبة الوحيدة** : وفي هذا النظام تكتفي الدولة بفرض الضريبة واحدة تسعى بها إلى تحقيق كافة أهداف سياستها الضريبية.

2-**الضريبة المتعددة**: وفي هذا النوع يتضمن المكر الضريبي أنواع متعددة من الضرائب يكمل بعضها البعض كفرض ضرائب على الدخل أو على الأموال التي يتم تداولها و استهلاكها و هذا النظام معمول به في معظم الدول العالم.

3-**الضرائب على الأشخاص**: إن الضرائب على الأشخاص هي تلك التي كانت تصيب الشخص بغية و كانت تفرض على الأشخاص مقابل وجودهم على ارض الدولة و تمتاز بوفرتها و سهولة جبايتها وتحديد سعرها غير أنها ليست عادلة لأنها تصب جميع المواطنين.

4-**الضرائب على الأموال**: تصيب ما يملكه الشخص و تمتاز بعد إلها لأنها لا تفرض على حجم الأموال الذي يملكه المكلف و يعاب عليها صعوبة حصر الأموال الشخص لاحتساب الضريبة مما يسهل التهرب منها.¹

¹ - يونس أحمد البطريق، مرجع سبق ذكره ، ص 54.

المطلب الثالث: من حيث الواقعة المنشأة للضريبة

حسب هذا المعيار تصنف الضرائب إلى أربعة أقسام هي:

1- الضريبة على الدخل: ينشأ هذا الالتزام بدفع الضريبة بمجرد تحقق الدخل و المعرفة لأي فرد يأتي عن طريق السلعة التي ينتجها أو المدة التي يقدمها.

2- الضرائب على الاستهلاك: ينشأ هذا الالتزام بدفع الضريبة بمجرد شراء السلعة ويراعي في هذه الضريبة التي تفرض على السلع التي لسيطرة في تحديد إنتاجها لكثرة عدد المنتجين ،كما بنتت الالتزام يدفع هذه الحقوق ، tva الضريبة بمجرد استعمال السلعة والاستفادة منها و مثال على ذلك الرسم على القيمة المضافة الجمركية و الضريبة غير المباشرة الأخرى على الرسم الداخلي على الاستهلاك.

3- الضرائب على رأس المال: يقصد بالضريبة على رأس المال تلك التي تفرض على رأس المال المنتج أي المستخدم في العملية الإنتاجية أي هي تلك الضرائب التي تفرض على كل ما يستهلكه الشخص من أموال العقارية المنقولة.

4- الضرائب على الإنتاج : وإجراء تحويل الموارد الأولية من حالتها الخامة إلى سلع تامة الصنع ،بشان عليه التزام يدفع الضريبة على كمية الإنتاج قبل خروجها من المصنع.¹

¹ - دمدوم فريد، كمال رزيق، مرجع سبق ذكره، ص 16.

المطلب الرابع: من حيث السعر أو المعدل

حسب هذا المعيار نميز الضرائب التالية:

1-ضريبة نسبة:

وهي ضريبة تفرض بنسبة ثابتة مهما كانت قيمة الدخل الخاضع للضريبة وهي لا تحقق العدالة الضريبية لعدم وجود مساواة في التضحية.

وهي تلك الضرائب التي يبقى معدلها ثابتا رغم تغير المادة الخاضعة للضريبة و من أمثلة ذلك الضريبة على أرباح الشركات و هي % 30 إما الرسم على القيمة المضافة فينقسم إلى عادي بنسبة 17 % و معدل منخفض بنسبة 7 %.

2-الضريبة تصاعدية:

هي ضرائب تفرض بأسعار تختلف طردياً باختلاف في قيمة المادة الخاضعة للضريبة، ويقصد بها تلك الضرائب التي تفرض بأسعار مختلفة تبعا لاختلاف قيمة المادة الخاضعة للضريبة و سيلة فعالة لتقليل من حدة التفاوت بين دخول الأفراد و تحقيق المساواة بين المكلفين أمام الأعباء العامة في مجموعها.¹

3-الضريبة التوزيعية:

هي التي يحدد المشروع مقدارها لكي دون أن يعين سعرها أي مجموع ما يتعين على الإدارة الضريبية تحصيله من المكلفين الخاضعين لها ثم توزيع هذه الحصيلة على أقاليم

¹ - عادل أحمد حشيش ، أساسيات المالية العامة الجامعة الجديدة، الإسكندرية ،مصر ، 2007 ،ص 200 .

الدولة حيث تقوم لجان محلية بتحديد ما يخص كل ممول من هذه الحصيلة و عندئذ فقط يمكن التعرف على سعر الضريبة.¹

وهذا النوع من الضريبة كان منتشرا في الماضي بينما كانت الإدارة المالية مركزة غير قادرة على مواجهة المكلفين بها.

المزايا: يحقق هذا النظام عدة مزايا من أهمها:

- معرفة الضريبة مقدما لحصيلة الضرائب.

- الحد من ظاهرة التهرب الضريبي.

- اشتراك الإدارات الضريبية المحلية في تقرير الضرائب.

العيوب: كما يعاب على هذا النظام في الآتي:

- عدم تحقيق العدالة و ذلك لأنه لا يقوم على أساس المقدرة المالية للمكلف.

- عدم مرونته خاصة أن المبلغ الإجمالي الذي يحدده المشروع للضريبة يبقى ثابتا لفترة طويلة وعدم تماشيه مع التغيرات التي تحدث على مقدار الأفراد المالية.

- عدم مراعاته لظروف الممول الشخصية.²

4- الضريبة القاسية او التجديدية:

هي التي تقتصر الدولة على تعيين سعرها فالمشروع لا يعين المبلغ الكلي الذي يريد جبايته من الضريبة و إذا كان هذا لا يمنع إن تقدر الدولة في ميزانيتها عن سنة مالية ما يحتمل ان تأتي به تلك الضريبة من حصيلة.

¹ - دمدوم فريد، كمال رزيق، مرجع سبق ذكره، ص 16.

² - يونس أحمد البطريق، مرجع سبق ذكره ، ص 63.

وتتميز هذه الضريبة بمرونتها و ارتفاع حصيلتها و إمكانية مراعاة ظروف المولى
وتغيير سعرها بتغيير حجم المادة الخاضعة لها.

خلاصة:

تعتبر الضريبة موردا هاما لتمويل نفقات الدولة خاصة في الفترات الأخيرة بعد الاعتماد على الإيرادات البترولية، وبدخول الجزائر في اقتصاد السوق أصبح من الضروري أن يتفاعل النظام الضريبي مع متطلبات السوق الحر والعولمة الاقتصادية خاصة بعد أن إتضح أن الموارد النفطية والجمركية تتسم بعدم الاستقرار فلا بد من التحكم الأمثل في الضريبة.

حيث تعتبر الأساس الذي تركز عليه البلدان المصنعة في تحقيق وتوجيه برامجها الإنمائية إذ يمكن اعتبار هذا النوع من الجباية الأداة الناجعة في يد الدولة لاحتواء بعض الظواهر الاقتصادية، لتشجيع بعض النشاطات أو الحد من البعض الآخر.

فالدولة الجزائرية تفكر جليا في البحث عن الموارد المالية الضرورية لتغطية النفقات العامة وذلك خارج مجال المحروقات ولتحقيق ذلك لابد عليها أن تفكر في النهوض بالقطاعات الأخرى وجلب الاستثمارات سواء كانت محلية أو دولية بهدف تحقيق إيرادات ضريبية معتبرة حتى توفير مناصب شغل يوفر لها مداخيل جبائية هامة واتخاذ آليات فعالة لتحصيلها.

وللتوفيق في تحصيل هذه المبالغ تعتمد الدولة على نظام جبائي فعال ويتضاعف نجاح هذه العملية كلما كانت درجة الوعي لدى المكلفين عالية من جهة و مدى فعالية النظام الجبائي من قوانين وإمكانيات من جهة أخرى و هنا يكمن النقص الكبير بالرغم من إصلاحات فلا يوجد تغيير محسوس يذكر و هنا يكمن الإشكال و جوهر نجاح العمليات التحصيلية.

تمهيد

إن الاهتمام بالتنمية المحلية يعد من الأمور الاجتماعية القديمة، والتي حرصت أغلب دول العالم على متابعتها، والتأكد من تطبيقها بشكل صحيح، لذلك قامت العديد من الحكومات بإنشاء مديريات خاصة بالتنمية المحلية، تتبع لوزارات تعمل في مجال التنمية، والشؤون الاجتماعية.

كل هذا من أجل متابعة طبيعة حياة الأفراد، والوقوف عند السلبيات، أو المشكلات المجتمعية، والعمل على اقتراح حلول لها، تساهم في التقليل من تأثيرها على المجتمع، أو علاجها بشكل كلي.

المبحث الأول: التنمية والمفاهيم المرتبطة

هناك عدة مصطلحات اقتصادية ذات ارتباط وثيق بالتنمية المحلية وسنتناول من خلال بحثنا التطرق إلى أهم المصطلحات أو المفاهيم.

المطلب الأول: التخلف الاقتصادي

اختلف الاقتصاديين في تحديد أسباب التخلف منهم من أرجعها إلى عوامل طبيعية تتعلق بالمناخ والبعض منهم يرجعها إلى العادات والتقاليد السائدة بهذه الدول بينما يرجعها آخرون إلى النمو الديمغرافي السريع وارتفاع نسبة الأمية.

أولاً: تعريفه

التخلف الاقتصادي هو نشاط اقتصادي متغير يتمثل في انخفاض مستويات الاستهلاك و الرخاء مع وجود العوامل الكامنة المؤدية إلى التقدم والازدهار فهولا يعني بالضرورة نقص في الموارد الاقتصادية، إنما هو افتقار للوسيلة التي يمكن بواسطتها استغلال هذه المواد بطريقة أكثر فعالية فمعظم الدول المتخلفة لها موارد طبيعية متنوعة ولكن ليس باستطاعت هذه الدول استخدام هذه الموارد بطريقة صحيحة تمكنها من التغلب على أسباب فقرها، والتخلف أمر نسبي، فليست كل الدول على نفس المستوى من النمو، فقد وصف بعض الاقتصاديين البلد المتخلف في عبارة هي:

"البلد المتخلف هو الذي يتميز بالفقر المزمن وبطرق قديمة للتعليم والتنظيم الاجتماعي ولا يرجع فقره كلياً إلى فقر موارده الطبيعية"

ومن الخطأ الاعتقاد أن التخلف داء لا دواء له، فالدول التي شرعت في تنمية مواردها توصلت إلى نتائج وإن لم تكن في المستوى المطلوب إلا أنها برهنت على إمكانية إحداث تنمية بهذه الدول¹.

يرى البعض من العلماء أن التخلف هو وضع طبيعي وهو مرحلة من مراحل تطورها ويرى آخرون أن الوضع القائم في بلدان العالم المتخلف ليس مجرد تخلف اقتصادي أو علامة على دخولها عصر التقدم بل هو ثمرة تطور خاص ارتبط بالتطور الاقتصادي الرأس مالي وما اتبعه من نهب ثروات هذه الدول وجعل اقتصاداتها تابعة للدول الاستعمارية و بذلك تختلف المعايير التي يعتمد عليها في تحديد الدول المتخلفة أو المتقدمة فمنهم من يرى أن متوسط طول العمر معيار مناسب لذلك بينما يرى آخرون أن معدل الوفيات هو المعيار المناسب ويتخذ معيار الدخل القومي عند بعضهم أو متوسط دخل الفرد عند البعض الآخر.

ثانيا: خصائص التخلف الاقتصادي

اختلف الاقتصاديون في تحديد صفات وخصائص التخلف الاقتصادي فمنهم من يقسم هذه الخصائص إلى اقتصادية وغير اقتصادية، كما يقسمها البعض الأحزاب إلى خصائص تمثل عوائق سياسية للنمو وخصائص تمثل أغراضها عامة للتخلف، إلا أن البلدان المتخلفة تشترك فيما بينها في عدد من الخصائص الرئيسية التي تميزها عن البلدان المتقدمة.

¹ - عبد القادر بابا ، سياسة الاستثمارات في الجزائر وتحديات التنمية في ظل التطورات العالمية الراهنة، أطروحة لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004 ، ص 37 .

بصفة عامة يمكننا تقييم خصائص التخلف الاقتصادي إلى الآن مجموعات أساسية: خصائص سياسية، اقتصادية، اجتماعية¹.

أ. الخصائص السياسية:

إن معظم الدول المتخلفة كانت تحت الاستعمار الأوروبي ولم تحصل على استقلالها السياسي إلا من زمن قصير يعود إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية 1946 م حيث عمدت الدول الاستعمارية إلى استتراف كل الموارد الاقتصادية والوقوف في تسير تطورها السياسي والاجتماعي ومن بين الأسباب السياسية التي تخلفها هذه الخاصية ما يلي²:

-إحداث تفرقة بين شعوب هذه المجتمعات بإحداث بلبلة في الوسط الاجتماعي والمساس بالجانب الديني أو التمييز العنصري عن طريق الطوائف

-وجود بعض طبقات المجتمع التي ترتبط بمصالحها الامبريالية مما جعلها تقاوم كل محاولات التطور السياسي والاجتماعي ومنه فإن عدم وجود تنظيمات سياسية متحررة من التبعية وقادرة على مراجعة المشاكل يعتبرها لا أساسيا في عرقلة التنمية.

ب. الخصائص الاقتصادية:

1- سيادة القطاع الزراعي وضعف التصنيع:

يسم القطاع الزراعي إلى ثلاث قطاعات:

✓ قطاع زراعي وما شابه ذلك، كالري والصيد البحري....الخ

✓ القطاع الصناعي

¹ - عبد القادر بابا ، مرجع سبق ذكره ، ص 38.

² - إبراهيم مشروب، التخلف و التنمية الاقتصادية، دار المنهل اللبناني، الطبعة الأولى، بيروت لبنان 2002 ، ص ص 18 - 22.

✓ قطاع الخدمات

فمن المؤشرات التي تؤكد ظاهرة تركيز النشاط الاقتصادي في القطاع الزراعي نسبة المشتغلين في هذا القطاع ومدى مساهمته في الناتج القومي ونسبة صادرات الدولة من المنتجات هذا القطاع ، كما إن سيادة القطاع الأول في الدول النامية لا تعني تقدم القطاع عن الدول المتقدمة حيث تنسم الزراعة في الدول النامية بالتخلف "انخفاض الإنتاج".

2- ندرة رأس المال وسوء تسييره:

يعتبر نقص رؤوس الأموال احد الخصائص الاقتصادية العامة للدول والذي يشكل عقبة أساسية من العقبات التي تواجهها هذه الدول لتحقيق نموها.¹

كما يمكن النظر إلى ندرة رؤوس الأموال المستثمرة إلى أنها مشكلة ضعف مستويات الادخار والتي تقف عقبة في سبيل تحقيق الاستثمار المطلوب وهذه المشكلة لها وجهان:

- عرض رؤوس الأموال الذي يتوقف على لادخار.
 - طلب رؤوس الأموال الذي يتوقف عليها الحافز على الاستثمار.
- 3- التبعية الاقتصادية:

لازال اقتصاد الدول المتخلفة يعتمد على المواد الخام الأولية (الزراعة و المعدنية) وهذه الموارد تستهلك في أسواق الدول المتقدمة، وباستمرار هذا التخصص الاقتصادي في البلدان المتخلفة يعكس التبعية الاقتصادية وما يترتب عنها من آثار سلبية سياسية، اقتصادية، ومالية وتتجلى هذه التبعية في الاستعانة برؤوس الأموال الأجنبية بصرياً والمختلفة (رأس مال نقدي) خبرة ومعرفة فنية.

¹ - محمد عبد العزيز عجمية ، التنمية الاقتصادية ، دار الجامعة الإسكندرية مصر 2007 ، ص ص 77-78.

ج. الخصائص الاجتماعية:

يمكن أن نلخص الخصائص الاجتماعية للدول النامية في:

د. الصفات الديمغرافية:

إن المشكلة التي تواجه الدول المتخلفة تكمن في تلاشي اثر الزيادة في معدلات التنمية المحلية أمام الارتفاع الطردي في معدلات الزيادة السكانية وما يترتب عنها من آثار ضارة على مستوى التغذية والصحة العامة.

هـ. انخفاض مستوى التعليم وتخلف نظمه:

تتصف الدول المتخلفة بانخفاض مستوى التعليم وارتفاع مستوى الأميين بها وتخلف النظام التعليمي الذي يؤدي إلى نقص المهارات والكفاءات الإنتاجية للعمال.

فإجراء مقارنة حديثة نوعا ما (سنة 1998) فيما يخص نسبة القيد الإجمالي في التعليم الابتدائي والثانوي والعالي معا ونجد أن هاته النسبة في الدول ذات التنمية العالية تقدر ب 90 % وفي الدول ذات التنمية المتوسطة ب 65 % أما الدول ذات التنمية المنخفضة هي 37 % وهنا يتضح الفرق جليا بين كل النسب ، وتتضح لنا أن الدول المتخلفة لم تتفق من سباتها العميق ولم تدرك بأن العلم مصدر من مصادر الحضارات.¹

و. ضعف المستوى الصحي:

لازالت دول العالم الثالث تعاني من انخفاض المستوى الصحي مقارنة بالدوال المتقدمة على الرغم من النهضة التطورية التي حصلت لديها في هذا المجال ويمكن قياس المستوى الصحي لدولة ما باستخدام عدة مؤثرات.

¹ - غربي سليمة، دور الجباية في التنمية الاقتصادية، مذكرة تخرج لنيل شهادة لسانس، جامعة الجزائر، دفعة 2000، ص 09.

المطلب الثاني: النمو الإقتصادي ومراحله

يمر النمو الإقتصادي بعدة مراحل، سنتطرق إليها في هذا المطلب، ولكن قبل ذلك يجب علينا التعرف على مفهوم النمو الإقتصادي.

أولاً: تعريفه

النمو الإقتصادي هو زيادة الدخل الحقيقي زيادة تراكمية مستمرة خلال فترة محددة من الزمن، حيث تكون الزيادة أكبر من معدل النمو السكاني.

وذلك عن طريق توفير الخدمات الإنتاجية، والاجتماعية، وكذلك حماية الموارد الإقتصادية الدائمة من التلوث، والحفاظ على الموارد الإقتصادية غير الدائمة من التعرض للنفاذ بشكلٍ سريع، وفي هذا البحث سوف نقدم بشيء من التفصيل أهم مراحل النمو الإقتصادي.¹

ثانياً: مراحل النمو الإقتصادي

تتمثل أهم مراحل النمو الإقتصادي فيما يلي:

1. مرحلة المجتمع التقليدي

تتميز الدولة في هذه المرحلة بالتخلف، حيث تتميز بطابع زراعي تقليدي يستعمل سكانها الوسائل البدائية من أجل الإنتاج، بالإضافة لذلك نجد كلاً من الأسرة ونظام العشيرة يلعبان دوراً مهماً في تحقيق التنظيم الاجتماعي.

كما يعتقد رستو بروفيسور الاقتصاد أن هذه المرحلة من أطول مراحل النمو الإقتصادي إذ إنها تتميز ببطئها الشديد.

¹ - http://mawdoo3.com/مراحل_النمو_الاقتصادي/

ومن أهمّ المظاهر التي تتميز بها مرحلة المجتمع التقليدي ما يأتي:

- تمسك أفراد المجتمع بتقاليدها.
- انتشار نظام الإقطاع.
- انخفاض في مستوى الإنتاجية.
- انخفاض مستوى دخل الفرد من الناتج الوطني.¹

2. مرحلة التهيؤ للانطلاق

مثل هذه المرحلة انتقال من المجتمع التقليدي إلى مرحلة الانطلاق، وتسعى الدولة في هذه المرحلة لكسر حاجز الجمود الذي يخيم على المجتمع؛ بسبب التخلف الموجود فيها.

كما قد اعتبر روستو أن ظهور طبقة المفكرين تساعد على خروج المجتمع من التفكير التقليدي الذي يعتبر مهماً في هذه المرحلة.²

ومن أهمّ المظاهر التي تتميز بها مرحلة التهيؤ للانطلاق ما يأتي:

- الابتعاد عن استعمال وسائل الإنتاج القديمة.
- استعمال وسائل الإنتاج الحديثة.
- إقامة الصناعات الخفيفة إلى جانب الزراعة.

3. مرحلة الانطلاق

في هذه المرحلة تحاول الدولة القضاء على كافة أسباب التخلف الموجودة فيها، وذلك من أجل السعي نحو التقدم من خلال زيادة الموارد الاقتصادية.

¹ - غربي سليمة، مرجع سبق ذكره ، ص 11.

² - http://mawdoo3.com/مراحل_النمو_الاقتصادي/

وكذلك تطوير أساليب الإنتاج، والتوزيع، وإقامة الصناعات الثقيلة، وتطور الخدمات، والنهوض بالزراعة، كما يعتقد روستو بأن هذه المرحلة قصيرة نوعاً ما، حيث يشهد الاقتصاد الوطني تحولاً كبيراً في مرحلة الانطلاق، وبعد ذلك تتحول بشكل تلقائي، أو بطريقة أوتوماتيكية.¹

وتتميز هذه المرحلة بأنها من أصعب مراحل النمو الاقتصادي؛ وذلك لكونها تمثل مرحلة العمل والجهد المبذول من أجل تحقيق النهضة الاقتصادية، ومن أهم مظاهر هذه المرحلة أن معدل الاستثمار يفوق معدل النمو السكاني.

4. مرحلة النضوج

تحقق الدولة في هذه المرحلة نموّ لدى جميع قطاعاتها بشكل متوازن، ويزيد الاستثمار فيها عن الاستهلاك، ومن أهمّ مظاهر مرحلة النضوج ما يأتي:

- قيام بعض الصناعات الأساسية فيها كالحديد، والصلب، والصناعات الكهربائية.
- تطوّر وازدهار حركة التجارة الخارجية فيها.
- نضوج المجتمع من الناحية الفكرية، والفنية.
- ازدياد متوسط دخل الفرد فيها.

5. مرحلة الاستهلاك الوفير: تتميز هذه المرحلة بوصول الدولة لدرجة كبيرة من التقدم، وزيادة إنتاجها عن الحاجة المطلوبة، وارتفاع مستوى دخل سكانها للرفاهية.²

ومن أهمّ مظاهر هذه المرحلة ما يأتي:

¹ - إبراهيم مشروب، مرجع سبق ذكره، ص 25.

² - http://mawdoo3.com/مراحل_النمو_الاقتصادي/

- ارتفاع متوسط استهلاك الفرد من السلع الاستهلاكية، وبالأخص السلع المعمرة كالسيارات والثلاجات.

- ازدياد متوسط الدخل القومي.

المطلب الثالث: مفهوم التنمية المحلية

احتل موضوع التنمية المحلية منذ الحرب العالمية الثانية مكانا مرموقا من طرف الاقتصاديين و الكتاب في البلدان المتقدمة و النامية ولذلك كان من الضروري إعطاء تعريف محدد و مقبول حتى لا يصعب تحديد مدى انجاز و تطور هذه البلدان أو ذلك في مضمار التنمية المحلية و قد اختلفت تعاريف التنمية بين الاقتصاديين حيث عرفها البعض بأنها العملية التي بمقتضاها يجري الانتقال من حالة التخلف إلى التقدم ويصاحب ذلك العديد من التغيرات الجذرية الجوهرية في البيان الاقتصادي.¹

والتعريف الأفضل للتنمية بالمفهوم الشامل هو أنها تمثل ذلك التطور البياني أو التغير البياني للمجتمع بأبعاده الاقتصادية و الاجتماعية و الفكرية و التنظيمية من اجل توفير الحياة الكريمة لجميع أفراد المجتمع.

وعلى العموم فإن التنمية المحلية تتمثل في تحقيق زيادة مستمرة في الدخل القومي الحقيقي و زيادة متوسط نصيب الفرد منه، هذا فضلا عن إجراء العديد من التغيرات في كل من هيكل الإنتاج و نوعية السلع و الخدمات المنتجة، إضافة إلى تحقيق عدالة أكبر في توزيع الدخل القومي أي إحداث تغيير في هيكل توزيع الدخل لصالح الفقراء.

¹ - بن سنوسي ليلي، جديد مسعودة، الضرائب وأثارها على التنمية الاقتصادية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية، فرع : تسويق وتجارة دولية، معهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، ص 12.

المطلب الرابع: خصائص الدول النامية

الدول النامية هي ذاتها الدول المستتمة ودول العالم الثالث، وهي الدول التي تُعاني من انخفاض مستوى المعيشة، وتُعتبر هذه سمة بارزة فيها، وتمتلك قواعد صناعية متخلفة جداً، وتأتي بمراتب متأخرة في قوائم مؤشرات التنمية البشرية عند المقارنة بالدول الأخرى.

أولاً: تعريفها

يُشار إلى أنّ الدول النامية قد بدأت بتحقيق معدلات نمو مرتفعة أكثر من الدول المتقدمة؛ إذ يفتقر العالم لمعيارٍ تتفق عليه جميع الدول حول التنمية، إلا أنّ الناتج المحلي الإجمالي للفرد يُعتبر مؤشراً لقياس مستوى المعيشة في هذه الدول، ويُشار إلى أنّه لا ينبغي لنا المزج بين مُصطلحي الدول النامية والدول الأقل تقدماً.¹

- أوضح بعض الاقتصاديين أنّ البلدان النامية هي تلك التي تمرّ بعدة مراحل انتقالية، ابتداءً من أساليب الحياة التقليدية وصولاً إلى الحياة الحديثة. وذلك بالتزامن مع الثورة الصناعية التي اندلعت في إنجلترا خلال الفترة الزمنية بين القرن الثامن عشر والقرن التاسع عشر.²

ثانياً: تاريخ الدول النامية

يعود تاريخ استخدام مصطلح الدول النامية إلى عام 1949م؛ حيث استخدمه الرئيس الأمريكي هاري ترومن بعد أن قدّم خطاباً للمجتمع العالمي حول مساعدة الدول المتقدمة للدول النامية، وذلك لأخذ بيدها ومساعدتها على الخروج من التخلف والفقر، فظهر ما يُسمّى اقتصاد التنمية المنبثق من العلوم الاقتصادية.

¹ - محمد البناء، التنمية و التخطيط الاقتصادي، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة 1996، ص 25.

² - http://mawdoo3.com/خصائص_الدول_النامية

ثالثاً: خصائص الدول النامية

- تفكك الهياكل الاقتصادية للدول النامية وضعف إنتاجها، ومن أبرز مظاهر ذلك ظهور قطاعاتٍ متفاوتةٍ بين قطاعِ الفلاحة والصناعة والخدمات، إذ ظهر ضعف التصنيع في هذه البلاد، وتأخرها في المجال التكنولوجي وفي قطاع الخدمات.¹
- ضعف الإنتاج؛ إذ أظهر تفكك الهياكل الاقتصادية ضعفاً ملحوظاً في الهياكل الاقتصادية ما أدّى إلى الحدّ من مساهمة الدول النامية ومشاركتها في التجارة العالمية، فظهر النقص الحاد في إنتاجها.
- العجز الكبير في تلبية مُتطلبات السّكان الأساسية وحاجيّاتهم، والتي تتمثل بالتالي:
 - ✓ العجز في توفير الغذاء.
 - ✓ العجز عن تقديم الخدمات الصحية المحدودة.
 - ✓ ارتفاع نسبة الأمية.
 - ✓ تفشي ظاهرة البطالة.
 - ✓ عدم توفر المساكن الصحية.
 - ✓ انخفاض مستويات الدّخل الفردي في الدول النامية، وبالتالي تراجع مستويات المعيشة.
 - ✓ ارتفاع نسبة الديون الخارجية نتيجة اضطراب موازين المدفوعات واختلالها.
 - ✓ طغيان القطاع الزراعي على القطاع الصناعي.
 - ✓ الانفجار السكاني.

¹ - محمد شفيق، التنمية و المتغيرات الاقتصادية، مطبعة الرمل، الإسكندرية، 1997، ص 108.

رابعاً: تصنيفات الدول النامية

تُصنّف الدول النامية وفقاً للتقدم الاقتصادي على النحو التالي:

الأقطار الصناعية الجديدة، وهي تلك الممتدة حدودها بدءاً من جنوب شرق آسيا وصولاً إلى الجزء الجنوبي من قارة أمريكا.

الأقطار النفطية: وهي تلك التي تشمل أقطار الشرق الأوسط والأجزاء الشمالية من أفريقيا وأمريكا الجنوبية والشرق الأوسط. الهند والصين.

الأقطار متوسطة النمو، وتشمل الأقطار الممتدة على طول سواحل القارات. الأقطار الأكثر تخلفاً، وهي تلك الدول الممتدة فوق الأجزاء الجنوبية من الصحراء الأفريقية.¹

¹ <http://mawdoo3.com/> خصائص الدول النامية

المبحث الثاني: أهداف ومتطلبات التنمية المحلية ومصادر تمويلها

مما لا شك فيه أن هناك شروط معينة يجب توفرها لتحقيق التنمية المحلية تمس كل من الجوانب الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية كافة مع التركيز على الجانب الاقتصادي بشكل خاص كونه المحور الأساسي للتنمية.

المطلب الأول: متطلبات التنمية المحلية

أولاً: الحد من التبعية الاقتصادية

وينحصر هذا الشرط في دفع البلد نحو زيادة اعتماده على نفسه وتقليل ارتباطه بالخارج وذلك بالتخلص من الأسباب التي جعلته يقع في شبك التبعية وبالتالي ارتباط مصيره بتلك الدول المتقدمة وهذا الشرط يتفرع بدوره إلى¹ :

1-تقليل الصادرات وتوجيه الإنتاج إلى تلبية حاجة السوق المحلية:

وهذا من خلال انخفاض نسبة كل من الصادرات والواردات إلى الدخل القومي لتستقل درجة انفتاحها على الخارج ويقل ارتباطها بالخارج.

2-تقليل الحاجة إلى الاعتماد على رأس المال الأجنبي:

الذي يستعمل لتمويل بعض مشروعات التنمية المقامة أساساً لتصدير منتجاتها إلى الخارج سواء كانت بشكل قروض أو استثمار مباشر والقيام بتشجيع إقامة الصناعات التي تعتمد على المواد الأولية والمتوفرة في السوق الدولية².

¹ - بن سنوسي ليلي، جديد مسعودة، مرجع سبق ذكره، ص 45.

² - عبد القادر بابا، مرجع سبق ذكره، ص 50.

3- إعادة توزيع الموارد:

لا بد أن تتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية من خلال وضعها الإجراءات الكفيلة بإعادة توزيع الموارد نحو القطاعات ذات الإنتاجية المرتفعة وذات الفائدة الكبيرة للمجتمع ومن خلال عملها كمنتج مباشر إلى جانب القطاع الخاص لخلق جو من المنافسة بين القطاعين العام والخاص وبالشكل الذي يؤدي إلى تطور الإنتاج وتقليل التكاليف بما يضمن زيادة استخدام الأمثل للموارد المتاحة والفائض الاقتصادي الفعلي والمتاح.

4- الخلق والإبداع التقني:

تعتمد الدول النامية على الخارج في الحصول على التقنية المتطورة التي لا تتلاءم كثيرا مع خبرة أفرادها ولا مع ظروفها الطبيعية والاجتماعية ومستوى تطورها الاقتصادي الذي يتوجب على الدولة أن تتدخل في توجيهه وتغيير المؤسسات التعليمية ومراكز الأبحاث بالشكل الذي يعمل على تحفيز الخلق والإبداع التقنيين¹.

5- تغيير وتطوير بعض المؤسسات:

من أهمها المؤسسات المالية والنقدية، التي تمتلك دورا فعالا في تشجيع الادخار المحلي وتوفير متطلبات العملية الإنتاجية، مما يقلل الاعتماد على الخارج في تمويل التنمية، ويجب الانتباه لمصادر التمويل المحلية وتقليل الاعتماد على المصادر التي تزيد من معدلات التضخم والمتمثلة في الاقتراض من البنك المركزي بما يزيد عرض النقد بشكل متضاعف وما يترتب منها آثار اقتصادية واجتماعية غير مرغوب فيها.

¹ - بن سنوسي ليلي، جديد مسعودة، مرجع سبق ذكره، ص 65.

6- السيطرة على الموارد البشرية:

وهذا من خلال تأمينها وتحديد كيفية استغلالها إلى تخليصها من سيطرة الشركات الأجنبية وبذلك يمتلك البلد القرار المتعلق بالتصرف بموارده الطبيعية.

ثانيا : تغير السلوك الاستهلاكي للأفراد:

لقد عانت الكثير من الدول النامية من التبعية الأجنبية ومن بين آثار هذه التبعية هي سيادة الاستهلاك المقلد للاستهلاك في الدول المتقدمة حيث شجعت هذه الدول من خلال شركاتها متعددة الجنسيات العاملة في البلدان النامية في الميل للاستهلاك الكامل غير الضروري ،حيث لعبت وسائل الإعلام الأجنبية دورا فعالا في دفع الأفراد إلى تقليد الاستهلاك الغربي وهذا لا يتلاءم مع الظروف الخاصة للبلدان النامية.

غير انه بإمكان مؤسسات الإعلام المحلية والمؤسسات التربوية تلعب دورا في تصحيح هذا الخلل في المجتمع كالعامل على خلق الوعي اللازم لتغيير نمط هذا الاستهلاك كما يجب على الدولة إيجاد نمط استهلاكي بديل ينسجم مع حجم مواردها الذاتية¹.

ثالثا: العدالة الاجتماعية:

ويقصد بالعدالة الاجتماعية إعادة توزيع الدخل والثروة مما يضمن حصول الأفراد على دخول ترتبط بمستوى إنتاجيتهم وإسهامهم في عمليات التنمية وتقليل التفاوت في توزيعها.

¹ - إبراهيم مشروب، مرجع سبق ذكره، ص 63.

رابعاً: الاستقرار:

يرتبط بضرورة استقرار السياسات الاقتصادية المتبعة وعدم تذبذبها لبلوغ الأهداف المرسومة بدقة فالاستقرار بشكل عام يعد احد المتطلبات الضرورية للتنمية الاقتصادية لأنه يعكس تفهم المشكلات الاقتصادية وتحديدها بشكل دقيق مع وضع الحلول المناسبة لها.

المطلب الثاني: مؤشرات التنمية المحلية

أولاً: مفهوم مؤشر التنمية البشرية

ابتكرت هيئة الأمم المتحدة مؤشراً يقيس مدى تحقيق الشعوب للتنمية البشرية، ومن أهم ما يعتمد عليه المؤشر:

- قياس متوسط عمر الأفراد المتوقع.
- قياس مستوى التعليم في المجتمع بالنسبة لنسبة الأمية.
- قياس المستوى المعيشي للأفراد.
- معلومات عن التنمية البشرية.¹

ثانياً: مظاهر التنمية البشرية

يُقاس تحقيق التنمية البشرية لشعب ما من خلال التطورات التي قد تطرأ على الظروف المعيشية فيه، ومن أهم مظاهر تحقيق التنمية البشرية:

- المظاهر الاقتصادية: حيث يعتبر رفع قيمة الإنتاج المحلي، وزيادة دخل الفرد، والقضاء على الفقر، من أهم المؤشرات على تحقيق التنمية البشرية.

¹ - غربي سليمة، مرجع سبق ذكره ، ص 15.

- التعليم: يعتبر ارتفاع نسبة المتعلمين في مجتمع ما، مقابل القضاء على الأمية والجهل، من مؤشرات تحقيق التنمية البشرية.
- الصحة: ويشير مفهوم الصحة في التنمية البشرية إلى رفع متوسط العمر بين الأفراد، وتقليل عدد الوفيات، والقضاء على نسبة الوفيات بين المواليد، وهذه من أهم المؤشرات على تحقيق التنمية البشرية.
- الاستقرار النفسي: ويعتبر الهدف الأساسي الذي تنظر التنمية البشرية نحو تحقيقه، وهو مرهون بتحقيق التنمية في كافة العوامل سابقة الذكر.

ثالثاً: عوامل التنمية البشرية

تتأثر التنمية البشرية بالعديد من العوامل على النحو الآتي:

- العوامل السياسية: وتتمثل في تحقيق الاستقرار السياسي الذي يساعد على تحقيق مستويات أعلى من التنمية.
- العوامل الاقتصادية: وتشير إلى إمكانيات الدولة الاقتصادية، وتنمية مفاهيم التطور والعمل في نفوس الأفراد.
- العوامل السكانية: وتتمثل في تحقيق الاستغلال الأمثل للموارد البشرية. العوامل الصحية: وتتمثل في تحسين مستويات الرعاية الصحية.
- الأوضاع التقنية.
- الأوضاع الاجتماعية: وتتمثل في تحقيق المساواة الاجتماعية.
- الأوضاع الإدارية: وتتمثل في تطوير أساليب الإدارة بما يتناسب مع الحداثة، والتجديد¹.

¹ - بن سنوسي ليلي، جديد مسعودة، مرجع سبق ذكره، ص 89.

المطلب الثالث: مصادر تمويل التنمية المحلية

ويعتبر التمويل من أهم عقبات التنمية المحلية في الدول المتخلفة نظرا لافتقارها إلى الموارد الحقيقية اللازمة لتكوين رؤوس الأموال لذلك سنتطرق إلى ذلك بعض مصادر التمويل سواء كانت أجنبية أو محلية.

الفرع الأول: مصادر التمويل الداخلية

والتي تنحصر فيما يلي:

-مدخرات القطاع العائلي.

-مدخرات القطاع العام والخاص.

-مدخرات القطاع الحكومي.

أولاً: مدخرات القطاع العائلي:

وتتمثل مدخرات القطاع العائلي في الفرق بين الدخل المتاح وبين الاتفاق على أوجه الاستهلاك المختلفة وتعتبر مدخرات القطاع في الدول النامية أهم مصادراً لادخار في القطاع العائلي في¹:

✓ مدخرات تعاقدية كأقساط التأمين والمعاشات.

✓ الزيادة في الأصول النقدية الخاصة بالأفراد الذين يحتفظون بها في صورة نقود أو صورة أخرى.

✓ الاستثمار المباشر في اقتناء الأراضي، المتاجر والمساكن، أي المدخر نفسه المستثمر.

¹ - بن سنوسي ليلي، جديد مسعودة، مرجع سبق ذكره، ص 90.

ثانيا: مدخرات قطاع الأعمال الخاص والعام:

1. مدخرات قطاع الأعمال الخاص:

أي ما تقوم به المنشآت والشركات الزراعية والصناعية والتجارية والخدماتية بادخاره، ويتوقف ادخار قطاع الأعمال الخاص على الأرباح.

ويتمثل الدخل الصافي لقطاع الأعمال في الفرق بين الإيرادات الكلية التي يحصل عليها المشروع وبين مجموع نفقاته¹.

2. مدخرات قطاع الأعمال العام:

يمكن حساب الدخل الصافي لقطاع الأعمال بنفس طريقة حساب الدخل الصافي لقطاع الأعمال الخاص غير أن صافي الأرباح لا يظهر ضمن بنود تكاليف لأنه يول إلى الدولة.

ومن بين العوامل التي تحدد حجم مدخرات قطاع الأعمال العام ما يلي:

- ✓ السياسة السعرية للمنتجات، إذ أنها كثيرا ما لا تخضع لاعتبارات تكاليف السوق.
- ✓ السياسة السعرية لمستلزمات الإنتاج بدورها كثيرا ما لا تخضع لاعتبارات التكاليف والسوق إذ كثيرا ما تحتو على الكثير من الدعم.
- ✓ سياسة التوظيف والأجور إذ كثيرا ما تفرض الدولة على شركات القطاع العام عمالة زائدة.
- ✓ مستوى الكفاءة الإنتاجية فتشير البيانات إلى انخفاض مستويات الأداء في شركات القطاع العام.

¹ - إبراهيم مشروب، مرجع سبق ذكره، ص 26.

ثالثا: مدخرات القطاع الحكومي:

يتحقق الادخار الحكومي بالفرق بين الإيرادات الحكومية الجارية والمصروفات الحكومية فإذا كان هناك فائضا اتجه إلى تمويل الاستثمارات وتسديد أقساط الديون.¹

الفرع الثاني: مصادر التمويل الخارجية

نظرا لعدم تغطية المصادر المحلية لاحتياجات التنمية المحلية فان الدول تلجا إلى الحصول على التمويل المطلوب عن طريق الاعتماد على المصادر الأجنبية والتي ندر منها ما يلي:

الاستثمار الأجنبي الخاص: يمثل الاستثمار الأجنبي مكانة واضحة في اقتصاديات الدول النامية، حيث أن المدخرات المحلة غير كافية لمقابلة حاجات الاستثمار المحلي².

التدفقات والتحويلات من المؤسسات الدولية :

لقد أصبحت للمنظمات الدولية أهمية كبيرة في مجال التمويل الدولي ومن أهم هذه المؤسسات البنك الدولي للإنشاء والتعمير، مؤسسة التنمية الدولية، مؤسسة التمويل الدولية.

المنح و المؤنات الأجنبية:

تعتبر المنح والمعونات الأجنبية من الدول الصناعية المتقدمة والتي يطلق عليها مساعدات التنمية الرسمية، ومن أهم مصادر التمويل للدول النامية ذات الدخل المنخفض

¹ - غربي سليمة، مرجع سبق ذكره ، ص 24.

² - عبد القادر بابا ، مرجع سبق ذكره ، ص 66.

،ومع ذلك من الصعب إيجاد علاقة ارتباط بين المعونات ودرجة تحسن الأداء الاقتصادي ،وذلك لعدة أسباب هي المعونات في حالات عديدة كثيرا ما لا توجه إلى الدول الأكثر حاجة إليها.

-تفتقر الدول المتلقية للمعونات في معظم الأحوال إلى السياسات الاقتصادية الملائمة التي تمكنها من الاستغلال الأمثل لها.

المطلب الرابع: أهداف التنمية المحلية:

إن أهداف التنمية المحلية تختلف من دولة لأخرى لاختلاف أوضاعها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وحتى السياسية ولكن أهداف سياسية تسعى إليها الدول النامية ويمكن حصرها فيما يلي:

أولاً: زيادة الدخل القومي:

تعتبر زيادة الدخل القومي من أول أهداف التنمية المحلية في الدول المتخلفة وذلك بان الغرض الأساسي الذي يدفع هذه البلاد إلى القيام بالتنمية المحلية وهو انخفاض مستوى معيشة السكان والدخل القومي الذي نقصد زيادته هنا هو الدخل القومي النقدي أي ذلك الذي يتمثل في السلع والخدمات التي تنتجها الموارد الاقتصادية المختلفة خلال فترة زمنية معينة¹.

وعموما يمكن القول بان زيادة الدخل القومي الحقيقي أيا كان حجم هذه الزيادة أو نوعها كما تعتبر أولى أهداف التنمية المحلية وأهمها على الإطلاق في الدول المتخلفة اقتصاديا.

¹ - بن سنوسي ليلي، جديد مسعودة، مرجع سبق ذكره، ص 39.

ثانيا: رفع مستوى المعيشة:

إن رفع مستوى المعيشة من بين الأهداف الهامة التي تسعى التنمية المحلية إلى تحقيقها في الدول المتخلفة اقتصاديا فالتنمية المحلية ليست مجرد وسيلة لزيادة الدخل القومي فحسب وإنما هي وسيلة لرفع مستوى المعيشة بكل ما يتضمنه هذا التغيير من معان وذلك لان التنمية المحلية إذا وقعت عند خلق زيادة في الدخل القومي غير أن هذه الزيادة قد لا تكون مصحوبة بأي تغير في مستوى المعيشة أو يحدث ذلك عندما يزيد السكان بنسبة اكبر من نسبة الزيادة في الدخل القومي أو عندما يكون نظام توزيع هذا الدخل محتملا¹.

ثالثا: تقليل التفاوت في الدخول والثروات:

في الواقع يعتبر هذا الهدف اجتماعي إذ انه في معظم الدول المتخلفة نجد انه على الرغم من انخفاض الدخل القومي وهبوط متوسط نصيب الفرد من هذا الدخل فإننا نرى فوارق كبيرة في توزيع الدخول والثروات.

إذ تستحوذ طائفة صغيرة من أفراد المجتمع على جزء كبير من ثروته كما تحصل على نصيب متواضع من دخله القومي².

رابعا: التوسع في الهيكل التنظيمي:

تسعى الدول لتحقيق التنمية المحلية بالعمل على توسيع قاعدة الهيكل الإنتاجي لان التنمية لا تقتصر على مجرد زيادة الدخل القومي وزيادة متوسط نصيب الفرد بل التوسع في القطاعات الهامة من الناحية الاقتصادية.

¹ - إبراهيم مشروب، مرجع سبق ذكره، ص 63.

² - بن سنوسي ليلي، جديد مسعودة، مرجع سبق ذكره، ص 41.

ويجب أن يكون هناك صناعات ثقيلة تمد الاقتصاد القومي بالاحتياجات اللازمة وخصوصا بالنسبة للدول النامية التي تعتمد على قطاع واحد من اجل التصدير للخارج للحصول على إيراداتها لتغطية نفقاتها المختلفة مثل تصدير المحروقات من طرف للدول النامية للبلدان المتقدمة للحصول على الأموال اللازمة لنفقات الحكومة أي الاعتماد على مورد واحد فقط وهذا ما يعمل على كدح الاقتصاد ككل ما لم تقم هذه البلدان بالتوسع في هياكلها الإنتاجية من اجل النهوض باقتصاداتها والخروج من دائرة التخلف.

المبحث الثالث : مقاييس و استراتيجيات التنمية المحلية و عقباتها

سنتطرق في هذا المبحث إلى مختلف المقاييس التي بفضلها يمكن الحكم على مدى نجاح عملية التنمية الاقتصادية ، و أهم الاستراتيجيات المتبعة لبلوغ أهدافها وصولاً إلى مختلف العقبات التي تواجه سير عملية التنمية المحلية.

المطلب الأول: مقاييس التنمية المحلية

تعد مقاييس التنمية من المقاييس المركبة نظراً لأنها يجب أن تضم كافة المتغيرات الداخلة في تحديد المفهوم، و بالتالي تزداد درجة تعقيد المقاييس بزيادة عدد تلك المتغيرات.¹

و من هذه المقاييس نذكر:

1. مقياس بيكولي:

"و يطلق عليه مقياس نوعية الحياة ، وهو من المقاييس المستخدمة في الحكم على مدى نجاح التنمية، وتستخدم كلمة بيكولي اختصاراً

PHYSICAL QUALITY OF LIFE INDEX

ويعتبر هذا المقياس من المقاييس المركبة التي تؤخذ بعين الاعتبار عدة متغيرات أهمها:

- ✓ متوسط عمر الإنسان.
- ✓ القدرة على القراءة و الكتابة
- ✓ العمر المتوقع عند الولادة.
- ✓ معدل وفيات الأطفال.

¹ - غربي سليمة، مرجع سبق ذكره ، ص 36.

وكذلك تُستخدم مجموعة من الوسائل والمؤشرات، لقياس مدى نجاح التنمية الاقتصادية في المجتمع، ومن أهمها نجد:

الناتج القومي الإجمالي: يُسمى اختصاراً بالحروف (GNP) ،

Gross National Product

ويُعدّ حساب قيمة هذا الناتج من المؤشرات المُستخدمة في قياس التنمية الاقتصادية في الدول؛ إذ يشير إلى قيمة الخدمات والسلع المُنتجة بالاعتماد على تأثير العوامل الاقتصادية المتنوعة في فترة زمنية معينة، تشكّل جزءاً من الإنتاج العام في الدولة.

الناتج المحلي الإجمالي: يُسمى اختصاراً بالحروف (GDP) ،

Gross Domestic Product

ويُعدّ حساب قيمته من الوسائل المشتركة مع حساب الناتج القومي الإجمالي، ويساعد على التعرف على طبيعة نجاح التنمية الاقتصادية في الدولة؛ إذ يشير إلى قيمة السلع والخدمات المُنتجة، والمُستخدمة في التداول داخل السوق التجاري، والتي تُطبّق عليها عمليات البيع والشراء المعتادة¹.

المطلب الثاني: إستراتيجيات التنمية المحلية

سنحاول في هذا المطلب التطرق إلى أنسب الطرق لبدء عملية التنمية المحلية والسير فيها بسرعة ونجاح، آخذين بعين الاعتبار ظروف التخلف الاقتصادي السائد ، و بين الاستراتيجيات لذكر ما يلي:

¹ - إبراهيم مشروب، مرجع سبق ذكره، ص 52.

1- إستراتيجية النمو المتوازن:

"النمو المتوازن يتطلب توازن بين مختلف صناعات سلع الاستهلاك و بين صناعات السلع الرأس مالية و الاستهلاكية ، و كذلك تتضمن التوازن بين الصناعة و الزراعة ، و بين القطاع التصديري والمحلي و أكثر من ذلك فإنها تشمل التوازن بين الاستثمارات في السلع الإنتاجية المباشرة ورأس المال الاجتماعي و بين التوسع الرأس مالي و الأفقي في الصناعات "، فإن فكرة النمو المتوازن تقرر تنمية متناسقة في مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني.¹

لهذا يتطلب التوازن بين جانبي الطلب والعرض:

- من جانب العرض يتم التأكيد على التنمية المتزامنة للقطاعات ذات العلاقة التي تساعد على زيادة العرض من السلع، مما يعني تنمية متزامنة بين السلع الوسيطة و المواد الخام، و جميع الصناعات المنتجة للسلع الاستهلاكية.
 - من جانب الطلب يتم تأكيد على توفير المزيد من فرص العمل و زيادة الدخل بما يرفع من الطلب على السلع و الخدمات ، و يتعلق جانب الطلب بالصناعات المكتملة صناعات السلع الاستهلاكية ، و عندما يتم إقامة الصناعات كلها فإنه يتم توظيف عدد كبير من العمال كما سيتوفر الطلب على مختلف السلع.
- و من أهم الانتقادات التي وجهت إلى هذه الإستراتيجية ما يلي:

- ارتفاع تكاليف و ذلك أن تحقيق هذا القدر الكبير من هذه الاستثمارات يؤدي إلى ارتفاع التكاليف النقدية و الحقيقية.

- إن متطلبات تنفيذ هذا القدر من الاستثمارات تفوق قدرات الدول النامية.

¹ - غربي سليمة، مرجع سبق ذكره ، ص 45.

2- إستراتيجية النمو غير المتوازن:

"و تأخذ اتجاهها مغايرا لفكرة النمو المتوازن ، حيث أن الاستثمارات في هذه الحالة تخصص لقطاعات معينة بدلا من توزيعها بالتزامن على جميع قطاعات الاقتصاد الوطني ، ذلك أنه لا توجد دولة متخلفة تملك رأس المال و العناصر الإنتاجية الأخرى اللازمة لتنفيذ هذا القدر من الاستثمارات ."

لذا فإنه يجب تخصيص ما يتوفر من رأس المال في عدد محدود من القطاعات أو الصناعات الأخرى.

و يجب أن تستهدف السياسات الإنمائية ما يلي:

-تشجيع الاستثمارات التي تخلق المزيد من الوفرات الخارجية.

-الحد من المشروعات التي تستخدم الوفرات الخارجية أكثر مما تخلق منه.

فالتنمية تتحقق فقط عندما يحدث عدم التوازن سواء بسبب الاستثمارات في رأس المال الاجتماعي أو المشروعات الإنتاجية المباشرة ، فالأولى تخلق وفرات خارجية بينما تقوم الثانية على تلك الوفرات.

ومن جملة الانتقادات التي وجهت لهذه الاستراتيجية:

- الضغوط المتولدة عن عدم توازن قد تعوق عملية التنمية.

- نقص المتطلبات الأساسية مثل المهارات الفنية، و المواد الخام و مصادر الطاقة، و عدم مرونة عناصر الإنتاج.

-إمكانية التعرض لضغوط تضخمية مع زيادة الاستثمارات الخارجية.¹

¹ - غربي سليمة، مرجع سبق ذكره ، ص 75.

3- الإستراتيجية المناسبة لتنمية:

الإستراتيجية المناسبة للتنمية لا بد أن تنظر نظرة شاملة إلى نموذج الاستثمار ، و أن تأخذ بعين الاعتبار تداخل قطاعات الاقتصاد الوطني المختلفة و اعتمدها على بعضها البعض ، إذ لا يكفي التركيز على نقط معينة لنمو في الاقتصاد الوطني لأن الاستثمار في جزء معين له تأثيره على بقية الأجزاء الأخرى.

فالنظام المتكامل من الصناعات المختلفة يقلل من المخاطر التي تتعرض لها كل صناعة على حدى والتي تتعلق باحتمال عدم قدرتها على تصريف إنتاجها فكي نضمن أن الإنتاج المتزايد في أحد القطاعات يقابل بطلب متزايد من القطاعات الأخرى ، فمن الضروري القيام بموجة من الاستثمارات في عدد متنوع من الصناعات¹ .

المطلب الثالث: العقبات التي تواجه التنمية المحلية

تعمل الكثير من البلدان النامية على تحقيق التنمية غير أن العديد من العقبات و العراقيل المختلفة حالت دون ذلك ، و قد أرجع الاقتصاديون هذه العقبات إلى أسباب سياسية ، إدارية ، اقتصادية و اجتماعية و خارجية² .

أولاً: العقبات السياسية:

و يمكن حصرها فيما يلي:

- التبعية السياسية حيث تمارس الدول المتقدمة تأثيرات واضحة على الدول المتخلفة حيث تضمن وجود نظام سياسي موالي لها.

¹ - إبراهيم مشروب، مرجع سبق ذكره، ص 45.

² - عبد القادر بابا ، مرجع سبق ذكره ، ص 73.

- يؤدي الاستعمار بأشكاله المختلفة إلى التأثير السلبي على التنمية في المجتمع المستعمر بل يؤدي إلى استنزاف خيراته و ثرواته.
- عدم الاستقرار السياسي و انتشار الحروب الأهلية.
- تفتقر الكثير من الدول النامية من المناخ الديمقراطي السليم.
- غياب الوعي السياسي و المشاركة السياسية لأفراد المجتمع.
- تتميز الدول النامية بالتغير السريع و الفجائي في القوانين¹.

ثانياً: العقبات الإدارية:

تتمثل هذه العقبات فيما يلي:

- سوء إدارة المنشآت و عدم كفاءة الجهاز الإداري كسوء توزيع الاختصاصات و عدم تطبيق أساليب الإدارة الحديثة و كذا البطء الشديد في الإجراءات الإدارية و التهرب من تحمل المسؤولية.
- تراخي الجهات الإدارية و ضعف سلطاتها مثل عدم الحفاظ على مستويات الأسعار و الإهمال في جباية الضرائب.
- عدم وجود سياسات فعالة لاستخدام و توزيع القوى البشرية طبقاً لاحتياجات التنمية الفعلية في المجتمع.
- عدم تماشي برامج التنمية مع الحاجات الأساسية للمجتمع ، و عدم التخطيط الجيد لمشروعات التنمية مما يتماشى مع الوضع المستهدف.

¹ - بن سنوسي ليلي، جديد مسعودة، مرجع سبق ذكره، ص 68.

-عدم متابعة إنتاجيات المشروعات الإنتاجية و تقويمها التقويم الصحيح مع التستر على الأخطاء الموجودة.

ثالثاً: العقبات الاقتصادية:

وهي العراقيل التي لها تأثير اقتصادي واضح ، حيث أنها تقف في وجه التنمية و تشمل و تحدد الحوافز المؤدية إلى ذلك، خاصة بالنسبة للبلدان المتخلفة التي نرجو تحقيق أهداف و غايات سريعة واسعة و منظمة في شتى المجالات الاقتصادية و الاجتماعية¹.

و نذكر من هذه العقبات ما يلي:

-قلة تكوين رأس المال اللازم لعملية التنمية سواء كان سلعي إنتاجي أو اجتماعي أو نقدي.

-ضيق الأسواق المحلية للدول النامية.

-ازدواجية الاقتصاد في البلدان النامية أي وجود إنتاج أجنبي و إنتاج محلي ، حيث أن تواجد الإنتاج الأجنبي و إن كان ينافس الإنتاج المحلي لكنه بتبر استثمارا ، و بالتالي قد يكسب و يجلب العملة الصعبة ، وبالتالي ما على هذه البلدان إلا أن تحسن منتجاتها.

-عدم كفاءة الهياكل الأساسية للإنتاج في البلدان النامية، أي أنها غير كافية لتحقيق التنمية المحلية.

¹ - بن سنوسي ليلي، جديد مسعودة، مرجع سبق ذكره، ص 70.

-ضعف الادخار و غياب الحوافز على الاستثمار.¹

و رغم كل هذه العقوبات الاقتصادية لا يجب على هذه الدول النامية أن تقف مكتوفة الأيدي أمامها، فالدول النامية تتمتع بخيرات كبيرة، ولو استغلت هذه الموارد استغلالا صحيحا لكان باستطاعتها إذكاء العملية الائتمانية.

رابعاً : العقبات الاجتماعية:

وهي التي تؤثر اجتماعيا على التنمية المحلية ، و تقف كعائق منيع في وجهها.

-العقبة السكانية وخاصة المتعلقة بالنمو السكاني العالي و علاقة ذلك بالموارد الطبيعية أو الثروة المادية حيث تكون الأخيرة من الحجم السكاني.

-تأخر البيئة الاجتماعية متمثلة في نقص و محدودية التعليم ، وندرة المهارات الفنية و الإدارية و الجهل الاقتصادي و الذي يتواجد نحو النشاط الخدمي و المضاربا .

-عدم عدالة توزيع الدخل القومي بين عناصره المكونة له².

خامساً : العقبات الخارجية

تتجلى هذه العقبات في العلاقة التجارية و ارتباط اقتصاديات البلدان المتخلفة بالظروف الدولية ، الدول المتفكة و المتحكمة في السوق نتيجة السيطرة و المتمثلة في تدهور شروط التجارة بالنسبة للبلدان المتخلفة وسيطرة الشركات الاحتكارية الكبرى (الشركات المتعددة الجنسيات) على السوق الدولية ، حيث ان التعامل معها يتم وفق اشتراطات صعبة لكون هذه البلدان لا تصدر إلا المواد الأولية الخام كالبتترول مثلا، وهذا

¹ - غربي سليمة، مرجع سبق ذكره ، ص 80.

² - بن سنوسي ليلي، جديد مسعودة، مرجع سبق ذكره، ص 85.

يخضع إلى الأسعار التي تحددها منظمة الأوبك تبعاً لـرغباتها أي رغبات الدول المصنعة مما أدى تدهور أسعار هذا الأخير و على سبيل المثال تدهور و انخفاض أسعار النفط .

الهيكل الاقتصادي لهذه البلدان المصدرة للبترو، و المعتمدة عليه أساساً، هش و ضعيف فلا من استغلال و احتكار التكنولوجيا التي تصدرها الدول المتقدمة للدول المتخلفة و الديون و الافتراضات والمساعدات، كل هذا يشكل عقبة إضافية أخرى في وجه التنمية.¹

¹ - غربي سليمة، مرجع سبق ذكره ، ص 86.

خلاصة:

خلاصة لهذا الفصل يمكن القول أن أية إستراتيجية تتكون من هدف و مجموعة السياسات المحققة لهذا الهدف، وهدف إستراتيجية إشباع الحاجات الأساسية هو توجيه جهود التنمية من أجل توفير الحاجات الأساسية للمواطنين و إشباعها. خاصة الطبقات الفقيرة التي تعاني من تدني مستويات المعيشة الخاصة بها، وذلك لكي يكون هناك المواطن قادرا على العمل و العطاء مما يؤدي إلى تقدم المجتمع بفئاته كافة.

فالتنمية لا تقاس بالعائد المادي فقط أو معدل الزيادة في الدخل الوطني، بل أساسا بمدى التغيير في نمط حياة الإنسان المادية و المعنوية. وهذه الإستراتيجية تتوجه مباشرة نحو القطاعات الفقيرة في المجتمع بهدف القضاء على ما تعانيه من تخلف مطلق، وبالتالي تعمل على تغيير الهيكل الاقتصادي والاجتماعي السائد.

تمهيد

ان قدرة الدولة على الانفاق العام وزيادة معدل النمو الاقتصادي تتوقف على ما يتاح لها من الموارد المالية اللازمة لتمويل استثماراتها، وتعتمد الدولة على تطوير المصادر الداخلية للتمويل من ناحية والاستعانة بمصادر التمويل الخارجية من ناحية اخرى، ويبرز دور الضرائب واهميتها في تعزيز التمويل الداخلي وزيادة الموارد المالية التي تتطلبها عملية التنمية. وتتم تطوير مصادر التمويل الداخلية وفي مقدمتها الضرائب من خلال تعبئة الموارد القومية اللازمة لعملية التنمية، من اجل خلق دخول تنتج ضرائب جديدة.

ان دور النظام الضريبي يتمثل في دعم واسناد عملية التنمية الاقتصادية من خلال توجيه الموارد نحو قنوات الاستثمار التي تخدم عملية التنمية وزيادة الطاقات الانتاجية، واعادة توزيع الدخل والثروات وتحقيق الاستقرار الاقتصادي.

ان السياسة الضريبية تصاغ اهدافها بانسجام مع اهداف السياسة الاقتصادية بشكل عام، لذا ان تغيير الخطوط المرسومة للسياسة الاقتصادية يؤثر بشكل واضح في تدابير السياستين المالية والضريبية على وجه الخصوص.

المبحث الأول: تقديم المركز الجوي للضرائب بالأخضرية - البويرة -

بعدما قمنا بالتطرق إلى كل ما يخص مواضيع الضرائب والتنمية المحلية في الفصلين النظريين، سنحاول إسقاط الجانب النظري في دراسة تطبيقية بالمركز الجوي بالأخضرية ولاية البويرة.

المطلب الأول: مفهوم المركز الجوي للضرائب

سنقوم في هذا المطلب بتعريف المركز الجوي للضرائب وكذا هيكله التنظيمي.

الفرع الأول: تعريف المراكز الجوية للضرائب

يمثل إطلاق المركز الجوي للضرائب مرحلة الانتهاء من برنامج عصرنة هياكل الإدارة الجبائية و إجراءات تسييرها، الذي تم الانطلاق فيه سنة 2006 من خلال افتتاح مديرية كبريات المؤسسات و وضع حيز العمل بعد ذلك لمراكز الضرائب. يعتبر المركز الجوي للضرائب مصلحة عملية جديدة للمديرية العامة للضرائب ، مخصصة حصريا لتسيير الملفات الجبائية و تحصيل الضرائب المستحقة من فئة واسعة ممثلة أساسا في المكلفين بالضريبة التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة. يهدف إنشاء المركز الجوي للضرائب الذي يحل محل الهياكل المتواجدة حاليا (المفتشيات والقباضات) إلى ضمان تقديم أحسن خدمة نوعية للمكلفين بالضريبة وذلك من خلال تبسيط و تنسيق وعصرنة الإجراءات.

على غرار الهياكل الجديدة المنشأة حديثا كالمديرية كبريات المؤسسات ومركز الضرائب ، يمثل المركز الجوي للضرائب المتميز بنفس كيفية التنظيم و التشغيل لهذه الأخيرة ، المحاور الجبائي الوحيد للمكلفين بالضريبة إذ يضع تحت تصرفهم هيكل وحيد

مختص ، يتولى جميع المهام الجبائية الممارسة من قبل المتفشيات والقباضات لتمكينهم من أداء جميع واجباتهم الجبائية.

بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 364 -07 مؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1428 الموافق 28 نوفمبر سنة 2007، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية¹، فإن المديرية العامة للضرائب مكلفة بما يأتي :

-السهر على دراسة واقتراح وإعداد النصوص التشريعية والتنظيمية وكذا تنفيذ التدابير الضرورية لإعداد وعاء الضرائب وتصفياتها وتحصيل الضرائب و الحقوق والرسوم الجبائية وشبه الجبائية؛

-السهر على تحضير ومناقشة الاتفاقيات الجبائية الدولية والاتفاقات الدولية التي تحتوي على أحكام جبائية أو شبه جبائية؛

تنفيذ التدابير الضرورية لمكافحة الغش والتهرب الجبائيين؛

-السهر على التكفل بالمنازعات الإدارية والقضائية المتعلقة بالضرائب والحقوق والرسوم أيا كانت طبيعتها؛

-توفير أدوات تحليل ومراقبة تسيير و مردودية مصالح الإدارة الجبائية، لا سيما مؤشرات نجاعة المصالح الجبائية؛

- السهر على تحسين علاقات المصالح الجبائية مع المكلفين بالضريبة.

¹ - المرسوم التنفيذي رقم 364 -07 مؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1428 الموافق 28 نوفمبر سنة 2007، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للمركز الجوّاري للضرائب

أولاً: مصالحة الرئيسة

يتكون المركز الجوّاري للضرائب في ثلاث (03) مصالح رئيسية و قباضة ومصلحتين .

1. المصلحة الرئيسية للتسيير، وتكلف بـ:

- إحصاء الممتلكات و النشاطات و تسيير الوعاء من خلال إعداد فرض الضرائب وكذا بالمراقبة الشكلية للتصريحات؛

- المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفته وكيلا مفوضا للمدير الولائي للضرائب؛

- إعداد اقتراحات برامج المكلفين بالضريبة في مختلف المراقبات .¹

وتعمل على تسيير:

أ) مصلحة جباية النشاطات التجارية والحرفية، وتكلف بـ:

- التكفل بالملفات الجبائية واستلام التصريحات التي يحررها المكلفين بالضريبة

المتابعون حسب نظام الضريبة الجزافية الوحيدة، و كذا إعداد العقود المتصلة بها؛

- المراقبة الشكلية للتصريحات و اقتراح ملفات مكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس

المستندات.

ب) مصلحة الجباية الزراعية،

وتتكلف بـ:

- التكفل بالملفات الجبائية للمزارعين و المربين وكذا استقبال واستغلال التصريحات

ومراقبتها الشكلية و اقتراح تسجيل ملفات المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

ج) مصلحة جباية المداخل والممتلكات،

وتتكلف بـ:

- التكفل بالملفات الجبائية لأشخاص طبيعيين بعنوان الضريبة على الدخل مقر السكن أو الضريبة على الممتلكات أو الأشخاص المعنويين الذين يمارسون نشاطات غير ربحية بعنوان الضريبة على الدخل الإجمالي /أجور أو أي جزء من نشاطاتهم يمكن فرض الضريبة عليه؛
- المراقبة الشكلية للتصريحات و اقتراح التسجيل، حسب الحالة في برنامج المراقبة على أساس المستندات و/أو المراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة.

د) مصلحة الجباية العقارية

وتتكلف بـ:

- التكفل بالملفات الجبائية واستغلال تصريحات الأشخاص بعنوان الضرائب أو الرسوم المفروضة على الممتلكات العقارية؛
- المراقبة الشكلية للتصريحات واقتراح تسجيل ملفات المكلفين بالضريبة لبرنامج المراقبة على أساس المستندات أو على أساس المراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة.

2. المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث

وتتكلف بضمان:

- تشكيل ومسك فهارس المصادر المحلية للمعلومات و بطاقيات المكلفين بالضريبة المقيمين في محيط المركز الجوّاري للضرائب و الممتلكات العقارية المتواجدة فيه؛
- متابعة تنفيذ برامج المراقبة على أساس مستندات التصريحات و البحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتقييم نشاطات المصالح المعنية.

وتعمل على تسيير:

أ) مصلحة البطاقيات والمقارنات

وتتكلف بـ:

- تشكيل قاعدة المعطيات ومختلف البطاقيات الممسوكة و التي تخص الوعاء والمراقبة و التحصيل الضريبي وتسييرها،
- متابعة استعمال المعلومات المستردة وإعداد الوضعيات الإحصائية الدورية وكذا تقييم نشاطات المصلحة، لا سيما، التي ترتبط مع مؤشرات التسيير.

ب) مصلحة البحث والتدخلات التي تعمل في شكل فرق

وتتكلف بـ :

- تشكيل وتسيير فهرس مصادر المعلومات التي تخص وعاء الضريبة مع مراقبة الضريبة و تحصيلها.

- تنفيذ البرامج الدورية للبحث عن المعلومة الجبائية بعنوان حق الاطلاع؛

- اقتراح تسجيل أشخاص طبيعيين في برنامج مراقبة المداخل.¹

ج) مصلحة المراقبة، وتكلف بـ:

- تنفيذ البرامج المقررة بعنوان المراقبة على أساس المستندات للتصريحات؛

- اقتراح تسجيل مكلفين بالضريبة في برنامج مراقبة المداخل.

3. المصلحة الرئيسية للمنازعات

وتتكلف بـ:

- دراسة كل طعون نزاعية أو اعفائية موجهة للمركز الجوّاري للضرائب؛
- التكفل بإجراء التبليغ و الأمر بالصرف لقرارات الإلغاء أو التخفيض المقررة؛
- متابعة القضايا النزاعية المقدمة أمام الهيئات القضائية.

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

تعمل على تسيير:

(أ) مصلحة الاحتجاجات

وتتكلف بـ:

- دراسة الطعون المسبقة المتعلقة بوعاء الحقوق والضرائب والرسوم المتنازع عليها؛
- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الاحتجاج على أعمال الملاحقات أو الإجراءات المتصلة بها أو إلى المطالبة بأشياء تم حجزها.

(ب) مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية

وتتكلف بـ:

- دراسة الطعون الخاضعة لاختصاص لجان طعن للضرائب المباشرة و الرسم على القيمة المضافة ولجان الطعن الإعفائي؛
- متابعة الطعون والشكاوى التي تقدم أمام الهيئات القضائية وذلك بالاتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للضرائب.¹

(ج) مصلحة التبليغ والأمر بالصرف، في حدود الاختصاص القانوني للمركز الجوّاري

للضرائب

وتتكلف بـ:

- تبليغ القرارات المتخذة في مجال مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة و إلى المصالح المعنية ؛
- الأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة و إعداد الشهادات المتصلة بها؛
- إعداد المعلومات الإحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات، وتبليغها إلى المصالح المعنية للتكفل بها.

¹- وثائق مقدمة من قبل المركز

3. القباضة

وتتكلف بـ:

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان المدفوعات التلقائية التي تمت أو بعنوان جداول عامة أو فردية أصدرت في حقهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل؛

- تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساريين المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة؛

- مسك محاسبة مطابقة لقواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة.

تعمل على تسيير:

أ) مصلحة الصندوق؛

ب) مصلحة المحاسبة؛

ج) مصلحة المتابعات.

تنظّم مصلحة المتابعات في شكل فرق.

4. مصلحة الاستقبال والإعلام

وتتكلف بـ:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم؛

- نشر المعلومات حول الحقوق والواجبات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين للمركز الجوّاري للضرائب.

5. مصلحة الإعلام الآلي و الوسائل

وتتكلف بـ:

- استغلال التطبيقات المعلوماتية و تأمينها، وكذا تسيير التأهيلات و رخص الدخول

الموافقة لها؛

- إحصاء حاجيات المصالح من عتاد ولوازم أخرى و كذا التكفل بصيانة التجهيزات؛
- الإشراف على المهام المرتبطة بالنظافة وأمن المحلات.¹

ثانياً: مهامه:

هو مكلف بـ:

- تسيير المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الجزافي؛ تسيير المستثمرات الفلاحية؛
- تسيير الأشخاص الطبيعيين برسم الضريبة المفروضة على الدخل الإجمالي أو على الذمة المالية وكذا الرسوم المفروضة على ممتلكاتهم العقارية المبنية وغير المبنية؛
- تسيير المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والجمعيات أو أي تنظيم آخر برسم الضرائب أو الرسوم المفروضة على الأجور والرواتب المدفوعة، أو أي جزء آخر من نشاطهم الخاضع للرسم؛
- تسيير المؤسسات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات أو مراكز الضرائب، برسم الضرائب أو الرسوم غير المتكفل بها من قبل الهياكل الجبائية التي تخضع لها؛
- تمسك وتسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاصها؛
- تصدر الجداول وقوائم التحصيل وشهادات الإلغاء أو التخفيض وتعابنها وتصادق عليها؛ تتكفل بالجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والحقوق و الرسوم والأتاوى؛
- تنفذ العمليات المادية للدفع والقبض واستخراج النقود؛ تضبط الكتابات وتمركز تسليم القيم؛ تبحث عن المعلومات الجبائية وتجمعها وتستغلها؛
- تراقب التصريحات وتنظم التدخلات؛ تدرس الشكاوى وتعالجها؛ تتابع المنازعات الإدارية والقضائية؛

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

- تدرس طلبات التخفيض الإداري ؛ تضمن مهمة استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة؛
- تتكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء لاسيّما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات أو التصريح بكل تعديل؛ تنظم المواعيد وتسيّرها؛
- تنشر المعلومات والآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاص المراكز الجوّارية للضرائب.¹

المطلب الثاني: تقديم عام للمركز الجوّاري للضرائب بالأخضرية - البويرة -

الفرع الأول: تعريفه

المركز الجوّاري للضرائب بالأخضرية - البويرة - هو مركز حديث النشأة، إفتتح كمشروع سنة 2006 وتم إستلامه من القباضة سنة 2010 وافتتح المركز الجوّاري في 14 فيفري 2017، وهو إدارة جبائية تقوم بمسك وتسيير ملفات المكلفين بالضريبة، ومراقبة التصريحات، وإصدار الجداول الضريبية وكشوف العائدات. كما تقوم بإرسال إشعارات الدفع للتجار والحرفيين والصناع والمقاولين وترسلها إلى قباضة الضرائب للتحصيل.

كما أنها تعتبر المقر الأول في إعداد برامج الرقابة الجبائية لكل سنة، وهي تقع في الجعة الغربية لولاية البويرة وتتكون من أربع مصالح على رأسها رئيس المفتشية وهي:

- مصلحة جباية المؤسسات والمهن الحرة.
- مصلحة مداخيل الأشخاص الطبيعيين.
- مصلحة الجباية العقارية.
- مصلحة التدخلات.²


¹- وثائق مقدمة من قبل المركز

²- وثائق مقدمة من قبل المركز

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للمركز

يمكن توضيح ذلك وفق الشكل التالي:

الشكل رقم (04) : الهيكل التنظيمي للمركز الجوّاري للضرائب بالأخضرية¹



المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على وثائق المركز

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

المبحث الثاني: دراسة حالة لواقع التنمية بدائرة الأخضرية

يعتبر التمويل المحلي من الضروريات اللازمة والأساسية لقيام التنمية المحلية، ويعرف التمويل المحلي بأنه كل الموارد المالية المتاحة من إيرادات ذاتية وخارجية لميزانية البلدية لتحقيق التنمية المحلية المنشودة، على أن البلدية مسؤولة عن تسيير وسائلها المالية الخاصة والتي تتألف من مداخيل وممتلكاتها وناتج الجباية والرسوم المحلية وكذا القروض والإعانات.

المطلب الأول: الموارد المالية المحلية للبلدية

قبل الخوض في طبيعة هذه الموارد وطرق تحصيلها ومساهمتها في التنمية المحلية للبلدية يجدر بنا ولو بإيجاز معرفة ميزانية البلدية.

تحتوي ميزانية البلدية على شقين (فرعين) وهما:

- قسم التسيير

- قسم التجهيز والإستثمار

حيث كل قسم يحتوي على النفقات والإيرادات ويكون متوازنا إجبار مع إقتطاع إجباري لا يقل عن نسبة 10% من إيرادات قسم التسيير مخصص لتمويل قسم التجهيز.

أولاً: الإيرادات المحلية:

تتكون أملاك البلدية من أملاك منتجة للمداخيل، وتتمثل إيرادات الأملاك ذات ناتج

كراء ممتلكات البلدية التالية:

1. إيجارات الأملاك ألا عقارية:

- المحلات ذات الإستعمال السكني.
- المحلات ذات الإستعمال التجاري.
- المذابح ومواقف السيارات.
- الحجز العمومي.
- كراء الأسواق الأسبوعية.

- مداخيل بيع المنتجات البلدية.¹

2. إيجار الأملاك المنقولة:

- العتاد (الشاحنات، الحافلات وغيرها).

- المعدات الكبيرة (التجهيزات، الأشغال العمومية).

ثانيا: إيرادات الجباية والرسوم:

إن معظم المداخيل المالية لميزانية الهيئات المحلية. هي ذات طابع جبائي يشترط لنجاعتها توفير الأنشطة الإقتصادية للمداخيل، لتكون الوعاء الجبائي مجمعة وكذلك تكاليف جهود الإدارة الجبائية، وللهيئات المحلية لتحسين مستوى الضرائب والرسوم، لأن المبالغ المحصلة فعلا هي التي يتم اعتمادها في الميزانية.

ولقد أحدثت القوانين المالية جملة من التحولات أبرزها نقل صلاحيات تحديد وتحصيل الرسوم من المصالح الجبائية إلى المصالح البلدية، كما هو الشأن في لوحات الإشهار التي أحقها قانون المالية لسنة 2000 لصالح البلدية، ويوجد هنا رسوم موجهة كليتا إلى ميزانية البلدية نذكر منها:

1. الرسم على النشاط المهني.

2. الرسم العقاري.

3. رسم التظهير.

4. الرسم على القيمة المضافة TVA.

5. رسم الذبح.²

ثالثا: إيرادات الضرائب:

تتمثل في ما يلي:

¹- وثائق مقدمة من قبل المركز

²- وثائق مقدمة من قبل المركز

1. الضريبة الجزافية الوحيدة:

جاءت هذه الضريبة بموجب القانون رقم 06-24 المؤرخ في 26 ديسمبر 2006 المتضمن قانون المالية لسنة 2007، وحلت هذه الضريبة محل النظام الجزافي المعمول به قبل هذا التاريخ.

حيث عوضت الضرائب التالية:

- الضريبة على الدخل الإجمالي.
- الرسم على النشاط المهني.
- الرسم على القيمة المضافة.

يخضع لهذه الضريبة الأشخاص الطبيعيون الممارسون لأنشطة تجارية، صناعية وحرفية، عندما لا تتجاوز رقم أعمالهم 300.000.000 دج تستفيد منه ميزانية البلدية بنسبة 2 %.

2. الضريبة على الممتلكات:

يخضع لها الأشخاص الطبيعيون الذين إختاروا موطنهم الجبائي في الجزائر على إعتبار أملاكهم الموجودة بالجزائر وخارج الجزائر، بنسبة 20 % منها إلى ميزانية البلديات.

3. قسيمة السيارات:

يتحملها كل شخص طبيعي أو معنوي يملك سيارة خاضعة للضريبة، وتتوزع حصيلة القسيمة بين الدولة بنسبة 20 % والصندوق المشترك للجماعات المحلية بنسبة 80 %، من ضمنها جزء يصرف من طرف هذا الصندوق إلى البلدية في شكل إعانات.

إلى جانب الموارد المالية الداخلية للجماعات المحلية فإنه توجد موارد مالية أخرى متمثلة في القروض والإعانات المالية.

المطلب الثاني: المشاريع للتنمية بلديات دائرة الأخضرية

تتحقق الإيرادات لصالح الدولة والمجتمع لحد سواء دون المساس بحقوق المكلف بالضريبة، حيث إرتفعت إيرادات الضريبة لدى مفتشية الضرائب بالأخضرية وهذا راجع للآثار الإيجابية جراء الإصلاح الضريبي خلال سنة 2006.

وسنستعرض فيما يلي أهم المشاريع التنموية التي قامت بعض بلديات دائرة الأخضرية، وسنخص بدراسة كل من بلدية معالة وبلدية قرومة كعينة عن باقي بلديات الدائرة.¹

أولاً: المشاريع التنموية لبلدية معالة

تعد بلدية معالة من بين أفقر البلديات على مستوى دائرة الأخضرية، ولهذا عملت أعوان هذه البلدية على النهوض بها وترقيتها وربطها بالمدينة (الأخضرية) من خلال عدة مشاريع خاصة فيما يتعلق بالطريق الرابط بينها وبين مدينة الأخضرية لتسهيل المواصلات على سكان هذه البلدية وهي:

- تزفيت الطريق الرابط بين الطريق الوطني رقم 04 بريشة على مسافة 505 كلم، وقد كلف إنجاز هذا المشروع مبلغ: 25.608.601.98 دج تحت رخصة إنجاز رقم 34444، حيث بدأت البلدية إنجازها خلال جانفي 2016 إلى غاية أكتوبر 2016.
- إنجاز وإعادة تأهيل الطريق الرابط بين الطريق الولائي رقم 23 إلى القنوات المدرسية شقوفي زروق على مسافة 3 كلم، وقد كلف هذا المشروع مبلغ 24.233.151.58 دج، وقد استلمت أشغال هذا المشروع في بداية جانفي 2016 إلى غاية نوفمبر 2016 تحت رخصة إنجاز لرقم 24649.
- تجديد وتوسيع شبكة التطهير " معالة مركز " تحت رخصة إنجاز رقم 1900، وقد كلف أيضا إنجاز هذا المشروع مبلغ: 190.000.000 دج.

¹- وثائق مقدمة من قبل المركز

- تجديد شبكة التطهير بحي 82 مسكن تحت رخصة إنجاز رقم 16054، وقد كلف إنجاز هذا المشروع مبلغ: 16.054.000.00 دج قد تم تنصيب الورشة بتاريخ 2016/10/24.
- التهيئة الحضريو لحي 30 مسكن HRG وقد كلف إنجاز هذا المشروع مبلغ: 81.794.354.58 دج، تحت رخصة إنجاز رقم 3999.
- دراسة وإنجاز مقر بلدية معالة، وقد بلغ مبلغ إنجاز هذا المشروع ما قيمته 11.730.188.88 دج وأنجز تحت رخصة رقم 30533.
- تجديد وتوسيع شبكة المياه الصالحة للشرب بحي 82 مسكن، وقد كلف إنجازه ما قيمته 3.491.000.00 دج تحت رخصة إنجاز رقم 3491، وقد إستلمت وتم تنصيب الورشة بتاريخ 2016/10/24.¹

ثانيا: المشاريع التنموية لبلدية قرومة

بلدية قرومة هذه البلدية ذات الطابع الجبلي وهي تصنف من بين البلديات الفقيرة أيضا على مستوى دائرة الأخضرية، تبعد عن مدينة الأخضرية بحوالي 15 كلم من مدينة الأخضرية.

يعاني سكانها من نقص حاد في قنوات المياه الصالحة للشرب، وأيضا موصلات صعبة ومستعصبة، ونزولا عند طلبات سكانها قامت أعوان البلدية بعدة مشاريع لتنميتها وتهيئتها حضاريا وهي كالاتي:

- دراسة وإنجاز شبكة المياه الصالحة للشرب بقرية تلائيلف ببلدية قرومة، أنجز هذا المشروع من طرف مقاولة " ETBH3 عمران "، حيث كلف هذا المشروع ما قيمته 64.721.41 دج، واستغرقت مدة إتمام هذا المشروع ثلاثة أشهر ما بين جانفي 2016 إلى غاية 2016/03/24.

¹- وثائق مقدمة من قبل المركز

- تهيئة الطريق الرابط بين قرية " الديور " ومدرسة " شفون " 700 م/ط، قامت بهذا المشروع وأشرفت على إنجازه مقولة " EURL سليمانة '، قدرت تكلفة هذا المشروع ما قيمته 3.671.144 دج وتمت المقولة أشغالها خلال ثلاثة أشهر من تاريخ 2016/09/23 إلى غاية 2016/12/18.
- دراسة وإنجاز شبكة المياه الصالحة للشرب لقرى : الزاوية، بوصالح، ولاد الشيخ، وقد كلفة مقولة " عمران " بأشغال هذا المشروع وأتمت إنجازها خلال أربعة أشهر، و قدرت تكلفة إنجازها ب: 2.509.942 دج.
- إنجاز شبكة المياه الصالحة للشرب لقرية " لعواودة "، وقامت بأشغال هذا المشروع مقولة " كاك محمد بالمدينة "، و قدرت التكلفة ب: 276.045.12 دج، واستغرقت المقولة مدة ثلاثة أشهر لإنجاز هذا المشروع ابتداء من 2016/03/16 إلى غاية 2016/06/16¹.

¹- وثائق مقدمة من قبل المركز

المبحث الثالث: أثر الضريبة على التنمية المحلية

سنحاول في هذا المبحث إبراز أهم الآثار التي تتركها الضرائب بكل أنواعها وأساليبها على التنمية المحلية سواء على المجالي المالي أو الإقتصادي وغيرها من المجالات.

المطلب الأول: أثر الضريبة على المجال المالي

تشكل الضرائب في عصرنا الحالي مورداً أهم الموارد الميزانية، إذ لا يمكن إهمال دورها في تغطية النفقات كما تهدف أيضاً إلى تمويل مشاريع التنمية التي تتطلب أموالاً كبيرة و ضخمة.

وقد أدركت الدولة الجزائرية هذا من خلال التعديلات التي قامت بها لإصلاح الهيكل الضريبي حتى يتماشى مع متطلبات التنمية.

الفرع الأول: الضريبة كأداة لتعبئة الموارد:

إن وجود عجز في الميزانية أدى بالدولة إلى اللجوء للمديونية لأجل سد هذا العجز و ما زاد في تأزم الوضع هو التدهور الكبير الذي عرفته الأسواق العالمية الخاصة بالمحروقات و لعل من أهم الأهداف التي تسعى الدولة لتحقيقها هو الحصول على كمية كافية من الموارد المالية لتغطية النفقات.

أولاً: مساهمة الحصيلة الضريبة العادية:

لقد خلفت إجراءات عقلنه و تحديث الضريبة آثار إيجابية على الحصيلة الضريبية ، و ساهمت بقسط كبير في تخفيض عجز الميزانية ، إذ زادت قيمة الموارد المالية بشكل واضح.

ثانياً: مساهمة الجباية البترولية:

تساهم الجباية البترولية بجزء وافر من الحصيلة الجبائية العامة ، خاصة كونها مورد أساسي لخزينة الدولة ، حيث بقي هذا النوع من الجباية يهيمن على موارد ميزانية الدولة حتى بعد سنة 1986 أين عرفت أسعار المنتجات البترولية انخفاضاً كبيراً.

كما يمكن الإشارة إلى زيادة أو التحسين الذي عرفته الجباية البترولية لا يرجع في حد ذاته إلى التعديلات الجبائية لسنة 1992 فقط ، و إنما لعوامل أخرى ، كزيادة حجم النشاط الاقتصادي ، و تطور أساليب التسيير.¹

الفرع الثاني : الضرائب كبديل لوسائل مادية أخرى:

إن الدول النامية تصب كل جهودها في بوتقة التخلص من التخلف الاقتصادي والاجتماعي، لكن رغم تجريب أغلب الوسائل المادية لم تتوصل إلى النتيجة المرجوة، فضلت تبحث عن مورد مالي يتميز بالاستقرار والدوام لجمع موارد مالية معتبرة لسد حاجاتها.

فلم تجد موردا آخر أنسب لها من غير الضريبة لتعتمد على مواردها الداخلية و تحسين استغلالها بتوجيه مخطط و منظم ، و تعطيتها فرصة التخلص من التبعية بشتى صورها من جراء الاعتماد على الغير ومنه سنحاول في هذا الطلب إبراز حتمية اللجوء إلى الضريبة كمورد مالي ، و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي.

أولاً: ضرورة اللجوء إلى الضريبة كمورد مالي:

إن نقص الموارد المالية الضرورية للتكفل بتمويل المشاريع و ضمان سيرها الفعال ، يبقى مؤشرا هاما للتخلف في البلدان السائرة في طريق النمو ، هذا النقص الذي ينجر عنه ضعف الاستثمارات الذي يجعل سرعة التطور الاقتصادي ضعيفة و ثقيلة ، فلم تجد الدول النامية بدلا أمام هذه الوضعية إلا اللجوء إلى الاقتراض الأجنبي المتزايد لتمويل المشاريع الاقتصادية والاجتماعية.

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

ففي ميدان الاقتصادي تقوم هذه الديون بتجميد القدرة على الادخار سواء على مستوى فردي نتيجة لارتفاع الأسعار بالنسبة للسلع ، أو على مستوى المؤسسات التي تضطر إلى استهلاك سلع صناعية باهظة الثمن لسير نشاطها.

إن صفة الجبر التي تتميز بها الضريبة إلى كونها تؤدي بدون مقابل ، تؤهلها إلى أن تكون وسيلة المفضلة لجلب أكبر الموارد المالية اللازمة لتغطية النفقات العامة و تمويل الاستثمارات ، و تبرز كفاءة الضريبة كوسيلة مالية مفضلة لإسهامها الكبير في تغطية النفقات الهياكل القاعدية ، التي تضطر الدولة لإنجازها بصورة كبيرة ، و التي تعتبر مؤشرا هاما في قياس التقدم الاقتصادي و الاجتماعي.

فبناء مراكز التعليم من شأنه تطوير القطاعات الوطنية في مجالات ضرورية، وذلك للتحكم في التكنولوجيا الوطنية بدل إسنادها للأجانب.¹

إن تكفل الضريبة بتغطية معظم النفقات، لدليل كافي على صلاحية الضريبة لتسخير موارد مالية كبيرة، وكذا مرد وديتها العالية في تقليص مشكلة ضالة الموارد المالية و نقصها.

ثانيا: الضريبة كمورد مالي في التوازن الاقتصادي:

تلعب الضريبة دور مهم في تحقيق مستوى تقدم اقتصادي لأبأس به ، و الحفاظ على هذا المستوى و ذلك بإصلاح بعض التقلبات التي تطرأ عليه ، و معنى التوازن الاقتصادي ، وصول الاقتصاد الوطني إلى نقطة التوظيف الكامل للقطاعات الاقتصادية، أي أن يكون الطلب الكلي على السلع و الخدمات متساويا للعرض الكلي لها.

فإذا كان الطلب الكلي زائد بقدر يفوق عرض السلع و الخدمات، ينجم عنه خلق بوادر تضخمية، يكون للضرائب المباشرة دور فعال في محاربتها من خلال رفع الضرائب على الدخل للحد من الاستهلاك، و ذلك بالتقليل من قيمة الدخل الموجه للاستهلاك.

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

وكذا الأمر بالنسبة للضرائب غير المباشرة ، وخاصة الضرائب على الاستهلاك التي تسبب ارتفاعها في الأسعار ، الذي يؤدي بدوره إلى انخفاض الطلب على هذه السلع والخدمات.

كما يمكن للضرائب تشجيع بعض المشروعات الاقتصادية و المنتجات ، بتخفيض أو إعفائها و تخفيض الرسوم الجمركية على التجهيزات المستوردة لتلك القطاعات المعنية لتحسين الإنتاج، و تنمية النشاطات الاقتصادية الهامة.

الفرع الثالث : أثر الضريبة على الناتج الوطني:

كان دور الضريبة يقتصر على تحقيق موارد مالية لتغطية النفقات فقط و لكن حديثا نجد أن الدولة تتدخل في الحياة الاقتصادية من خلال فرض الضرائب ، كأن نستعملها للتأثير على كفاءة استخدام الموارد ، و ذلك عن طريق التأثير على الأسعار النسبية للمنتجات و عناصر الإنتاج إذ أن تتغير الأسعار بالارتفاع قد يكون مرتبط بفرص الضرائب.

لا بد أن يأخذ النظام الضريبي بعين الاعتبار قدرة الأفراد على إشباع الحاجات المختلفة أي ضمان مستوى من الاستهلاك ، و كذا المحافظة على قدرتهم في القيام بعمليات التراكم الرأس مالي اللازمة لعملية الإنتاج.

أولاً: الضريبة و أثرها في تحفيز الإنتاج:

يمكن للضرائب إن تؤثر سلبيا على قدرة الأفراد علا العمل ، بحيث تخفض من قدراتهم الإنتاجية ، وذلك يحدث في حالة ما إذا أدت الضرائب إلى حرمان الأفراد من جزء من الدخل و بالتالي التقليل من استهلاكهم الضروري.¹

ولأجل ذلك تلجأ معظم التشريعات الضريبية في العالم إلى فرض إعفاءات في مجال الضرائب على الإنتاج وكذا على الاستهلاك ، و هذا لمراعاة الحد الأدنى لمعيشة الأفراد.

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

إن تخفيض الضرائب على دخول العمال و الاستهلاك الضروري ، يؤدي إلى التأثير على قدرة الأفراد على العمل و في ميلهم نحوه ، وذلك يؤدي بدوره إلى الزيادة في معدلات الإنتاج و الإنتاجية.

ثانيا: الضريبة و أثرها على نفقات الإنتاج:

تؤدي الضرائب المباشرة و غير المباشرة إلى رفع نفقة الإنتاج ، و تخفيض الربح، بمعنى آخر تتناسب الضرائب طرديا مع تكلفة الإنتاج ، وعكسيا مع الربح و ذلك حسب أشكال السوق المختلفة.

أ - حالة المنافسة التامة:

عندما يتحدد السعر عن طريق العرض و الطلب ، فالسعر بالنسبة للمنتج و المستهلك يكون مفروضا ، ولا يمكن لأي أحد منهما أن يؤثر فيه و ذلك بتغيير، وبالتالي لا يستطيع المنتج تعويض ما دفعه من الضرائب برفع سعر البيع ، و منه فأنثر الضريبة يكون على الربح بالنقصان.

ويمكن إذن أن " يترتب على الضريبة زيادة في نفقة الإنتاج و انخفاض المعدل الربح، وبالتالي فإن الإنتاج يمكن أن ينقص بناء على فرض الضريبة."

ب - حالة احتكار السوق:

في هذه الحالة يقوم المنتج برفع سعر البيع بمقدار ما دفعه من الضريبة مع الحفاظ على كمية الإنتاج كما هي، و هذه الواقعة تتوقف على مرونة الطلب ، و على إمكانية تحقيق السعي السائد في السوق أكبر ربح ممكن، فإذا كان الطلب على السعر غير المرن ، فيمكن المنتج من رفع سعر البيع و يبقى الربح بدون تغيير.

أما إذا كان الطلب على السلع مرنا فإنه لا بد أن يقبل إنقاص الضريبة من الربح مقابل عدم فقدان جزء من الطلب، "يترتب على الضريبة أي نقص في كمية الإنتاج ، إذ كان الطلب على السلع يتميز بقلّة المرونة."

ت - حالة المنافسة الاحتكارية:

في هذه الحالة المنتجون يسيطرون على السوق بصورة نسبية ، و لكنها لا تصل إلى سيطرة المنتج الواحد، ومن ثم فإن رفع سعر السلع بمقدار الضريبة قد يؤدي إلى رد فعل من جانب الطلب على السلعة وبالتالي ينخفض الإنتاج ، و العكس صحيح ، أي في حالة تخفيض السلعة بمقدار الضريبة قد يؤدي إلى رد فعل ايجابي من جانب الطلب على السلعة ، هذا يؤدي بدوره إلى ارتفاع كمية الإنتاج.

المطلب الثاني: أثر الضريبة على المجال الاقتصادي

الفرع الأول : الضريبة كأداة لتحقيق الإستقرار المحلي

إن جوهر النمو الإقتصادي ينصب أساسا على زيادة الطاقة الإنتاجية ، التي تعتمد أساسا على الإستثمار في موارد المجتمع المادية والبشرية ، والجزائر كبقية البلدان النامية تسعى جاهدة للخروج من الوضع الذي تعيشه ، المتمثل أساسا في التخلف الإقتصادي الذي فرضه الإستعمار عليها ، بالإضافة إلى نقص مواردها المتاحة لأجل تمويل المشروعات الإقتصادية واحلال التنمية الشاملة.

وأمام هذه الوضعية فإن مجال الخيار ليس واسعا ، فهي مقيمة بين اللجوء إلى وسائل التمويل المحلية أو وسائل التمويل الخارجية.

وقد حرصت الجزائر على ضمان إستقلاليتها ومحاولة الخروج من ضائقها بإعتمادها على الموارد المحلية لتمويل نفقاتها ودفع إقتصادها للأمام .

وكان من أبرزها الضرائب بثتى أنواعها كأنسب مورد مالي ، خاصة أن دورها لا يقتصر في كونها أداة تمويلية محضة بل هي إضافة إلى ذلك أداة تستخدم للتدخل في المجالات الإقتصادية الإجتماعية.

ولا يخفى علينا ما للضريبة من الأهمية البالغة في تنمية الإقتصاد المحلي ، وتظهر هذه الأهمية جليا في تأثيرها بشكل مباشر وغير مباشر على عناصر التنمية الإقتصادية المتمثلة أساسا في الإدخار والإستثمار ، وخاصة الإستثمار الأجنبي الذي يعول عليه كثيرا في دفع التنمية الوطنية.

غير أن الجزائر قد ورثت نظاما ضريبيا رديئا عن الإستعمار، وباعتبار أن هذا النظام أحد مكونات الأساسية للسياسة المالية ، فإن سياسة التعديلات الإقتصادية التي أعتمدت لا يمكن لها أن تتجح دون إدخال تعديلات تدفع بعجلة النمو الإقتصادي إلى الأمام.

وباعتبار الضريبة لها دور ريادي في ذلك فهي تبقى الوسيلة المثلى في يد الدولة للتوجيه الإقتصادي بالتأثير على القرارات الإقتصادية وبصفة خاصة في ميدان الإستثمار.¹ وقد إنتهجت الجزائر في الآونة الأخيرة سياسة تعديلية جبائية تميزت بأداة هيكلية جذرية للجباية خاصة ما تعلق بالجباية العادية التي خولتها السلطات العمومية نوعا من الحرية في تقنين التشريعات الجبائية بقصد الوصول إلى مختلف متطلبات النمو الإقتصادي .

ومن هذا المنطلق يمكننا القول بأن الدولة عمدت سياسة تعديلات جبائية متكررة لمحاولة تعديل النظام الضريبي ومنح حوافز ضريبية من أجل إستقطاب الإستثمار الأجنبي عليها بذلك تخرج من الأزمات الإقتصادية التي ظلت تشهدها .

فالبنيان الضريبي وتكوينه ككل يشكل في حد ذاته حافزا ضريبيا في حال قام وفق سياسة حكيمة ومدروسة و تلائم أوضاع الدولة ، وهنا سنستعرض ماهية السياسة الضريبية وأهدافها ومبادئها ومحدداتها ووسائلها

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

الفرع الثاني: دور الضرائب في تشجيع الادخار و الاستثمار:

يعتبر الإيدار والاستثمار من العناصر المتأثرة بالضريبة، وسنتعرف على هذا التأثير من خلال هذا الفرع كالتالي:

أولاً: الضريبة على الادخار:

1. أثر الضريبة على ادخار الأفراد:

إن فرض الضريبة سيؤدي إلى إنقاص الدخول المتاحة للادخار لدى الأفراد و لكن تأثير الضريبة على الادخار يتوقف على عدة عوامل من بينهما حجم الدخل الفردي ، مستوى المعيشة، التنظيم الفني للأسعار الضريبية، نوع الضريبة.

فالأفراد ذوي الدخول المرتفعة سيؤدي فرض الضريبة إلى إنقاص مدخراتهم حتى يحافظوا على مستوى استهلاكهم، و لكن فرض الضريبة على الطبقات الفقيرة و المتوسطة لا يؤثر في ادخارها لأنها لا تمتلك فائضا تدخره بل على العكس فان فرض الضريبة على هذه الطبقة سيؤثر في استهلاكهم بدل ادخارهم كذلك يختلف اثر الضرائب على الادخار، حسب نوع الضريبة إذا كانت مباشرة أو غير مباشرة ، فبالنسبة للضرائب المباشرة فان أثرها كبير على حجم الادخار.

إذ أن الفرد مهما كان دخله يسهر دوما على توزيعه بين الاستهلاك و الادخار، و مع فرض الضريبة على الدخل يقوم بإعادة بناء استعمالات بناء دخله حسب تأثير الدخل بالضريبة و لكن اثر الضريبة المباشرة يكون كبيرا على الأفراد ذوي الدخول المنخفضة أو المتوسطة مقارنة بالأفراد ذوي الدخول المرتفعة.¹

أما بالنسبة لأثر الضرائب غير المباشرة على الادخار، فإنها مشجعة للادخار و يحدث ذلك نتيجة تأثيرها على نمط الاستهلاك بالانخفاض، وتمثل هذه الطائفة الضرائب غير مباشرة المتعلقة بالإنفاق والضرائب على السلع الاستهلاكية و الرسوم الجمركية و يمكن

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

الحصول على هذه النتيجة عن طريق منح إعفاءات الضريبة كلية أو جزئية للمدخرات أو الاستثمارات الجديدة.

2. أثر الضريبة على الادخار العمومي:

يمثل الادخار العمومي الفارق بين الإيرادات الضريبية و النفقات الجارية و يرتبط تمويل الاستثمارات العمومية بحجم الادخار العمومي و الموارد المالية الأخرى من قروض وإعانات كما توضحه العلاقات التالية:

الاستثمار العمومي: الادخار العمومي + الإعانات + القروض

تكمن أهمية الادخار العمومي في وتوجيهه إلى تكوين رأس مال و إن فعالية الادخار العمومي تكون لما يوجه لتمويل الاستثمارات كما أن المغالاة في الاقتطاعات الضريبية بهدف زيادة الادخار تترتب عليه آثار سلبية على ادخار الأفراد و المؤسسات. وعليه يجب على الدولة أن تكون لها سياسة رشيدة تمكنها من زيادة المدخرات العمومية و لا يكون لهذا على حساب الادخار الخاص حتى لا يكون هنالك انعكاسات سلبية على النشاط الاقتصادي.

ثانياً: أثر الضرائب على الاستثمار:

إن التنمية و مستوى التطور مرهون بحجم الاستثمارات و مدى صحة توجيهها للقطاعات الإنتاجية، باعتبار لهذا الأخير دوراً مهماً في تحقيق النمو الاقتصادي من خلال خلق مناصب شغل و زيادة الدخل الفردي و من ثم الدخل القومي و بمختلف الدافع من ورائه الاستثمار باختلاف الأعوان الاقتصادي فبالنسبة للأشخاص الطبيعيين فإن دافعهم من ورائه هو الرغبة في إتباع حاجاتهم الخاصة أما المؤسسات الاقتصادية فدافعها الزيادة في الأرباح بينما دافع الدولة من عملية الاستثمار هو تحقيق المنفعة العامة.¹

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

1-العوامل المؤثرة في الاستثمار:

يتحدد قرار الاستثمار بمجموعة من العوامل و التي يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

العقد المالي للاستثمار:

إن هدف كل مشروع استثماري هو تحقيق عائد مالي من ورائه هذا الاستثمار و تحقيق

أقصى ربح ممكن و لتحقيق هذا لابد أن نأخذ بعين الاعتبار:

-النظام الضريبي المطبق عن طريق تحديد حجم الوعاء الضريبي على الاستثمار.

-حجم الوقت.

-مرونة الطالب و العرض.

المحيط القانوني:

إن القانون الذي يطبق على المستثمرين هو الذي يمكنهم من وضع إستراتيجية لتسيير

مشروعاتهم والمستثمر قبل الشروع في الاستثمار بهم لمدى صرامة القوانين المتعلقة

بالاستثمار.

المحيط السياسي:

يعتبر الاستقرار السياسي من بين أهم العوامل المشجعة للاستثمار وله اثر كبير على

الحجم الاستثمارات، فكلما كان بلد ما مستقر سياسيا كلما كان حجم الاستثمارات مرتفع

مقارنة ببلد يكون فيه اضطرابات سياسية، كما حدث في الجزائر في الجزائر في سنوات

التسعينات خاصة فيما يتعلق بالاستثمارات الأجنبية.

المحيط الجبائي:

تعتبر الاقتطاعات الجبائية من بين أهم العوامل المحفزة لأي قرار استثماري ، حيث أن

المستثمر عند اختياره لمشروع ما، فإن أولى اهتماماته هو معرفة حجم الوعاء الضريبي،

ومن ثم تحديد الربح العائد من وراء الاستثمار الذاتي، لذا في بعض الأحيان، قد يلجا

المستثمر إلى استغلال التغيرات الموجودة في التشريعات لكي يتهرب و لو جزئياً من دفع الضرائب.

2-العناصر المحفزة للاستثمار:

- من خلال العوامل المؤثرة على قرار الاستثمار يمكننا استنتاج العناصر المحفزة للاستثمار والتي يمكننا تلخيصها فيما يلي:
- الاستقرار السياسي و الاقتصادي.
 - سهولة و حرية تحويل الأموال و الأرباح إلى الخارج.
 - الاعفاءات الضريبية و التحفيزات الجبائية.
 - استقرار سعر الصرف و العملة المحلية.
 - التقدم التكنولوجي.¹

3-العناصر المعرقة للاستثمار:

- هنالك عوامل كثيرة تؤدي إلى عرقلة قرار الاستثمار و نذكر منها:
- عدم وجود استقرار سياسي و اقتصادي.
 - البيروقراطية و سوء التسيير.
 - عدم استقرار القوانين و وضوحها.
 - ارتفاع معدلات التضخم.
 - صعوبة تحويل الأموال و الأرباح.
 - عدم توفر أنظمة مصرفية متطورة.
 - انتشار الفساد الرشاوى.

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

4- التحفيزات الجبائية و أثرها على الاستثمارات:

باعتبار أن النظام الضريبي من بين أهم العوامل المؤثرة في قرار الاستثمار تلجا الدولة إلى إعطاء تحفيزات وهذا لغرض ترقية قطاع أو منطقة جغرافية و توجيه المستثمر إلى المشاريع المتعلقة بالاستثمار من الدولة لأخرى ولعل من أهمها:

-الإعفاء الضريبي.

-التخفيض الضريبي.

-إقامة نظام ضريبي فعال.

-نظام الاستهلاك.

-إمكانية نقل الخسائر.¹

الفرع الثالث: الضريبة ومعالجة بعض التقلبات المحلية

تلعب الضرائب دورا هاما في معالجة الكساد و التضخم فهي من أهم التدابير المالية المستعملة لمعالجة هذه التقلبات.

أولاً: دور الضرائب في معالجة التضخم

يمكن تعريف التضخم بأنه الارتفاع المستمر و الملموس في المستوى العام للأسعار (1) ولا يعني هذا الارتفاع أسعار بعض السلع و الخدمات مع انخفاض سلع أخرى بذات الوقت ، كما أن الارتفاع المفاجئ للأسعار لا يعني تضخما فمن الممكن عودة الأسعار إلى وضعها الطبيعي بعد زوال أسباب ارتفاعها و حدوث التضخم يكون أما بزيادة كمية النقود المتداولة اكبر من كمية المعروض السلعي و بالتالي ارتفاع المستوى العام للأسعار و زيادة في الإنتاج و بالتالي ارتفاع تكاليف الإنتاج و بالتالي ارتفاع الأسعار ، أو بسبب التغيرات الهيكلية التي تحدث في الاقتصاد و و ما يرافقها من ارتفاع في الأسعار.

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

ثانياً: دور الضرائب في معالجة الكساد:

يعرف الكساد بأنه حالة انخفاض طلب الكلي الفعلي عن كمية المنتجات الكلية الحقيقية وانخفاضه يؤدي إلى انخفاض مستوى الأسعار و هو نقص تيار الإنفاق النقدي عن كمية المنتجات و يتزامن مع مجموعة الأحداث كتعطل المشاريع و انتشار البطالة و انخفاض الطلب الكلي الفعلي و انخفاض ارباح الشركات، وتعتبر أزمة انخفاض الكلي و انخفاض أرباح الشركات ، تعتبر أزمة 1929 من ابرز أزمات الكساد التي عرفها العالم. وتلعب الضرائب دوراً فعالاً في زيادة الطلب الكلي لي خلق قوة شرائية بالمجتمع فهي تعمل على زيادة الإنتاج وتخفيض معدل البطالة إذا ما فرضت بمعدلات مناسبة فإذا قامت السلطات بتخفيض نسبة الضرائب على الدخل خصوصاً لذوي الدخل المنخفضة. فإنها بذلك تزيد من طلب الاستهلاكي و من ثمة زيادة الطلب الكلي و بالتالي زيادة الإنتاج كما أن فرض الضرائب على الدخل خصوصاً لذوي الدخل المنخفضة فأنها بذلك تزيد من الطلب الاستهلاكي و من ثمة زيادة الطلب الكلي و بالتالي زيادة الإنتاج كما أن فرض ضرائب عالية على الشركات يتوثر على أصحاب الدخل المرتفعة و بالتالي التأثير على قرارات هؤلاء بالنسبة للادخار و الاستثمار و يتجهون أكثر نحو الاستهلاك و هو ما يؤدي إلى الزيادة الطلب الفعلي كما أن تخفيض نسبة الضرائب على الإنتاج ينعكس بشكل مباشر على تكاليف الإنتاج و بالتالي انخفاض أسعار المنتجات أي زيادة القوة الشرائية بالمجتمع و من ثم زيادة الطلب مع زيادة حجم الإنتاج. إن تخفيض معدلات الضرائب يؤثر مباشرة و بصورة فورية على الكساد و يكون لها اثر اصرع من حالة زيادة الإنفاق العام الذي قد يتطلب وقت أطول و إجراءات معقدة.

إن تغيرات الضريبة لا يمكنها معالجة الكساد و التضخم في نفس الوقت فإذا ما وحدث بطالة مع ارتفاع الأسعار في نفس الوقت، فإن هذا الأمر يتطلب ضوابط مباشرة على الأجواء و السعار و البرامج تؤثر على القوانين كالأشكال العمومية.¹

المطلب الثالث: أثر الضريبة في المجال الاجتماعي

إن فرض الضريبة آثار على المتغيرات الاقتصادية الكلية مثل ادخارها الاستهلاك الإنتاج و الاستثمار وتختلف من دولة إلى أخرى.

الفرع الأول: اثر الضريبة على الاستهلاك

إن فرض الضريبة يؤدي إلى استقطاب جزء من الدخل مما يؤدي إلى الحد من الاستهلاك وبالتالي ينخفض الطالب على السلع و الاستهلاك وقد تؤثر على الضرائب على الاستهلاك بصفة مباشرة في توجيه و تهذيب الاستهلاك عن طريق إنقاص و زيادة القوة الشرائية للأفراد و بصفة غير مباشرة عن طريق التأثير في كمية وخدمات الاستهلاك.

أولاً: اثر الضريبة المباشرة على الاستهلاك:

توجد علاقة وطيدة بين الاستهلاك و الدخل بحيث تأثير الضريبة المباشرة على الاستهلاك يتحدد مع مدى تأثيرها المباشر على مقدار الدخل المكلفين بها بالنقصان ويتحدد على مدى تأثيرها المباشر على مقدار دخل المكلفين بها بالنقصان و يتحدد ذلك بحسب سعر الضريبة فكلما كان السعر مرتفعاً كلما كان تأثيره على مقدار الدخل أكبر والعكس. و يجب أن نميز في هذا المجال بين المكلفين ذوي الدخل المحدودة و المتوسطة و المكلفين ذوي الدخل المرتفعة.

فالمكلفون ذوي الدخل المحدودة و المتوسطة يقل دخلهم مما يدفعهم إلى التضحية ببعض السلع والخدمات خاصة الكمالية منها وبالتالي يقل الطلب عليها و تميز أسعارها إلى

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

الانخفاض إلا أن هذا ليس صحيحاً بصورة مطلقة إذ أن درجة مرونة الطلب على هذه السلع هو الذي يحدد إمكانية تأثرها بالضريبة بصورة أكبر من السلع ذات الطلب غير المرن السلع ضرورية، أما المكلفون ذوي الدخل المرتفعة لا يتأثر استهلاكهم كثيراً بالضريبة لأن هدفها هو الاحتفاظ بمستواها المعيشي ناظرة على الادخار كفائض بعد تلبية جميع مستلزماتها الاستهلاكية ولأنهم عادة ما يدفعون الضرائب من مدخراتهم.

وما نستخلصه من هذا فرض الضريبة على أصحاب الدخل المحدودة و المتوسطة له اثر على الاستهلاك بينما فرض الضريبة على الدخل المرتفعة يكون له اثر على الادخار دون الإنقاص من الاستهلاك.¹

و من جهة أخرى يتوقف اثر الضريبة في الاستهلاك على خطة الدولة في استخدام الحصيلة الضريبة فإذا قامت الدولة بتوجيه هذه الزيادات للإنفاق العام)الطلب على السلع و الخدمات يؤدي ذلك إلى زيادة الاستهلاك الذي يحدثه إنفاق الدولة أما إذا قامت الدولة بتجميد حصيلة الضرائب سيؤدي ذلك إلى انخفاض حجم الطلب.

ثانياً: اثر الضريبة غير مباشرة على الاستهلاك:

يتحدد اثر الضريبة غير المباشرة على الاستهلاك على نوعية السلعة و مرونتها فإذا كانت سلعة كمالية فان الطلب يكون مرناً و درجة تأثيرها بالضريبة يكون أكبر من السلعة ضرورية التي يكون طلبها غير مرناً وبالتالي استهلاك السلعة الكمالية يتأثر بصورة أكبر من السلع الضرورية فإذا ما أرادت الدولة مثلاً تخفيض نسبة استهلاك سلعة ، فإنها تعتمد على فرض ضريبة عالية على هذه السلعة و بالتالي ينخفض الطلب عليها خاصة إذا كانت سلعة كمالية.

و ما نستنتجه، انه كلما كانت السلعة ضرورية أو كمالية و كلما كانت دخول الأفراد مرتفعة أو منخفضة فانه عند فرض الضرائب يتأثر استهلاك الأفراد و تختلف درجة التأثير

¹- وثائق مقدمة من قبل المركز

حسب كل حالة من الحالات السابقة ولكن أصحاب الدخل المنخفضة تكون درجة التأثير أكبر.

الفرع الثاني: اثر الضريبة في توزيع الدخل:

تعتبر الضريبة أداة استخدام للحد من تفاوت الدخل بين الطبقات الاجتماعية أي أنها أداة هامة من أدوات سياسية إعادة الدخل القومي و دور الضريبة في توزيع الدخل يتبع السياسة العامة للدولة و أخذها بعين الاعتبار مصلحة هذه الفئة الاجتماعية أو تلك.¹

كذلك يجب أن نميز بين نوعين من الضرائب:

ضرائب مباشرة و ضرائب غير مباشرة ، فالضرائب المباشرة تؤثر على الدخل نحو الانخفاض وبالتالي تخفيض الطلب الكلي أي تخفيض الاستهلاك الذي يؤدي بدوره إلى انخفاض المستوى العام للأثمان أي ارتفاع القوة الشرائية للنقود و هذا يعني إعادة توزيع الدخل القومي في صالح الدخل الثانية و لكنه في غير صالح أصحاب الدخل المتغيرة (التجار، المقاولين).

الفرع الثالث : اثر الضريبة في تحقيق العدالة الاجتماعية

لم يأتي هدف تحقيق العدالة الاجتماعية في مقدمة الأهداف الاجتماعية و تجدر الإشارة إلى أن العدالة الاجتماعية تصرف إلى ضمان حد ادني من معيشة المواطنين وتقليل درجة التفاوت في الثروات و الدخل وتحقيق تكافؤ الفرص وإرساء التنافس بين تضحيات المساهمين في سبيل المساهمة المالية و بين المقدرة التكلفة للممولين.

إن أي دولة تعمل على إعادة توزيع الدخل بالمجتمع و إحقاق العدالة، بحيث أنها تتبنى سياسة تقوم على الحد من الدخل الناجمة عن الملكية و تشجيع الدخل المكتسبة من

¹ - وثائق مقدمة من قبل المركز

العمل و ذلك بعدة وسائل ، فقد تلجا إلى الضرائب مع الشركات من اجل إعادة توزيع الملكية و خاصة إذا كانت بأسعار مرتفعة فستؤدي إلى تفتيت تركيزات خاصة من الثروة. كما تلعب الضرائب على الدخل دورا مهما في إعادة توزيع الدخل ، ففرض ضرائب تصاعدية على الدخل الاجمالي في تطيل التفاوت بين الدخل القابلة للأنفاق و بالتالي تحقيق عدالة اكبر.

وتلجا الدولة إلى تغيير هيكل الأثمان ، بحيث تفرض ضرائب مرتفعة على الإنتاج و تداول بعض السلع الكمالية و بالتالي ارتفاع أسعارها و هو ما يؤدي إلى انخفاض دخول للفئات المرتفعة الدخل التي تستهلك هذه السلع ومع العكس من ذلك تخفض أسعار الضرائب على السلع الضرورية أو حتى تعفى منها تماما ، وبالتالي الانتفاع أكثر من الدخل بالنسبة لأصحاب الدخل المنخفضة التي تستهلك هذه السلع بصورة واسعة وتلاقي الضرائب التصاعدية تأييدا من جانب الاقتصاديين و هي الأفضل في إعادة توزيع الدخل.

الفرع الرابع : دور الضريبة في تخفيض معدل البطالة

يعرف عالمنا المعاصر مشاكل كبيرة و تعتبر البطالة من أهمها و التي انتشرت في معظم الدول النامية وأصبح السعي لمكافحة و الحد منها الشغل الشاغل لحكومة هذه الدول.

أولا: معالجة البطالة:


و تشمل البطالة كافة الأشخاص الذين هم في سن العمل و الراغبين في العمل و الباحثين في العمل ولكنهم لا يجدونه.¹

¹- وثائق مقدمة من قبل المركز

خلاصة

إن السياسة الضريبية مقترنة بالسياسة الإنفاقية تستطيع أن تعمل على تحسين توزيع الدخل في العديد من الاتجاهات بجانب الأساليب الإدارية الضريبية والمرونة والسرعة التي يجب أن يتسم بها التشريع الضريبي وأثرهم الفعال في تحقيق أهداف السياسة الضريبية ذاتها وتمشيها مع الظروف الاقتصادية المتغيرة ولهذا يجب أن ينظر إلى النظام الضريبي كوحدة متكاملة وذلك لكي لا يحدث أن تفرض ضريبة فتحدث آثارا مخالفة لآثار الضريبة الأولى.

يمكن للضرائب أن تخدم أغراضا أخرى غير السابقة الذكر فقد يفرضها المشرع بهدف تشجيع الصادرات للدولة مثل ما حدث في إنجلترا عندما فرضت على المشتريات والتي لا تفرض إلا على السلع التي يتم إنتاجها واستهلاكها داخل جود الدولة تستخدم كذلك الضريبة في التوجيه الاقتصادي لصناعة دون أخرى لأسباب اقتصادية أو سياسية أو حرية بينما تفرض ضرائب باهظة في صناعات أخرى بغرض مساهمة الضرائب في تعديل نمط الإنتاج في الدولة.



خاتمة

خاتمة

لقد تطرقنا في بحثنا هذا بشيء من التفصيل إلى دراسة الضرائب بصفة عامة من حيث التعريف بها ومبادئها وخصائصها وأهدافها كما تطرقنا إلى موضوع التنمية الاقتصادية الذي ركزنا فيه على بعض الجوانب المهمة كإستراتيجيات التنمية و الأهداف الموجودة منها كما أشرنا إلى العلاقة بين الضرائب والمتغيرات الاقتصادية و ذلك من خلال دراسة الأثر الذي تولده الضرائب على بعض المتغيرات الاقتصادية كالاستثمار و تحقيق الاستقرار الاقتصادي وكذلك دورها في معالجة بعض المشاكل الاقتصادية كالتضخم والكساد و توزيع الدخل.

لقد توصلنا إلى اعتبار الضرائب من أهم دعائم النظام المالي، إذ تلعب دورا رئيسيا في عملية التنمية الاقتصادية لأنها تمثل الأداة المنظمة لتمويل البرامج و المشاريع و لأنها أيضا أداة مهمة للتأثير على النشاط الاقتصادي.

حسب تصورنا ليس لضريبة بعد مالي فقط بل لها بعد كذلك اقتصادي و اجتماعي بحيث تعدل التطورات العشوائية للاقتصاد و تصحيح توزيع الثروات.

كما أن التنمية الاقتصادية تستهدف الفرد بالدرجة الأولى و تقتضي إحداث تغير في هيكل الإنتاج.

الإستنتاجات:

و قد توصلنا من خلال بحثنا هذا إلى النتائج التالية:

- إن النظام الضريبي والضريبة كأهم عنصر من عناصره، بإمكانها أن تحدث تغييرات في النشاط الاقتصادي، وذلك من خلال توجيه الاستثمارات الخاصة المحلية أو الأجنبية لخدمة التنمية الاقتصادية.
- كما تعتبر من المتغيرات الاقتصادية الهامة، الواجب أخذها بعين الاعتبار عند قيام المؤسسات الاقتصادية بتحديد إستراتيجيتها.
- بحيث لها تأثير كبير عند اتخاذ أي قرار يخص وظائف المؤسسات المختلفة، و قد ينعكس سلبا على نشاط المؤسسة و استمرارها في الحياة الاقتصادية، كما نشير بأن تأثير الضريبة

على نشاط المؤسسات و من ثم على حجم الاستثمارات، و ذلك من خلال توجيه النشاطات المرغوب فيها، يعتبر من الصعب تحقيقه.

- إن الضريبة لا تمثل العامل الوحيد الذي يؤثر على نشاط المؤسسات، و إنما هناك عوامل أخرى قد تتجم عنها تأثيرات، لا يكون للضريبة دخل فيها، كالعوامل المتعلقة بالتسيير أو تلك المتعلقة بالنواحي الاقتصادية، الاجتماعية، و كذا السياسية.
- كما أن عدم ثبات الضريبة واتصافها بالمرونة تماشياً مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية، مما يسهل التحكم فيها وتخفيف آثارها سواء الاقتصادية والاجتماعية على نشاطات المؤسسات الاقتصادية، و ذلك بإعادة النظر في معدلاتها، أو عيبتها، وطرق تحصيلها.
- يعتبر النظام الضريبي أداة فعالة و مؤثرة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وعاملاً من عوامل تشجيع المبادرات الاستثمارية.
- إن مكونات النظام الضريبي تعتبر انعكاساً للهيكل الاقتصادي للدولة.
- وعليه فإن النظام الضريبي يجب أن يكون مرناً، بمعنى إصدار قوانين ضريبية تنهى عن فرض ضرائب جديدة تبعا للتغيرات التي تحدث في الهيكل الاقتصادي، و ذلك عند خلق نشاطات اقتصادية جديدة، مما يؤدي إلى التوسع في الحقل الضريبي الذي من شأنه المساهمة في زيادة الإيرادات الضريبية التي توجه لتقديم خدمات للمجتمع من ناحية، و تنمية و ترقية القطاعات الاقتصادية من ناحية أخرى.
- تبقى كل الإصلاحات الضريبية و السياسات المتعلقة بها، المنتهجة من طرف الدولة لتحقيق أهدافها الاقتصادية و الاجتماعية تواجه عراقيلاً ورثتها عن النظام السابق، كالرشوة والمحسوبية، بالإضافة لضعف الوعي الضريبي لدى المكلف القانوني، وانخفاض درجة كفاءة إطارات الإدارة الضريبية في تطبيق القوانين الضريبية، مما يخل بمبدأ العدالة الضريبية .
- النظام الضريبي يعتبر من الأدوات المالية المستعملة في توجيه الاستثمارات، يجب أن يستغل في معالجة الأزمات الاقتصادية و الاجتماعية .

- كما أن الوضع السياسي، الاقتصادي والاجتماعي له دور فعال في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية عبر كافة ولايات البلد.

التوصيات:

- الجمع بين هدف النظام الضريبي المالي و هدفه نحو تحقيق العدالة الضريبية.
- أن تعمل الإدارة الضريبية على الحد من الغش و التهرب الضريبيين و مكافحتهما.
- تقديم مزايا ضريبية للمستثمرين، و توسيعها لكل المكلفين، و متابعة كل من لا يلتزم بتطبيق الالتزامات الضريبية، و مطالبته بتعويض تلك المساعدات المالية غير المباشرة.
- رفع الوعي الضريبي لدى المكلف، بعقد ندوات و ملتقيات تجمع الإدارة الضريبية بالمكلفين، لتحديد التزامات و حقوق المكلف، بمعنى تقريب المسافة بين الإدارة الضريبية و المكلف.
- تشجيع عمليات إنعاش الجهاز الإنتاجي، و تقديم كل المساعدات المالية و الإدارية لتمكين المستثمرين من القيام بعمليات التصدير.
- تقديم مساعدات مالية غير مباشرة بإعفاء الواردات من الرسوم الجمركية، وخاصة تلك المواد والتجهيزات المستخدمة في العمليات الإنتاجية.
- العمل بكل جدية لمحاربة الغش و التهرب الضريبيين، بما يحقق العدالة الضريبية بين المكلفين.
- القيام بإجراء تعديلات في النظام الضريبي كل ما تطلبت الضرورة لذلك، سواء تعلق الأمر بالاستثمارات القائمة أو المراد إنشاؤها، أو لمعالجة بعض الأزمات الاقتصادية والاجتماعية.
- إلى جانب النظام الضريبي لابد من استعمال وسائل أخرى أكثر فعالية لتحقيق التنمية الاقتصادية، كتدخل الدولة بتقديم مساعدات مالية، و منح قروض بمعدلات فائدة منخفضة للمستثمرين، حتى تكزن عاملاً مشجعاً للقيام بالاستثمارات.

- وضع تحت تصرف المصالح الجبائية الإمكانيات الحديثة و المتطورة من أجل تسهيل القيام بمهامها في أحسن الظروف وفي هذا المجال تقترح إدخال استعمال الإعلام الآلي في الإدارات الجبائية المختلفة مهما كان حجمها.
- مراجعة بعض الفراغات القانونية التي يمكن أن تمكن الأشخاص غير النزهاء من التهرب الضريبي بشكل قانوني.

آفاق الدراسة:

كما لكل بداية نهاية، لكن هذه النهاية قد تكون نقطة بداية إشكالية أخرى، حيث أن معالجتنا لهذا الموضوع بالشكل السابق جعلنا نكشف إمكانية مواصلة البحث في هذا الموضوع من الجوانب متعددة مثل:

- الضريبة و دورها في تمويل خزينة الدولة.
- الإصلاحات الجبائية وأثرها على التنمية الاقتصادية.

قائمة المراجع

الكتب

1. محمد أبو نصار وآخرون، الضرائب ومحاسبتها بين النظرية والتطبيق، ط 02 ، المكتبة الوطنية، الأردن، 2003.
2. يونس أحمد البطريق: أصول المالية العامة، دون دار نشر ، الإسكندرية، 2004.
3. سوزي عدلى ناشد: الوجيز في المالية العامة، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2000.
4. محمد عباس محرزى " اقتصاديات الجباية والضرائب"، دار هومة للنشر، 2005.
5. يونس محمود عبد الحق " النظم الضريبية المعاصرة"، دار الحكمة للنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، 2006.
6. سعيد عبد العزيز عثمان ورجب شكري العشماوي " اقتصاديات الضرائب"، الدار الجامعية، القاهرة ، 2006.
7. محمد احمد الدوري ، التخلف الاقتصادي ، الطبعة الثانية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر.
8. عبد المجيد قدي ، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية ، ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ، 2001.
9. صلاح وهيب عبد الغني، أساسيات في دراسة الجدوى، صناعة قرار الاستثمار، مكتبة عين الشمس، القاهرة، 2000.
10. الوليد صالح عبد العزيز، دور السياسة الضريبية في تحفيز الاستثمارات في ظل التطورات العالمية المعاصرة، دار النهضة العربية، مصر ، 2002.
11. حميد بوزيدة، جباية المؤسسات الطبعة الثانية ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 2007.
12. عادل أحمد حشيش ، أساسيات المالية العامة الجامعة الجديدة، الإسكندرية ،مصر ، 2007.
13. إبراهيم مشروب، التخلف و التنمية الاقتصادية، دار المنهل اللبناني، الطبعة الأولى، بيروت لبنان 2002.
14. محمد عبد العزيز عجمية ، التنمية الاقتصادية ، دار الجامعية الإسكندرية مصر 2007.

15. غربي سليمة، دور الجباية في التنمية الاقتصادية، مذكرة تخرج لنيل ش هادة لسانس، جامعة الجزائر، دفعة 2000.
16. محمد البناء ، التنمية و التخطيط الاقتصادي ، مكتبة زهراء الشرق ، القاهرة 1996.
17. محمد شفيق ، التنمية و المتغيرات الاقتصادية ، مطبعة الرمل ، الإسكندرية ، 1997 .

المذكرات

1. بوزيدة حميد : النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي ، أطروحة لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006 .
2. رضا خلاصي :تحليل ظاهرة الغش الجبائي، أطروحة دكتوراه مقدمة لكلية - ، دراسة حالة الجزائر ، العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، جامعة الجزائر، 2007 .
3. دموم فريد، كمال رزيق، نظم فرض الضريبة وأثرها على التنمية الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة مهندس دولة في التخطيط والإحصاء، فرع مالية المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر دفعة 2007.
4. أيت قاسي ليندة ، التهرب الضريبي وآليات مكافحته ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة لسانس ، كلية العلوم الاقتصادية ، الجزائر 2008 .
5. عبد القادر بابا ، سياسة الاستثمارات في الجزائر وتحديات التنمية في ظل التطورات العالمية الراهنة، أطروحة لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004 .
6. بن سنوسي ليلي، جديد مسعودة، الضرائب وأثارها على التنمية الاقتصادية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية، فرع : تسويق وتجارة دولية، معهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة.

المراسيم والقوانين

1. المرسوم التنفيذي رقم 364 -07 مؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1428 الموافق 28 نوفمبر سنة 2007، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية.

المواقع الإلكترونية:

1. [مراحل_النمو_الاقتصادي/](http://mawdoo3.com/مراحل_النمو_الاقتصادي/)
2. [خصائص-الدول-النامية/](http://mawdoo3.com/خصائص-الدول-النامية/)